الشذرات الذهبية


على منظومة العقائد الشرنوبية

الشَّذَرَاتُ الذَّهَبِيَّةُ عَلَى مَنْظُومَةِ العَقَائِدِ الشَّرْنُوبِيَّةِ

تَأْلِيفُ الشَّيْخِ العَلامَةِ المُقْرِئِ إِبْرَاهِيم بْنِ أَحْمَد المَارِغْنِيِّ الزَيْتُونِيِّ المَالِكِيِّ الأَشْعَرِيِّ (ت ١٣٤٩ هـ)

> اعتَنَی بهِ نزار حَمَّادي

هَذَا الشَّرْحُ كَانَ مُقَرَّراً مِنْ طَرَفِ المَشْيَخَةِ الزَّيْتُونِيَّةِ لِمُبْتَدِئِي طَلَبَةِ العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ لِمُبْتَدِئِي طَلَبَةِ العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ





إجازة النظارة العلمية

بالجامع الأعظم جامع الزيتونة أدام الله عمرانه بمَنَّه

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد، فإنّ النظارة العلمية قد اطلعت على ما كتبه العلامة الهمام النحرير الدراكة المحقق الشهير الشيخ سيدي إبراهيم المارغني المفتي المالكي بالقطر التونسي على أرجوزة الشيخ الشرنوبي في علم الكلام، فألفته شرحاً مفيداً نافعاً، ولغطاء ما انْبَهم منها مزيلًا ورافعاً، حسناً في بابه، نافعاً لراغبيه وطلابه، فلذا شكرت حضرة مؤلفه على حسن صنعه، وأذنت له في نشره وطبعه، رجاء لتعميم نفعه.

وكتب بالنظارة العلمية في ربيع الأنور عام ١٣٤١هـ وكتب بالنظارة العلمية في ربيع الأنور عام ١٣٤١هـ

صح: أحمد بيرم _ صح: محمد رضوان صح: محمد الطاهرين عاشور





وصلى الله على سيدنا ونبينا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

الحمدُ لله الذي رسمَ في جميع مصنوعاته على وجوب وجوده وكمالِه برهاناً ودليلًا لقَوْم يتفكرون، وأشار إلى ذلك في محكم تنزيله بقوله: ﴿إِنَّ فِي السَّمَوَتِ وَٱلْأَرْضِ لَآيَتِ لِلْمُؤْمِنِينَ لَكُنَّ وَفِي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُ مِن ذَابَةٍ ءَايَتُ لِقَوْمِ يُوقِنُونَ لَكُنَّ وَلَا يَبُثُ مِن ذَابَةٍ ءَايَتُ لِقَوْمِ يُوقِنُونَ لَكُنَّ وَلَا يَبُثُ مِن ذَابَةٍ عَايَتُ لِقَوْمِ يُوقِنُونَ لَكُنَّ وَفَى خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُ مِن ذَابَةٍ عَايَتُ لِقَوْمِ يُوقِنُونَ لَكُنَّ وَفَى خَلْقِكُمْ وَمَا أَنزَلَ اللّهُ مِن السَّمَاءِ مِن رِّزْقِ فَأَخْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ وَلَخْيلُكِ اللّهُ مِن السَّمَاءِ مِن رِزْقِ فَأَخْيا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ الرِّيكِ عَايَتُ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (١) ، ووَسَم بالعجز سائر مخلوقاته فكلٌ تراه مفتقراً ذليلاً إلى القادر المريد، فقال عَلَي ﴿ يَكَانُهُم النّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللّهُ هُو الْغَنِيُ اللّهِ وَاللّهُ هُو الْغَنِيُ الْمَاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللّهُ هُو الْغَنِيُ الْحَمِيدُ لَيْكُمْ إِن يَشَأْ يُذُهِ بَحِثُمُ وَيَأْتِ بِخَلْقِ جَدِيدٍ ﴾ (١) .

أحمده على نعمه التي لا تحصى جملةً ولا تُعَد تفصيلًا ؛ ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ اللّهِ لَا تَعْصُوهَا ﴾ (٣) ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له لم يزل بكل شيء عليماً وعلى كل شيء قديراً ، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ونبيّه المرسَل إلى كافة الناس بشيراً ونذيراً ، ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ (٤) ، وأصلى عليه وعلى آله وصحبه وأسلّم تسليماً .

⁽١) الجاثية: ٣ _ ٥٠

⁽٢) فاطر: ١٥ _ ١٦.

⁽٣) النحل: ١٨.

⁽٤) الأحزاب: ٤٦.



وبعد؛ فإن أعلى ما تَسْمُو إليه أعناقُ الهِمَم، وأجلَّ ما يتنافس فيه أخيارُ الأمم: تحليةُ النفس بالعلوم النافعة تصوُّراً وتصديقًا، لقصد العمل بمقتضاها لبلوغ رتبة الكمال الإنساني تحقيقًا، وإنّ من أتمها فائدةً، وأشرفها مرتبةً علوم الشريعة الإسلامية الكفيلة بصلاح النوع البشري في المبدإ والمعاد، فهي الطريقة الوحيدة الحقيقةُ بتحصيل مصالح سائر الجماعات وكل الأفراد.

ولَمَّا كان علم العقائد الدينية أشرفها موضوعًا، وأنفعها أصولاً وفروعًا، وأقومها مَحجة، وأوضحها حُجة، أولاهُ علماء الإسلام مزيد عناية بتحرير مصنفاته، وتسهيل سبل إدراك مقاصده وغاياته، إذ هو البوابة الكبرى لإدراك صلوحية الشريعة لكل زمان ومكان، وذلك بمعرفة ما يجب ويستحيل ويجوز في حق مَن خلق السماوات والأرض وما بينهما وخلق الإنسان، فربطوا مباحثه بدلائلها المنقولة اليقينية، واستخرجوا نتائجه ببراهينها المعقولة القطعية، وقطعوا أعذار جميع الجاحدين والمخالفين، وذلّلوا للعوام المقلدين طريق تحصيل اليقين والتحصين من الشك في عقائد الدين، فجزاهم الله خير الجزاء عن الإسلام والمسلمين.

وقد كان من أبرز العلماء الذين اعتنوا بعلم العقائد على منهاج أهل السنة تقريراً ودفاعاً وتحريراً علماء فنِّ رسم المصاحف والتجويد والقراءات الذين شرّفهم الله تعالى غاية التشريف بأن جعلهم وسائط لحفظ القرآن العظيم من التحريف والتبديل في الحروف والمعاني، ووفقهم لتعليمه وتحفيظه للمسلمين كما نزل جيلا بعد جيل بأسانيدهم المتصلة إلى سيدنا محمد البشير الهادي، فكما حافظوا على نظم الكتاب ومبانيه وكيفية نطق حروفه وأوجه قراءاته، كذلك حافظوا على العقائد الصحيحة الواردة في محكم آياته، والتي أشار

الإمام أبو الحسن الأشعري خاصة، وأقطاب مدرسته من أهل السنة الأشعرية



إليها نبينا صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ في صحيح أحاديثه، وسار عليها الصحابة والتابعون، ومن بعدهم الأئمة الأربعة المهتدون، ثم حررها وشيد أركان براهينها وأدلتها

عامة.

K-SK

وأخص بالذكر منهم الإمام أبا عمرو الداني، والإمام أبا محمد القاسم بن فِيرُّه الشاطبي، والإمام أبا الحسن علم الدين السخاوي، والإمام أبا الخير شمس الدين بن الجزري، وشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، والإمام أبا الحسن علي النوري الصفاقسي، وقبلهم وبينهم وبعدهم من الأئمة الحفاظ المقرئين ما لا يحصي عددهم إلا الله تعالى، كانوا جميعا يذبون عن عقائد أهل الحق والسُّنة الأشاعرة ويحافظون عليها على حدّ دفاعهم عن حروف وألفاظ القرآن العظيم رسما ونطقا ومعنى.

وقد كان من بين أولئك الأئمة العظام الذين سخرهم الله تعالى لحفظ كتابه وهداية المسلمين إلى كيفية رسمه وتلاوته وقراءاته، وإرشادهم إلى صحيح معانيه ومعتقداته، الشيخ الإمام العلامة المقرئ الذي نقدم لشذراته، أحد فطاحلة مدرسي جامع الزيتونة في عصره: سيدي إبراهيم بن أحمد المارغني رضى الله عنه وأرضاه وجعل الجنة مستقره ومأواه.

فقد كان _ على ما ستبيّنه ترجمته _ جامعاً بين العلم والعمل، ناصحاً لجميع الأمة المحمدية، خصوصاً طلبة العلوم الشرعية، فوضع لهم التصانيف التي ترتقي بهم بلطف إلى فهم أمهات المسائل، فنالت الرضا والقبول في عصره وبعد عصره، وأجازها المشيخة الزيتونية لتكون العمدة في تعليم صغار الطلبة ومتوسطي المستوى منهم مبادئ دينهم، خصوصاً مصنفاته العقدية التي نقدم



لأصغرها وهو الشرح المسمى بـ«الشذرات الذهبية على منظومة العقائد الشرنوبية»، فقد نفدت طبعاته الخمسة ولم يعد لها أثر في أسواق الكتب، ولا زال الناس في عصرنا يطلبونه ليحصِّلون من خلاله العقائد الدينية على نهج أهل السنة والجماعة السَّنية، وللخروج ببركته وفهم معانيه من التقليد إلى العرفان بتحصيل ما فيه من الأدلة الإجمالية، وكيف لا يعتني بهذا المصنَّف اللطيف وهو كما وصفه العلامة عبد الواحد المارغني ابن واضعه بأنه شرح: (الاحَ ضياء شمسه بالمعاهد العلمية عموماً بالأقطار، فأفاد المبتدئين والصغار، وأطرب الفتية والفتيات، وكثيراً من الشبان والشابات، وعم نفعُه الممالك الإسلامية العواصم منها والآفاق، ومن بينها القطر القسنطيني المؤسَّس به أخيراً الفرع الزيتوني البديسي وما ألحق به بوفاق، وكرع من حياض هذا المصنَّف اللطيف أبناء الزبتونة والمكاتب والمدارس الإسلامية، ومن ألحق بهم من متعلمي الفنون التحضيرية عموماً بقطرنا التونسي المجيد وكثير من أقطار الإسلام، فأحيى القلوب بمزيد الإيمان والعرفان مع الوحدة والوئام، ولا سيما حين تقررت دراستُه رسميا ـ ولله المِنَّة والحمد ـ بعناية ربانية بالفروع الزيتونية الافتتاحية بعاصمة تونس المحمية وسائر المدن والقرى والآفاق الرسمية وما ألحق بها من المدارس القرآنية والمكاتب الدولية الأهلية من طرف مشيخة الجامع الأعظم وفروعه دام مجدها وعلاها للنفع العميم وهداية الصراط المستقيم»^(١).

فاستعنت بالله تعالى وأعدت تصفيفه (٢)، وكتبت عليه بعض التعليقات

⁽۱) ملحق بالشذرات الذهبية، ص ۱۹ الطبعة الخامسة الصادرة بمطبعة المنار، تونس، ۱۳۷۲هـ/۱۹۵۸م.

⁽٢) وقد اعتمدت على الطبعة الخامسة الصادرة بمطبعة المنار، تونس، ١٣٧٢هـ/١٩٥٣م.=






التوضيحية، وصدرته بترجمة المؤلف بقلم الشيخ العلامة المنعم محمد الشاذلي النيفر، واستأذنت في نشره حفيد صاحب الشذرات الشيخ الفاضل الخطيب محمد المنعم بن محمود بن عبد الواحد بن إبراهيم المارغني، فأذن مشكوراً مأجوراً على حرصه الشديد لإحياء معالم جدِّه المنعَم خاصة وسائر المعالِم الزيتونية، واللَّه أسأل أن يجعله عملا خالصاً لوجهه الكريم، ومتقبَّلا بفضله وكرمه إنه هو الرءوف الرحيم.

€ کتبه

نزار حمادي

⁼ وهي مصححة من طرف ابن العلامة المارغني وهو الشيخ العلامة عبد الواحد المارغني رحمهما الله تعالى.



ترجمة الشيخ العلامة إبراهيم المارغني

🌂 بقلم الشيخ محمد الشاذلي النيفر (١)

إنَّ خير ما يتنافس فيه المتنافسون، وأفضل ما يقف عليه الواقفون: ترجمة عالم جليل أو مصلح خطير أو مفكر شهير؛ إذ سيرتهم مثال للاقتداء ونبراس للاهتداء، والعالِم ـ مهما كان ـ جديرٌ بالاعتبار وحقيق بالتخليد.

وإن خير ما نخلِّفه للأبناء تراجم الأجداد والآباء، يبنون على بنيانهم ويسيرون على منوالهم ويتقدمون بالأمة إلى مستوى راق.

وسنذكر في هذه الصحائف القليلة أعمالا جليلة لعالِم فاضل تعلم وعلم واستفاد وأفاد ودرس وصنف وأجاد، وأفتى المسلمين بما يرضي رب العالمين، رحمه الله رحمة واسعة في جنات ونعيم ومقام كريم في مقعد صدق عند مليك مقتدر.

السَّنهُ:

هو العلامة النحرير والأستاذ الشهير مفتي الديار التونسية ذو الأخلاق المرضية الشيخ سيدي إبراهيم بن أحمد بن سليمان المارِغني، نسبة إلى قبيلة بساحل حامد من أعمال طرابلس الغرب، وظهر من هاته القبيلة الولي سيدي

⁽١) وردت هذه الترجمة في آخر كتاب بغية المريد لجوهر التوحيد للشيخ المارغني، الطبعة الثانية بتونس، المطبعة التونسية، بلا تاريخ.



عمر بن حجا المارغني دفين الداموس من قرى الساحل بتونس، وحفيده الولي سيدي محمد المارغني دفين الخُمْس من مدن طرابلس بزاوية تزار وتُقصَد قراءة وضيافة حتى الآن، وتفرق منها أقوام في بعض الأقاليم والأنحاء من القطر التونسي وغيره.

﴿ مَوْلِدُهُ وَتَرْبِيَتُهُ:

ولد بعاصمة المملكة التونسية خلال عام (١٢٧٨هـ) وتربى تربية زكية إسلامية تامة مرضية، يحفُّه القرآن والعلم من كل النواحي، ويكتَنفُه الفضل من كل الجهات، فشَبَّ على حب القرآن ورجاله والعلم وأهله، فحفظ القرآن كله وهو ابن أحد عشر عاماً، فصلى به التراويح إماماً، وأعاده في عام لمزيد الرسوخ والثبات، وحافظ عليه وتعبَّد به وعمل به إلى الممات، وأوصى بذلك ولدَه وذويه وكل من قرأ عليه.

﴿ تَعَلُّمُهُ وَمَشَابِخُهُ:

أمَّ المعهد الزيتوني كعبة أفريقية فكرع من عذب زلاله، وتغذى بلبان علومه ورجاله، فأخذ من كل علم أنفعه وأحسنه، وجد في طلبه وأتقنه، وأحرز فيه على الإجازات البهية والشهادات العلمية كشهادة التطويع سنة (١٢٩هـ) فتلقى هناك سائر العلوم السَّنية المقررة في المعاهد الإسلامية على شيوخ نخص بالذكر منهم:

* شيخ الشيوخ المفتي المالكي الأول العلامة المنعم سيدي عمر بن الشيخ (١) وهو أخص شيوخه وأكثرهم ملازمة له وقراءة عليه، لا سيما في علوم

⁽١) هو الشيخ أبو حفص عمر بن الشيخ، جلس للإقراء بجامع الزيتونة سنة (١٢٦٦هـ)=

التفسير والحديث والمنطق.

* ورئيس الفتوى وإمام العربية في وقته العلامة المنعم الشيخ سيدي سالم بوحاجب (١).

- * ورئيس الفتوى العلامة المنعم سيدي محمود بن الخوجة.
- * ورئيس المفتين في عصره العلامة المنعم الشيخ سيدي محمد الطيب النيفر.
 - * والصالح العلامة المفتي المالكي الشيخ محمد النيفر.
 - « والعلامة المفتي المالكي الشيخ محمد النجار (٢).

⁼ قال تلميذه الشيخ محمد بن عثمان السنوسي في ترجمته: هو آية الله في الذكاء والتحقيق، وله تحصيل زائد في العلوم العقلية وعلى الخصوص علم المنطق وآداب البحث، فقد أدركت جامع الزيتونة وهو الذي يشار إليه فيهما، ومهما تصدى للفهم أتى بالعجب العجاب من التحرير والتدقيق مع حسن الإلقاء وتتبع أمهات المسائل. (مسامرات الظريف بحسن التعريف، ج٤/ص٩٦ تحقيق الشيخ الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي)

⁽۱) هو الشيخ أبو النجاة سالم بن عمر بوحاجب، ولد سنة (١٢٤٤هـ) ودخل لقراءة العلم بجامع الزيتونة سنة (١٢٦٦هـ) وبعد تحصيل العلوم تصدى للتدريس فيه سنة (١٢٦٦هـ). قال تلميذه السنوسي في حقه: آية الله في الذكاء والتحصيل، بلغ إلى رتبة عالية في العلوم وعلى الخصوص المعاني والبيان والنحو والصرف واللغة فإنه إمام جميعها. (مسامرات الظريف، ج٤/ص٤٠)

⁽۲) هو الشيخ أبو عبدالله محمد بن عثمان النجار، ولد سنة (۱۲۵۳هـ) ودخل إلى جامع الزيتونة في طلب العلم سنة (۱۲۷۰هـ) وأخذ عن الشيخ عمر بن الشيخ والشيخ سالم بوحاجب وغيرهما، وتصدى للتدريس به سنة (۱۲۸۶هـ) قال تلميذه السنوسي: هو عالم محصل متضلع بعلوم شتى، أدرك أكثرها بالمطالعة التي لازمها، يحاضر بالمسائل العلمية كثيراً، مواظب على التدريس، يشتغل جميع اليوم بالدروس المختلفة العلوم والمراتب، محب للبحث في أثناء الدرس محرِّر فاضل عالي الهمة. (مسامرات الظريف ج٤ /ص ١٢٢).





- * والعلامة المفتي الحنفي الشيخ محمود بيرم.
- * والعلامة المفتى الحنفى الشيخ محمود بن محمود.
- * والعلامة القاضي الحنفي في وقته الشيخ إسماعيل الصفايحي.

وغيرهم من فطاحل شيوخ ذلك العصر.

وأخذ القراءات والتجويد عن شيخ الإقراء في زمانه العالم التقي المؤلف المدرس الشيخ محمد بن يالوشه، والمدرس الشيخ إبراهيم نور الدين، والمدرس الشيخ الشاذلي الصدام وغيرهم، ولازم الأول ـ أعني الشيخ ابن يالوشه ـ حتى تخرج عليه في القراءات السبعية والعشرية، وصاهره فوهب له من ابنته أنجاله الكرام، وصار خليفته في ذلك العلم والمنصب.

تَدْريسُهُ وَتَلامِيذُهُ:

أقرأ كتب التوحيد، والقراءات، والفقه، والبلاغة، والعربية، والفرائض، والميقات، وعلوم الرياضة، والأدب، ودرَّس من الكتب العلمية العالية تفسير البيضاوي إلى سورة الأعراف، وتفسير ذي الجلالين، وصحيح مسلم حتى أتى على نحو الربع، وجانبا من شرح الزرقاني على الموطأ وعلى خليل، والعضد على مختصر ابن الحاجب، والمغني، والمطول، ومختصره، والمواقف، والقطب على الشمسية، وغير ذلك مما يطول ذكره.

وأخذ عنه الجم الغفير من طلبة العلم من أهالي هذا الإقليم وغيرهم، وأخص بالذكر منهم أعلام وأفذاذ هذا العصر أصحاب الفضيلة:

* الشيخ سيدي محمد الطاهر بن عاشور رئيس الفتوى المالكية الآن.



- * وكاهيته المفتى الأول الشيخ عبد العزيز جعيط.
 - * وكاهية المفتى الثانى الشيخ بلحسن النجار.
- * وقاضى الجماعة في زمانه المنعم الشيخ الصادق النيفر.
 - * وقاضى الحاضرة الآن الشيخ الطيب سياله.
 - * والمفتى الشيخ محمد العنابي.
- * وإمام الجامع الأعظم ونقيب الأشراف الشيخ حمده الشريف.
 - * والأستاذ الأكبر الشيخ البشير النيفر.
 - * ونائب شيخ الجامع الشيخ محمد العزيز النيفر.
 - * ونائبه الثاني الشيخ الشاذلي الجزيري.
 - * وشيخ الإقراء المنعم الشيخ حسن السناوني.
 - * وشيخ الإقراء الآن الشيخ محمد جديد.
 - * والمدرس النحرير المنعم الشيخ عثمان بن خوجة.
 - * والمدرس الجليل الشيخ محمد الزغواني.
 - * والمدرس الشيخ عبد السلام التونسي.
 - * والمدرس الشيخ أحمد العياري.
 - * والمدرس الشيخ مختار المؤدب.
- * وابن المترجم العالم النبيل الفاضل المدرس شيخنا سيدي عبد الواحد المارغني.





- * وأقرباؤه المدرس الشيخ حموده بن يحيى.
 - * والمتطوع الشيخ الطيب السبعي.
 - * والمتطوع الشيخ صالح الكسراوي.

وغيرهم ممن لا يحصى عددا.

﴿ مُؤَلَّضَاتُهُ:

جمع رحمه الله بين التدريس والتصنيف حرصا على إيصال النفع ودوامه، فقد ترك مؤلفات قيمة حافلة تدل على سمو مكانته العلمية وسعة اطلاعه وتوثقه من نفسه في التحرير وسلاسة العبارة ولطف الإشارة والإيجاز المناسب وتخير القول المرجح الصائب، خالية من الإغلاق شأن من يكتب لنفع الطالبين ولا يريد إلا وجه رب العالمين.

ولذا نفع الله بكتبه بعد مماته كما نفع بها وبدروسه ونصائحه وفتاواه في حياته، وتلقاها الناس بالرحب والقبول جيلا بعد جيل، حتى إن مشيخة الجامع الأعظم وفروعه قررت منها للدراسة رسميا بالمعهد الزيتوني وفروعه مؤلفات خمسة طبعت كلها:

شرح النجوم الطوالع على الدرر اللوامع في مقرإ نافع ، طبع مرتين عام (١٣٢٢هـ) وعام (١٣٥٤هـ).

پ وشرح دليل الحيران على مورد الظمئان في رسم القرآن ، طبع سنة
 ۱۳۲۵هـ).

* ومعه شرح لطيف يسمى تنبيه الخلان على الإعلان بتكميل مورد

الظمآن في رسم باقي السبعة الأعيان، قرر للمرتبة العليا في العلم المذكور علم التجويد والقراءات، كما قرر الأولان للمرتبة المتوسطة فيه.

ومنها في فن التوحيد ثلاثة شروح:

شرح الشذرات الذهبية على العقائد الشرنوبية، طبع مرتين سنة (١٣٤١هـ) وسنة (١٣٥٠هـ) والآن تحت الطبع (١).

* وشرح طالع البشرى على العقيدة الصغرى، طبع مرتين عام (١٣٤٨هـ).

* وعام (١٣٥٧هـ) هذه الطبعة المباركة وهي حاشية بمنزلة الشرح لكونها على المتن كحاشية الشيخ إبراهيم البيجوري المتوفى سنة (١٢٧٦هـ) على الجوهرة، ومنها اختُصرت هاته الحاشية (٢) كما صرح به مؤلفها في الديباجة، ففاقت أصلها بالإيجاز وبديع الصنع والتهذيب وانتقاء الأهم من ذلك بتصرف وزيادة لائقين وترتيب.

وقد قررت الثلاثة للمرتبة الأخيرة في سائر العلوم على هذا الترتيب: الأول للسنة الأولى، والثاني للسنة الثانية، والثالث للسنة الثالثة.

وله رسائل لطيفة طبع بعضها بهامش كتابه النجوم الطوالع بعد أن طبعت رسالة منها بمصر القاهرة في تأليف مصري أيد مؤلفه صدق قوله بها وبرسائل أخرى لغيره وذلك عام (١٣٤٥هـ)

⁽۱) وجملة طبعات الشذرات خمسة، وآخرها كان سنة (۱۳۷۲هـ/۱۹۵۳م) وهذه هي السادسة إن شاء الله.

⁽٢) وهي المسماة «بغية المريد لجوهرة التوحيد»، تاريخ الطبعة الأولى (١٣٤٤هـ) والثانية (١٣٥٧هـ)



وله نظم في جهات العصوبة السبع شرحه تلميذه الشيخ محمد المكني، وبعض شروح أخرى لم تمثل للطباعة، منها شرحه على رسالة الوضع، وشرحه على البيقونية، وله مؤلفات أخرى لم تكمل منها حاشية على شرح ابن القاصح على الشاطبية، وشرح على الوسطى (١)، وشرح على المرشد المعين، ومصنف في القراءات العشر على نسق غيث النفع (٢) أوجز منه وأوضح، فياحبذا لو تكمل وتُطبع لينتفع بها كما انتفع بإخوانها.

﴿ وَظَائِفُهُ:

تقلب مترجَمنا في عدة وظائف سامية، فدل ذلك على مكانة علمية وأهلية ولياقة لما يتولاه مما أبقى له ذكراً حسنا في جميع وظائفه التي قام بواجبها الديني والأدبي حتى نال به كل ذي حق حقه علماً وإفتاءً وحكماً وغيرها، وقد نال جميعها بعز نفس وعلو همة، ولم يتخذ وسيلة لنيل شيء منها، بل طلبته من غير أن يطلبها.

تقلد أوَّلا خطة العدالة والإشهاد عموماً بالحاضرة في أوائل هذا القرن، ثم سمي عدلا بجمعية الأوقاف سنة (١٣٠٧هـ) وفي هذه السنة عرض عليه العادل قاضي القضاة في زمانه العلامة الإمام المنعم الشيخ سيدي محمد الطاهر النيفر خطة القضاء ببعض الآفاق فامتنع مُؤثِراً بقاءه للاستفادة والإفادة والاستكمال على القضاء ومتاعبه وأخطاره، وقد حماه الله تعالى وصرف عنه القضاء ومنحه الرضا وعوَّضه بما هو خير منه مما سيذكر.

ولا زال مع ذلك يتعاطى القراءة والإقراء بالجامع الأعظم وخارجه حتى

⁽١) وهي العقيدة الوسطى للإمام محمد بن يوسف السنوسي.

⁽٢) وهو للإمام أبي الحسن علي النوري الصفاقسي الشهير.

ولي مدرسا به من الرتبة الثانية في علم التجويد والقراءات سنة (١٣١٢هـ). وفي السنة نفسها انتظم في سلك مدرِّسي المدرسة العصفورية، ولم يلبث طويلا حتى أسند إليه مشيخة الإقراء بالإيالة التونسية فولي مدرسا من الرتبة الأولى بالجامع الأعظم عام (١٣١٤هـ) جامعاً في تعليمه بين علم التجويد والقراءة وسائر العلوم السَّنية.

كما ولي عضوا نائبا بالمجلس المختلط العقاري عام (١٣٢٦هـ) وعضوا رسميا به عام (١٣٣٢هـ) بعد إلحاح وشبه إجبار.

ثم إنه لا زال ينفع العباد والبلاد حتى ارتقى وقلد خطة الإفتاء المالكي للمحكمة الشرعية بالعاصمة عام (١٣٣٧هـ) وبعد نحو العام أبدل تدريسه في الإقراء بتدريس سائر العلوم، وتولى أيضا رئاسة لجنة امتحان الإعفاء من الجندية بسراية المملكة والتدريس بجامع صاحب الطابع والتدريس بالمكتب الحسيني بمدرسة الجامع الجديد.

﴿ أَحْلاقُهُ:

كان رحمه الله مثال المروءة والتُّقَى والوراعة والعفاف والأناة والتواضع والحلم، يؤذَى فلا يؤذِي، يعفو عمن ظلمه، ويَصِلُ من قطعه، ويبدأ مَن لقيه بالسلام، ويستصغر نفسه قهراً لها وتربيةً، ويقر بذنبه وعيبه وإن لم يتصف بذلك، وطالما يتمثل بقول الشاعر:

يَظُنُّ النَّاسُ بِي خَيْرًا وَإِنِّي لَشَرُّ النَّاسِ إِنْ لَمْ تَعْفُ عَنِّي

وكان هينا لينا هشّا بشّا غيورا، لا يُرى إلا ذاكراً، يذب على الدين وأهله، لا سيما طلبة العلم، ناصراً لهم ومحبا، لا يفرق بين أحد منهم، فلا



يقدِّم البلدي ولا الغني ولا الوجيه على من سواهم، ويستر عليهم وعلى سائر المسلمين، ويقول قول القرآن: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

وكان يَرى النبي ـ صَالَىْتَهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ ـ مناماً ، فقد حكى لنا ابنُه أستاذنا المذكور (١) عنه أنه رأى رسول الله ـ صَالَىْتَهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ ـ وصاحبيه أبا بكر وعمر رَحَوَلَيْهُ عَنْهَا ، ونال شرب اللبن من سُؤْرِهم الشهيِّ ، ونال ما نال من القرب والكرامة .

كما حكى أنه قصد الفال الحسن من القرآن لوالده المترجَم يوم نودي لخطة الإفتاء آخذاً بقول من يجيزه، فلاحت له آية الأعراف: ﴿يَكُوسَيْ إِنِي الصَّطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَكَتِي وَبِكَلَيى فَخُذْ مَا ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّرَ ٱلشَّكِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٤]، قال: فعند ذلك تمثلت له بقول الشاعر:

جَاءَ الخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ لَهُ قَدَراً كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَى عَلَى قَدَر

وَفَاتُهُ وَمَدْفَنُهُ:

استأثر الله به صبيحة يوم الأربعاء الثالث من ثاني الربيعين عام (١٣٤٩هـ) ودفن صبيحة يوم الخميس بعده بمقبرة الجلاز حذو أسلافه الكرام جوار شيخه سيدي سالم بوحاجب، وحضر جنازته كل الطبقات من الخاصة والعامة، وصلى عليه صديقُه وقرينه علما وإفتاءً صاحب الفضيلة شيخ الإسلام المنعَّم سيدي أحمد بيرم، وتولى لَحده تلميذاه نقيب الأشراف وإمام الجامع الأعظم الشيخ حمده الشريف، وشيخ المقارئ العلامة المؤلف المنعَّم الشيخ حسن السناوني، بوَّأه الله تعالى غرف الجنان ووسعه بالرحمة والرضوان.

⁽١) وهو الشيخ عبد الواحد المارغني رحمه الله.

﴿ رِثَاؤُهُ:

لم يتسن لنا الوقوف على كل ما قيل في رثاء هذا العالم الجليل سوى قصيدتين إحداهما لشيخ الأدباء العالم المتطوع سيدي العربي الكبادي، ونقشت على رمسه ونصها:

قَبْ رُبِّرُبَتِ وِ الْعَفَ افُ مُقِ يمُ قَدْ ضَمَّ عَالِمَ تُونِسَ وَسِرَاجَهَا مَنْ عَاشَ مِنْ بَعْدِ الْمَمَاتِ بِذِكْرِهِ مَنْ عَاشَ مِنْ بَعْدِ الْمَمَاتِ بِذِكْرِهِ مَنْ قَبْرُ تَضَمَّنَ جِسْمَ إِبْرَاهِيمَ مَنْ قَبْرُ تَضَمَّنَ جِسْمَ إِبْرَاهِيمَ مَنْ قَدْ كَانَ تِمْقَالَ المُرُوءَةِ وَالتُّقَى مَا فَقَضَى الإِلَهُ بِأَنْ يُفَارِقَنَا وَلَمْ وَاسْأَلُ مِنَ الرَّحْمَانِ أَشْرَفَ رَحْمَةٍ وَاسْأَلُ مِنَ الرَّحْمَانِ أَشْرَفَ رَحْمَةٍ وَاسْأَلُ مِنَ الرَّحْمَانِ أَشْرَفَ رَحْمَةٍ وَانْظُرْ بِعَيْنِ الصِّدْقِ قَوْلَ مُؤَرِّخٍ وَانْظُرُ بِعَيْنِ الصِّدْقِ قَوْلَ مُؤَرِّخٍ

وَبِأُفْقِهِ طَيْرُ الجَللِ يَحُومُ حَيْثُ الظَّلامُ مِنَ الضَّلالِ بَهِيمُ وَالشَّلالِ بَهِيمُ وَالشَّلالِ بَهِيمُ وَالنَّذُكُرُ عَيْشُ لِلرِّجَالِ عَظِيمُ وَالنَّذُكُرُ عَيْشُ لِلرِّجَالِ عَظِيمُ الْمَينَ نُجُومُ فَإِنَّهُ لِلعَالَمِينَ نُجُومُ فَإِنَّهُ لِلعَالَمِينَ نُجُومُ فَإِنَّهُ لِلعَالَمِينَ نُجُومُ فَإِنَّهُ لِلعَالَمِينَ عُلُومُ فَإِنَّهُ لِلعَالَمِينَ عُلُومُ تَجْرَأُ مِنَ الشَّعْبِ الكلِيمُ كُلُومُ تَجْرَأُ مِنَ الشَّعْبِ الكلِيمُ كُلُومُ كَيْفُ السَّعَادَةُ وَالعِظَامُ رَمِيمُ لِفَ وَتَدُومُ لِخَيْفَ السَّعَادَةُ وَالعِظَامُ رَمِيمُ لِخَيْفَ السَّعَادَةُ وَالعِظَامُ رَمِيمُ لِخَيْفَ السَّعَلِيمُ كُلُومُ حَيْفَ السَّعَادَةُ وَالعِظَامُ رَمِيمُ لِخَيْفَ السَّعَلِيمُ كُلُومُ حَيْفَ السَّعَلِيمُ كُلُومُ حَيْفَ السَّعَادَةُ وَالعِظَامُ رَمِيمُ لِخَيْفَ السَّعَلِيمُ كُلُومُ حَيْفَ السَّعَادَةُ وَالعِظَامُ رَمِيمُ لِخَيْفَ السَّعَلِيمُ كُلُومُ حَيْفَ السَّعَادَةُ وَالعِظَامُ رَمِيمُ لِخَيْفَ السَّعَلِيمُ كُلُومُ حَيْفَ السَّعَلِيمُ كُلُومُ حَيْفَ السَّعَلِيمُ اللَّهُ عَلَيْفُ السَّعَلِيمُ وَالْعَظَامُ رَمِيمُ لِيعِهِ تَبْقَدَى لَلهُ وَتَلَومُ اللَّهُ عَلَى المَّالَةُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْنُ لِلْمَالَ مَا اللَّهُ اللَّهُ السَّعَلَيْمُ اللَّهُ اللْهُ اللَّهُ اللْعِلْمُ اللَّهُ اللْمُعُلِيْمُ اللَّهُ اللَّهُ الل

والأخرى من نظم العلامة المدرس الشيخ الناصر الصدام، وهي طويلة الذبل ومنها قوله:

رَاسِخٌ ذُو تَوَاضُعٍ وَأَنَاةٍ هَيِّنٌ لَيِّنٌ سِ كَالَّ مَنْصِبٌ شَامِخٌ لَيَّنٌ سِ لَكُمْ يُعَيِّرُهُ عَنْ حَمِيدِ خِصَالٍ مَنْصِبٌ شَامِخُ

هَ يَنْ لَ يَنْ سِرِّيُّ (۱) كَ رِيمٌ مَنْصِبٌ شَامِخٌ وَحَظٌ عَظِيمٌ

⁽١) السِّرِّيُّ: هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي يَصْنَعُ الأَشْيَاءَ سِرَّاً.




﴿ رُوْدَاهُ:


حدثني شبل مترجمنا أستاذنا سيدي عبد الواحد المارغني أنه رِيءَ والدُه مناماً بعد وفاته رُؤى سارة مبشرة، منها أنه رِيءَ يكتب أوائل سورة «قد أفلح المؤمنون» إلى قوله: ﴿ أُولَئِكَ هُمُ ٱلْوَرِثُونَ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ الل

ورِيءَ أنه يتلو قول الله تعالى: ﴿قَالُوٓا ۚ إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي آَهْلِنَا مُشْفِقِينَ﴾ [الطور: ٢٦] إلى قوله: ﴿ٱلْبَرُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الطور: ٢٨].

وريء أنه يقرئ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِيكَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنْنَا ٱلْحُسْنَىٰ أُولَيْكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠١] إلى آخر السورة، و ﴿إِنَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَوَتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَفِ ٱلنَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَآينَتِ لِأُولِى ٱلْأَلْبَكِ ﴾ [آل عمران: ١٩٠] إلى قوله: ﴿لَأَكُونَ عَنْهُم سَيِّعَاتِهِم وَلَأُذُ خِلَنَهُم جَنَّتِ تَجَدِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنَ عِندُهُ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسَنُ ٱلثَّوَابِ ﴾ [آل عمران: ١٩٥] .

من فقير ربه محمد الشاذلي النيضر








عَبْدُ الْمَجِيدِ الأَزْهري الشَّرْنُوبِي فِي ذَاتِهِ وَبِالْبَقَا تَفَرَّدَا عَلَى النَّبِيِّ صَاحِب الصِّلاَتِ نَنْجُو بِهَا مِنْ رِبْقَةِ التَّقْلِيدِ تَكُنْ بِهَا فِي غُرَفٍ مُزَخْرَفَهُ مُخَالِفٌ لِمَا يَنَالُهُ الْعَدَمْ فَهَذِهِ سِتُّ صِفَاتِ تُسْرَدُ وَالْخَمْسُ بَعْدَهَا هِيَ السَّلْبِيَّهُ سَبْعُ صِفَاتٍ شُمِّيَتْ مَعَانِي سَـمْعٌ كَـلاَمٌ وَحَيَـاةٌ تُعْـتَبَرْ بمَعْنَويَّةٍ فَأَلْقِ السَّمْعَا وَفي ثُبُوتِهَا خِلاَفٌ قَدْ جَرَى عَنْهَا كَمَا حُقِّقَ بِالبُرْهَانِ فَإِنَّهُ المُ لَنَّهُ الجَلِيلُ


١- يَقُـولُ رَاجِـى الْغَفْـرِ لِلذُّنُــوب ٢ الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَوَحَّدَا ٣ و رَبَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ وَالصَّلاةِ ٤_ فَهَائِدُ التَّوْحِيدِ ٥ ـ فَاحْفَظْ لِمَوْلَى الْخَلْق عِشْرينَ صِفَهُ ٦- لَـهُ الْوُجُـودُ وَالْبَقَاءُ وَالْقِـدَمْ ٧ وَقَائِے مُ بِنَفْسِهِ وَوَاحِدُ ٨ مِنْهَا الْوُجُودُ صِفَةٌ نَفْسِيَّهُ ٩ و وَوَاجِبُ لِرَبِّنَا المَنَّانِي ١٠ عِلْم إِرَادَةٌ وَقُدْرَةٌ بَصَرْ ١١ وَسَبْعَةٌ قَدْ لاَزَمَتْهَا تُدْعَى ١٢ كَكُوْنِهِ حَـيًّا مُريدًا قَادِرَا ١٣ ـ وَالْحَقُّ الإِسْتِغْنَاءُ بِالْمَعَانِي ١٤ ـ وَضِدُّهَا عَلَيْهِ يَسْتَحِيلُ



طُوبَى لِمَنْ لَهُ بِهَذَا يَعْتَرِفْ وَتَرْكُهُ إِنْ لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُن وَالصِّدْقُ وَالتَّبْلِيغُ وَالفَطَانَةُ وَجَائِزٌ كَالْأَكْلِ فِي حَقِّهِم أَفْضَلُ مَبْعُوثٍ إِلَى الأَنَام وَالمِلَّةِ الوَاضِحَةِ الْمِنْهَاج وَنَالَ مِنْ عَطَاهُ غَايَةَ الْمُنَى عَنْهُ مِنَ الْمَوْلَى الْمُهَيْمِنِ الصَّمَدْ وَالْبَعْثِ وَالثَّوَابِ فِي الجِنَانِ وَالْأَنْبِيَا وَالجِنِّ وَالْأَفْلِاكِ شَهَادَةُ الْإِسْلاَم حَسْبَما ثَبَتْ لِكَيْ تَرَى بِهَا مَقَامًا فَاخِرَا رُقِيَّ نَا لِرُتَ بِ الْكَمَ الِ وَ آلِـــهِ مَنَـــاهِل التَّطْهِـــيرِ وَالْآلِ مَا كُلُّ كِتَابٍ خُتِمَا

١٥- بِكُلِّ أَوْصَافِ الْكَمَالِ قَدْ وُصِفْ ١٦ ـ وَجَائِـزٌ عَلَيْهِ فِعْلُ الْـمُمْكِنِ ١٧ ـ وَوَاجِبٌ لِرُسْلِهِ الْأَمَانَــةُ ١٨ ـ وَمُسْتَحِيلٌ ضِدُّهَا فَلْتَعْلَم ١٩ ـ وَاجْزِمْ بِأَنَّ المُصْطَفَى التِّهَامِي ٢٠ قَدْ خُصَّ بِالْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ ٢١ مِن رَّبِّهِ كَقَابِ قَوْسَيْن دَنَا ٢٢ و يَجِبُ الْإِيمَانُ بِالَّذِي وَرَدْ ٢٣ كَالْحَشْرِ وَالصِّرَاطِ وَالمِيزَانِ ٢٤ وَالْـحُورِ وَالْولْـدَانِ وَالْأَمْلاكِ ٥٧ ـ وَتَجْمَعُ الْعَقَائِدَ الَّتِي مَضَتْ ٢٦ فَكُنْ لَهَا مُعْتَقِدًا وَذَاكِرًا ٧٧ ـ وَأَسْأَلُ الْمَنَّانَ ذَا الْجَلالِ ٢٨ - بِجَاهِ طَهَ السَّيِّدِ الْبَشِير ٢٩ - صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَسَلَّمَا







بسم لِولْدُ لِلرَّحِن الرَّحِيم

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَفَرَّدَ بِالوَحْدَانِيَّةِ فِي الذَّاتِ وَالصَّفَاتِ وَالأَفْعَالِ، وَتَنزَّهَ عَنْ كُلِّ فَقُصٍ وَاتَّصَفَ بِكُلِّ كَمَالٍ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ المُرْسَلِينَ نَبِيِّنَا وَمُوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ، فَيَقُولُ الفَقِيرُ إِلَى رَبِّهِ الغَنِيِّ، عَبْدُهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَد المَارِغْنِيُّ، وَقَقَهُ اللَّهُ وَمَنَحَهُ رِضَاهُ: إِنَّ مَنْظُومَةَ العَقَائِدِ التَّوْحِيدِيَّةِ المُشْتَمِلَةِ عَلَى تِسْعَةٍ وَعَشْرِينَ بَيْتاً رَجُزِيَّةٍ لِلطَّوْدِ الإِمَامِ، قُدُوةِ الأَنَامِ، سَيِّدِي عَبْدِ المَجِيدِ الشَّرْنُوبِيِّ وَعَشْرِينَ بَيْتاً رَجُزِيَّةٍ لِلطَّوْدِ الإِمَامِ، قُدُوةِ الأَنَامِ، سَيِّدِي عَبْدِ المَجِيدِ الشَّرْنُوبِيِّ الأَزْهَرِيِّ، كَانَ اللَّهُ لِي وَلَهُ وَلِلْمُؤمنِينَ فِيمَا نَرْتَجِي، قَدْ تَضَمَّنَتْ مِنْ عَقَائِدِ الشَّوْالِ وَالسَّمْعِيَّاتِ، وَالسَّمْعِيَّاتِ، وَالسَّمْعِيَّاتِ، مَا يَكُفِي المُبْتَدِئِ لَهُ يُوجَدُ لَهَا شَرْحُ بَعْدَ السُّوَالِ وَالبَحْثِ مَعْ مِغْ مَعْمَ وَسَلَامَةِ نَظْمِهَا، وَلَكِنْ لَمْ يُوجَدُ لَهَا شَرْحُ بَعْدَ السُّوَالِ وَالبَحْثِ عَنْهُ أَنْ اللَّهُ إِلَى بَعْضُ المُبْتَدِئِينَ الحَافِظِينَ لَهَا شَرْحَهَا لِيَفْهُمَ مَعَانِي أَلْفَاظِهَا مِنْهُ، عَنْهُ أَنْ اللَّهُ إِلَى بَعْضُ المُبْتَدِئِينَ الحَافِظِينَ لَهَا شَرْحَهَا لِيَفْهُمَ مَعَانِي أَلْفَاظِهَا مِنْهُ، عَنْهُمْ مَعَانِي أَلْفَاظِهَا مِنْهُ،

⁽۱) هو الشيخ العلامة أبو محمد عبد المجيد بن إبراهيم الشرنوبي الأزهري المالكي، العالم المشارك في الفقه والحديث والتصوف واللغة والنحو وغيرها، ولد في «شرنوب» التابعة لمركز دمنهور بمديرية البحيرة بمصر، له مصنفات كثيرة منها في الحديث شرح مختصر ابن أبي جمرة، وشرح الأربعين النووية، وفي الفقه تقريب المعاني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، والمحاسن البهية على متن العشماوية، وفي اللغة إرشاد السالك إلى ألفية ابن مالك، وفي السلوك شرح الحكم العطائية. (الأعلام للزركلي ج ٤ /ص ١٤٩)

⁽٢) وقد شرحها العلامة محمد يحيى بن سيد محمد بن محمد بن سليم الولاتي منشئا ووطنا، المالكي مذهباً، الأشعري عقيدةً، التجاني وِرداً، (ت ١٣٣٠هـ) وهو صاحب الرحلة الحجازية، وشرحه يسمى: "فَتْحُ الرَّبِّ المَجِيدِ الحَمِيدِ عَلَى نَظْم عَبْدِ المَجِيدِ الأَزْهَرِيِّ=



فَشَرَحْتُهَا لَهُ شَرْحاً مَمْزُوجاً بِهَا مُنَاسِباً لِحَالِ الصِّغَارِ، مُعَقِّباً كُلَّ عَقِيدَةٍ فِيهَا بِدَليلِهَا عَلَى سَبِيلِ الإِجْمَالِ وَالاخْتِصَارِ، إِذْ قَدْ صَرَّحَ أَيِمَّةُ فَنِّ التَّوْحِيدِ بِأَنَّ الأَوْحِيدِ بِأَنَّ الأَوْحِيدِ بِأَنَّ الأَدِلَّةُ الإِجْمَالِيَّةَ عَلَى العَقَائِدِ كَافِيَةٌ فِي الخُرُوجِ مِنَ التَّقْلِيدِ.

وَبَعْدَ أَنْ تَفَضَّلَ الكَبِيرُ المُتَعَالِ بِكَمَالِ هَذَا الشَّرْحِ عَلَى ذَلِكَ المِنْوَالِ لَقَّبْتُهُ بِ الشَّذَرَاتِ الذَّهَبِيَّةِ عَلَى مَنْظُومَةِ العَقَائِدِ الشَّرْنُوبِيَّةِ»، سَائِلًا مِنْ فَضْلِ رَبِّي بِ الشَّرْنُوبِيَّةِ»، سَائِلًا مِنْ فَضْلِ رَبِّي الكَرِيمِ الجَوَادِ^(۱) أَنْ يَجْعَلَهُ مِنَ العَمَلِ المَقْبُولِ يَوْمَ التَّنَادِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ الكَرِيمِ الجَوَادِ^(۱) أَنْ يَجْعَلَهُ مِنَ العَمَلِ المَقْبُولِ يَوْمَ التَّنَادِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ المُبْتَدِئِينَ النَّفْعَ العَمِيمَ، بِجَاهِ نَبِيِّنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَزْكَى التَّسْلِيم، آمِينَ.

هَذَا، وَلَمَّا كَانَتْ مَعْرِفَةُ المُؤَلِّفِ مِنْ مُهِمَّاتِ الأُمُورِ لِأَنَّ التَّأْلِيفَ إِذَا جُهِلَ مُؤلِّفُهُ وَلَمْ يُعْلَمْ صِحَّةُ مَا فِيهِ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، بَدَأَ المُؤلِّفُ مَنْظُومَتَهُ بِتَسْمِيَةِ نَفْسِهِ، فَقَالَ بَعْدَ الافْتِتَاحِ بِالبَسْمَلَةِ وَالتَّبَرُّكِ بِهِ:

١- يَقُولُ رَاجِي الْغَفْرِ لِلذُّنُوبِ عَبْدُ الْمَجِيدِ الأَزْهرِي الشَّرْنُوبِي

الشَّرْنُوبِيِّ فِي عَقَائِدِ التَّوْحِيدِ» يسر الله إتمام العناية به ونشره.

⁽١) هَذِهِ الصِّفَةُ وَرَدَتْ لِلَّهِ تَعَالَى فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفَهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّاللَهُ عَبَهُ وَاللَّهُ مَوَادٌ يُحِبُّ الجُودَ». قَالَ الإِمَامُ مُحَمَّدٌ بْنُ يُوسُفَ السَّنُوسِيُّ فِي صَلَّاللَهُ عَبَهُ وَاللَّهُ عَبَهُ اللَّهُ جَوَادُ يُحِبُّ الجُودَ». قَالَ الإِيمَامُ مُحَمَّدٌ بْنُ يُوسُفَ السَّنُوسِيُّ فِي شَرْحِ الأَسْمَاءِ الحُسْنَى: الجَوَادُ: هُو المُتَمَكِّنُ مِنَ الإِيثَارِ، وَذَلِكَ الإِيثَارُ يَكُونُ بِالإِيجَادِ أَوَّلاً، ثُمَّ بِالإِبْقَاءِ ثَانِياً، ثُمَّ بِنَفْحِ الرُّوحِ وَالحَيَاةِ ثَالِقًا، ثُمَّ بِالرِّرْقِ الرُّوحَانِيِّ كَالهِدَايَةِ وَالإِيمَانِ وَمَرَاتِبِهِمَا كَالتَّوْبَةِ وَالزُّهْدِ وَمِثْل ذَلِكَ، وَالعِلْمِ وَمَرَاتِبِهِ، وَبِالمَنِّ بِالأَخْلَقِ السَّنِيَّةِ وَالإِيمَانِ وَمَرَاتِبِهِمَا كَالتَّوْبَةِ وَالزُّهْدِ وَمِثْل ذَلِكَ، وَالعِلْمِ وَمَرَاتِبِهِ، وَبِالمَنِّ بِالأَخْلَقِ السَّنِيَّةِ عَلَى عَبْدِهِ كَالعَفْو وَالحِلْمِ وَالرَّحْمَةِ رَابِعًا، وَبإِظْهَارِ آثَارِ هَذِهِ الأَخْلَقِ فِيهِ، وَالمُعَامَلَةِ مَعَهُ عَلَى عَبْدِهِ كَالعَفْو وَالحِلْمِ وَالرَّحْمَةِ رَابِعًا، وَبإِظْهَارِ آثَارِ هَذِهِ الأَخْلَقِ فِيهِ، وَالمُعَامِلةِ مَعَهُ عَلَي عَبْدِهِ كَالعَقْو وَالحِلْمِ وَالرَّحْمَةِ رَابِعًا، وَبإِظْهَارِ آثَارِ هَذِهِ الأَخْلَقِ فِيهِ، وَالمُعَامِلةِ وَالخَزَائِنِ وَالخَزَائِنِ وَالخَيْشِ الهَنِيِّ سَادِسًا، ثُمَّ بِالرِّرْقِ الجِسْمَانِيِّ مِنَ المَطْعَمِ الشَّهِيِّ وَالمَنْكَحِ الرَّضِيِّ وَالعَيْشِ الهَنِيِّ سَادِسًا.



٢_ الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَوَحَّدَا فِي ذَاتِهِ وَبِالْبَقَا تَفَرَّدَا

(يَقُولُ رَاجِي) أَيْ: مُؤَمِّلُ (الغَفْرِ) بَفَتْحِ الغَيْنِ وَسُكُونِ الفَاءِ، أَيْ: السَّتْرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى (لِلذُّنُوبِ) جَمْعُ ذَنْبٍ وَهُوَ الإِثْمُ. وَالمُرَادُ بِسَتْرِ الذُّنُوبِ: عَدَمُ المُؤَاخَذَةِ بِهَا.

(عَبْدُ المَجِيدِ) هُو اسْمُ النَّاظِمِ (الأَزْهرِي) نِسْبَةً إِلَى الأَزْهَرِ وَهُو الجَامِعُ الأَعْظَمُ بِمِصْرَ القَاهِرَة، وَهُو أَوَّلُ مَسْجِدٍ أُسِّسَ بِهَا، ابْتداً إِنْشَاءَهُ «جَوْهَرُ» القَائِدُ الأَعْظَمُ بِمِصْرَ القَاهِرَة، وَهُو أَوَّلُ مَسْجِدٍ أُسِّسَ بِهَا، ابْتداً إِنْشَاءَهُ «جَوْهَرُ» القَائِدُ بِأَمْرٍ مِنَ «المُعِزِّ لِدِينِ اللَّهِ» سَنَةَ (٥٩هه عها تِسْعِ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثُمانَةَ، وَتَمَّ فِي بِأَمْرٍ مِنَ «المُعِزِّ لِدِينِ اللَّهِ» سَنَةَ (٥٩ه عها تَسْع وَخَمْسِينَ وَثَلَاثُمانَةَ، وَتَمَّ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ (٣٦١ هـ) إِحْدَى وَسِتِّينَ بَعْدَ الثَّلَاثُمَائَةَ. وَإِنَّمَا نَسَبَ النَّاظِمُ نَفْسَهُ إِلَيْهِ لِتَلَقِّيهِ العُلُومَ فِيهِ.

(الشَّرْنُوبِي) نِسْبَةً إِلَى «شَرْنُوبَ» قَرْيَةٌ بِالبَحِيرَةِ مِنْ أَعْمَالِ مِصْرَ.

(الحَمْدُ لِلَّهِ) أَيْ: الوَصْفُ بِكُلِّ جَمِيلٍ ثَابِتٌ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى سَبِيلِ السَّتِحْقَاقِ. الاَسْتِحْقَاقِ.

(الَّذِي تَوَحَّدَا) أَيْ: اتَّصَفَ بِالوَحْدَةِ وَالانْفِرَادِ (فِي ذَاتِهِ) وَمَعْنَى الوَحْدَةِ فِي ذَاتِهِ: عَدَمُ تَرَكَّبِهَا مِنْ أَجْزَاءٍ، وَعَدَمُ وُجُودِ ذَاتٍ مِثْلهَا.

(وَبِالْبَقَا تَفَرَّدَا) أَيْ: انْفَرَدَ _ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى _ بِوُجُوبِ البَقَاءِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَلْحَقَهُ العَدَمُ وَالفَنَاءُ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ المَوْجُودَاتِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ عَقْلًا أَنْ يَلْحَقَهُ العَدَمُ وَالفَنَاءُ وَإِنْ طَالَ وُجُودُهُ، بَلْ وَإِنْ دَامَ. وَ (البَقَاءُ » مَمْدُودٌ، وَقَصَرَهُ النَّاظِمُ رَحَهُ اللَّهُ لِضَرُورَةِ وَزْنِ النَّظْمِ، رُزِقْتَ كَمَالَ الفَهْمِ.



٣ ـ وَبَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ وَالصَّلاَةِ عَلَى النَّبِيِّ صَاحِبِ الصِّلاَتِ عَلَى النَّبِيِّ صَاحِبِ الصِّلاَتِ عَلَى النَّبِيِّ صَاحِبِ الصِّلاَتِ عَلَى النَّهْ عَقَائِدُ التَّوْحِدِ لِهَا مِنْ رِبْقَةِ التَّقْلِيدِ

(وَبَعْدَ) مَا تَقَدَّمَ مِنْ (حَمْدِ اللَّهِ، وَ) بَعْدَ طَلَبِ (الصَّلاَةِ) مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَهِي رَحْمَتُهُ المَقْرُونَةُ بِالتَّعْظِيمِ (١) (عَلَى النَّبِيِّ صَاحِبِ الصِّلاَتِ) بِكَسْرِ الصَّادِ، جَمْعُ صِلَةٍ وَهِيَ العَطِيَّةُ.

وَالنَّبِيُّ صَاحِبُ الصِّلَاتِ وَالعَطَايَا، إِذَا أُطْلِقَ كَمَا هُنَا انْصَرَفَ إِلَى نَبِيّنَا سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ _ صَلَّالَتُهُ عَلَيْهِ وَسَلَّهُ _ لِأَنَّهُ بَحْرُ الجُودِ الأَعْظَمِ، وَمِنْ جُودِهِ وَكَرَمِهِ أَنَّ رَجُلًا مَلَأَتُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ وَقَالَ لَهُمْ: رَجُلًا سَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ غَنَماً مَلاَّتُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ وَقَالَ لَهُمْ: أَسْلِمُوا فَإِنَّ مُحَمَّداً يُعْطِي عَطَاءَ مَنْ لَا يَخَافُ الفَقْرَ (٢).

وَجَاءَهُ _ عَلَيْهِ الصَّلَاهُ وَالسَّلَامُ _ تِسْعُونَ أَلْفَ دِرْهَماً فَوُضِعَتْ عَلَى حَصِيرٍ، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَسَمَهَا، فَمَا رَدَّ سَائِلًا حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، وَأَعْطَى العَبَّاسَ مِنَ الذَّهَبِ مَا

⁽٢) وَالخَبَرُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، كِتَابِ الفَضَائِل، بَابِ مَا سُئِلَ رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ فَقَال لَا ، وَكُثْرَة عَطَائِه .



لَمْ يُطِقْ حَمْلَهُ(١).

وَرَدَّ - صَلَّاللَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى القَبِيلَةِ المُسَمَّاةِ بِهَوَازِنَ سَبَايَاهَا، أَيْ أَسْرَاهَا، وَرَدَّ عَلَيْهَا أَيْضاً مِنَ الأَمْوَالِ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ أَلْفاً مِنَ الإِبِلِ، وَرَدَّ عَلَيْهَا أَيْضاً مِنَ الأَمْوَالِ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ أَلْفاً مِنَ الإِبِلِ، وَرَدَّ عَلَيْهَا أَيْضاً مِنَ الأَمْوَالِ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ أَلْفاً مِنَ الغِضَّةِ، وَالأُوْقِيَةُ: وَأَكْثُرُ مِنْ أَرْبَعِينَ أَلْفاً مِنَ الغَنَمِ، وَأَرْبَعَةَ آلَافِ أَوْقِيَةٍ أَوْقِيَةٍ أَوْقِيَةٍ أَوْقَيَةٍ أَوْقِيَةٍ أَوْقِيَةٍ أَوْقِيَةٍ أَوْقِيَةٍ أَوْقِيَةٍ أَوْقِيَةٍ أَوْقِيَةٍ أَوْقِيقَةً مَنْ الفِضَّةِ مَلْمُونٍ، أَوْقِيقٍ أَوْقِ مَنْ الْعَلَيْمِوسَالِهُ مِنْ أَوْقِيقٍ أَوْقِيقٍ أَوْقِيقٍ أَوْقِيقِ أَوْقِيقٍ أَوْقِيقٍ أَوْقِيقٍ أَوْقِ مِنْ أَوْقِيقٍ أَوْقِ أَوْقِيقٍ أَوْقِيقٍ أَوْقِيقٍ أَوْقِيقٍ أَوْقِ أَوْقِ أَوْقِيقٍ أَوْقِ أَوْقٍ أَوْقِ أَوْقِ أَوْقِ أَوْقِ أَوْقِ أَوْقِ أَوْقِ أَوْقِ أَوْقِ أَوْقُ أَوْقِ أَوْقُ أَوْقُ أَوْقُ أَوْقُ أَوْقِ أَوْقُ أَوْقِ أَوْقُ أَوْقُ أَوْقُ أَوْقُ أَوْقُ أَا

(فَهَذِهِ) المَذْكُورَةُ بِهَذَا النَّظْمِ (عَقَائِدُ) عِلْمِ (التَّوْحِيدِ) أَيْ: العَقَائِدُ الَّتِي تُذْكَرُ فِي عِلْمِ التَّوْحِيدِ، سَوَاءٌ تَعَلَّقَتْ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ أَمْ بِغَيْرِ تَوْحِيدِهِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ الْعَقَائِدُ كُلُّهَا بِعِلْمِ التَّوْحِيدِ لِأَنَّ الوَحْدَانِيَّةَ أَشْرَفُ مَبَاحِثِ العَقَائِدِ وَأَشْهَرُهَا. العَقَائِدُ وَأَشْهَرُهَا.

وَمُفْرَدُ الْعَقَائِدِ: عَقِيدَةٌ، بِمَعْنَى مُعْتَقَدَةٌ _ بِفَتْحِ القَافِ _، وَهِيَ مَا يُجْزَمُ وَيُقْطَعُ بِهِ، كَثْبُوتِ الوَحْدَانِيَّةِ لِلَّهِ فِي قَوْلِنَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَثُبُوتِ الرِّسَالَةِ لِسَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ فِي قَوْلِنَا: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّه».

⁽١) بِهَذَا أَوْرَدَهُ القَاضِي عِيَاضٌ فِي الشِّفَا (ص ٢٧) وَأَخْرَجَهُ البُّخَارِي فِي صَحِيحِهِ، كِتَابِ الصَّلَاةِ، بَابِ القِسْمَة، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَعَيْسَهَة، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ صَالِّلَهُ عَيْهُ وَسَلَّمَ بِمَالٍ مِنَ البَّحْرَيْنِ فَقَالَ: « انْثُرُوهُ فِي المَسْجِدِ » وَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَالِّلَهُ عَيْهُ وَسَلَّمَ اللَّهِ صَالِلَهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ إِلَى الصَلَّةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاة جَاءَ فَجَلَسَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَالِلَهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ إِلَى الصَلَّةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاة جَاءَ فَجَلَسَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَالِبَهُ عَيْهُ وَسَلَّمَ إِلَى الصَلَّاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاة عَلَيْهِ ، فَلَمَّا وَسُولُ اللَّهِ أَعْطِنِي، فَإِنِّي إِلَيْهِ، فَلَمَّا كَانَ يَرَى أَحَداً إِلَّا أَعْطَاهُ، إِذْ جَاءَهُ العَبَّاسُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي، فَإِنِّي فَانَتُ فَعَنَا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ فَانَدُتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَالِسَمُعَيْهُ وَسَلَيْ قَعَلَا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ فَذَنْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَالِسَهُ عَيْهُ وَسَلَمْ عُرْبُ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ.

⁽٢) مِقْدَارُ الأُوقِيَةِ عِنْدَ جُمْهُورِ الفُقَهَاءِ: ١١٩غرام

⁽٣) رَاجِعْ صَحِيحَ البُخَارِيِّ، كِتَابَ الوَكَالَةِ، بَابُ إِذَا وَهَبَ شَيْئاً لِوَكِيلٍ أَوْ شَفِيعِ قَوْمٍ جَازَ.



مَبِجَب

تَنَوُّعِ الْعَقَائِدِ إِلَى إِلَهِيَّاتٍ وَنَبَوِيَّاتٍ وَسَمْعِيَّاتٍ (١)

وَاعْلَمْ أَنَّ العَقَائِدَ المَذْكُورَةَ فِي عِلْمِ التَّوْحِيدِ تَتَنَوَّعُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ:

الإلهِيَّاتُ: وَهِيَ العَقَائِدُ الوَاجِبَةُ لِلَّهِ تَعَالَى، وَالمُسْتَحِيلَةُ عَلَيْهِ، وَالمُسْتَحِيلَةُ عَلَيْهِ، وَالجَائِزَةُ فِي حَقِّهِ (٢).

 « وَالنَّبُويَّاتُ: وَهِيَ العَقَائِدُ الوَاجِبَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَالمُسْتَحِيلَةُ عَلَيْهِمْ، وَالجَائِزَةُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

⁽١) هَذِهِ العَنَاوِينُ وَأَهْثَالُهَا لَيْسَتْ مِنَ الأَصْلِ، وَإِنَّمَا أَضَفْتُهَا بَيَاناً لِأَبْرَزِ المَبَاحِثِ الَّتِي تَنَاوَلَهَا الشَّرْحُ.

⁽٢) مِنَ المُقَدِّمَاتِ الضَّرُورِيَّةِ فِي عِلْمٍ أُصُولِ الدِّينِ مَعْزِفَةُ الأَحْكَامِ العَقْلِيَّةِ وَهِيَ: الوُجُوبُ، وَالاَسْتِحَالَةُ، وَالجَوَازُ؛ لِأَنَّ المَقْصُودَ مِنْ عِلْمِ التَّوْحِيدِ إِنْبَاتُ مَا يَجِبُ لِلَّهِ وَعَلَى، وَكَذَلِكَ فِي حَقِّ رُسُلِهِ عَلَيْهِمْ عَمَّا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ، وَمَعْرِفَةُ مَا يَجُوزُ فِي حَقِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَكَذَلِكَ فِي حَقِّ رُسُلِهِ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالحُكْمُ بِهَذِهِ الأُمُورِ فَرْعُ تَصَوُّرِ حَقَائِقِهَا، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ حَقَائِقَ هَذِهِ الطَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالحُكْمُ بِهَذِهِ الأُمُورِ فَرْعُ تَصَوُّرِ حَقَائِقِهَا، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ حَقَائِقَ هَذِهِ الطَّكْرَةِ لَمْ يَقْهُمْ مَا أُثْبِتَ مِنْهَا فِي هَذَا العِلْمِ وَلَا مَا نُفِيَ. فَالوَاجِبُ العَقْلِيُّ: هُو الظَّرُورِيُّ الوَّجُودِ الَّذِي لَوْ قُدِّرَ عَدَمُهُ لَلَزِمَ عَلَيْهِ المُحَالُ لِذَاتِهِ، وَمِقَالُهُ وَجُودُ اللَّهِ وَجَوْدُ اللَّهِ وَهَاللهُ وَالمُسْتَحِيلُ: هُو الضَّرُورِيُّ العَدَمِ الَّذِي لَوْ قُدِّرَ وَجُودُهُ لَلزَمَ عَلَيْهِ المُحَالُ لِذَاتِهِ، وَمِقَالُهُ وَجُودُ اللَّهِ وَهِاللهُ وَلَا عَدَمِهِ وَالمُسْتَحِيلُ: هُو الضَّرُورِيُّ العَدَمِ النَّذِي لَوْ قُدِّرَ وَجُودُهُ لَلزَمُ مِنْ فَرْضِ وَجُودِهِ تَارَةً وَلَا عَدَمِهِ المُحَلِّلُ لِذَاتِهِ، وَمِقَالُهُ اتِّصَافُ الجِرْمِ المُعَيَّنِ بِالحَرَكَةِ تَارَةً وَبِالسُّكُونِ تَارَةً وَالمَامِ المَارِعَنِي، صَلَوْ عَلَى وَمُ المَارِعِي، صَاعَ عَلَى المُحْرَكَةِ تَارَةً وَبِالسُّكُونِ تَارَةً وَبِالسُّكُونِ تَارَةً أَنْحُورَ مَا لَا عَلَى المَالِعَ المِسْرَى للعلامة المارغني، صَ



* وَالسَّمْعِيَّاتُ: وَهِيَ العَقَائِدُ الَّتِي لَمْ تُسْمَعْ إِلَّا مِنَ الشَّرْعِ، كَثْبُوتِ البَعْثِ، وَالحِشْرِ، وَالصِّرَاطِ.

وَيَجِبُ شَرْعاً عَلَيْنَا مَعَاشِرَ المُكَلَّفِينَ أَنْ نَعْرِفَ تِلْكَ العَقَائِدَ، فَإِذَا عَرَفْنَاهَا ـ بِأَنْ جَزَمْنَا بِهَا جَزْماً مُطَابِقاً لِلْوَاقِعِ عَنْ دَلِيلٍ وَلَوْ إِجْمَالِيّاً ـ فَإِنَّنَا (نَنْجُو بِهَا) أَيْ بِمَعْرِفَتِهَا (مِنْ رِبْقَةِ التَّقْلِيدِ).

وَالرِّبْقَةُ _ بِكَسْرِ الرَّاءِ _: قِطْعَةُ حَبْلٍ تُجْعَلُ فِي عُنُقِ الدَّابَّةِ لِتُقَادَ بِهَا. وَالرَّبْقَلُ فِي عُنُقِ الدَّابَّةِ لِتُقَادَ بِهَا. وَالتَّقْلِيدُ: هُوَ الأَخْذُ بِقَوْلِ الغَيْرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعْرَفَ دَلِيلُهُ.

وَاخْتُلِفَ فِي إِيمَانِ (١) مَنْ قَلَّدَ فِي العَقَائِدِ، وَالرَّاجِحُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، لَكِنَّهُ

(١) الإِيمَانُ عِنْدَ أَهْلِ الحَقِّ وَالسُّنَةِ هُوَ التَّصْدِيقُ؛ وَلِذَا قَالَ الإِمَامُ الطَّبَرِيُّ فِي كِتَابِهِ "التَّبْصِيرُ فِي مَعَالِمِ الدِّينِ" فِي تَعْرِيفهِ: "وَالصَّوَابُ مِنَ القَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا أَنَّ الإِيمَانَ اسْمُ لِلتَّصْدِيقِ، كَمَا قَالَتُهُ العَرْبُ، وَجَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ خَبَراً عَنْ إِخْوَةِ يُوسُفَ مِنْ قِيلِهِمْ لِأَبِيهِمْ كَمَا قَالَتُهُ العَرَبُ، وَجَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ خَبَراً عَنْ إِخْوَةِ يُوسُفَ مِنْ قِيلِهِمْ لِأَبِيهِمْ يَعْفَوب: ﴿وَمَا أَنتَ بِمُومِنِ لَنَا وَلَو كُنَّا صَدِقِينَ ﴾ [يوسف: ١٧] بِمَعْنَى: مَا أَنْتَ بِمُصَدِّقِ لَنَا عَلَى قِيلِنَا». (ص ١٩٠).

وَقَدْ عَرَّفَ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ الإِيمَانَ الشَّرْعِيَّ بِتَعْرِيفٍ دَقِيقٍ يَدُلُّ عَلَى رُسُوخِهِ العِلْمِيِّ فَقَالَ: اللهُو تَصْدِيقُ نَبِينًا مُحَمَّدٍ صَلَاللهُ عَنَى صَارَ العِلْمُ بِهِ يُشَابِهُ العِلْمَ الحَاصِلَ بِالضَّرُورَةِ، كَوَحْدَةِ أَيْ: اشْتَهَرَ بَيْنَ أَهْلِ الإِسْلَامِ حَتَّى صَارَ العِلْمُ بِهِ يُشَابِهُ العِلْمَ الحَاصِلَ بِالضَّرُورَةِ، كَوَحْدَةِ الصَّانِعِ جَلَّ وَعَزَّ، وَوُجُوبِ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ. وَالمُرَادُ بِتَصْدِيقِهِ فِي ذَلِكَ: الانْقِيَادُ البَاطِنِيُّ لَهُ، وَهُو إِذْعَانُ النَّفْسِ - أَيْ قَبُولُهَا وَقَوْلُهَا: آمَنْتُ بِذَلِكَ وَرَضِيتُ بِهِ المُعَبَّرُ عَنْهُ بِحَدِيثِ النَّفْسِ. وَلَيْسَ المُرَادُ بِتَصْدِيقِهِ فِي ذَلِكَ مُجَرَّدَ وُقُوعٍ نِسْبَةِ الصِّدْقِ إِلَيْهِ فِي القَلْبِ مِنْ غَيْرِ النَّفْسِ. وَلَيْسَ المُرَادُ بِتَصْدِيقِهِ فِي ذَلِكَ مُجَرَّدَ وُقُوعٍ نِسْبَةِ الصِّدْقِ إِلَيْهِ فِي القَلْبِ مِنْ غَيْرِ إِنْ بَاطِنِيًّ لَهُ حَتَّى يَلْزَمَ الحُكْمُ بِإِيمَانِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْرِفُونَ صِدْقَهُ صَالِللهَ فِي الْقَلْبِ مِنْ غَيْرِ فُونَ عِنْ الْقَلْبِ مِنْ غَيْرِ فُونَ عِدْقَهُ صَالِلَتُهِ وَمَا جَاءَ بِهِ وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَنْقَادُوا لِلذَلِكَ وَلَمْ يُذْعِنُوا لَهُ، بَلْ تَكَبَّرُوا وَعَانَدُوا، فَهُمْ وُرِسَالَتِهِ وَمَا جَاءَ بِهِ وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَنْقَادُوا لِلْذَلِكَ وَلَمْ يُذْعِنُوا لَهُ، بَلْ تَكَبَرُوا وَعَانَدُوا، فَهُمْ وُرَسَالَتِهِ وَمَا جَاءَ بِهِ وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَنْقَادُوا لِذَلِكَ وَلَمْ يُنْعِنُوا لَهُ، بَلْ تَكَبَرُوا وَعَانَدُوا، فَهُمْ وَلِمَانَ وَلَمْ عَنُوا لَهُ ، بَلْ تَكَبَرُوا وَعَانَدُوا، فَهُمْ وَلَوْهَ وَقَوْلُهَا وَلَا لَكُ مَلْ مَا عَنْ اللهَ الْمِرِيد فِي شَرِهُ التوحِيد، صَ ١٦٠).



عَاصٍ إِنْ تَرَكَ النَّظَرَ فِي الأَدِلَّةِ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ (١).

K#

وَإِضَافَةُ الرِّبْقَةِ إِلَى التَّقْلِيدِ مِنْ إِضَافَةِ المُشَبَّهِ بِهِ إِلَى المُشَبَّهِ، وَوَجْهُ الشَّبَهِ أَنَّ المُكَلَّفُ يُقَادُ الرَّبْقَةِ إِلَى قَوْلِ مُقَلَّدَهِ _ بِفَتْحِ اللَّامِ _ كَمَا تُقَادُ الدَّابَّةُ بِالرِّبْقَةِ . فَأَنَّ المُكَلَّفُ غَيْرُ عَارِفٍ بِأَدِلَّةِ العَقَائِدِ فَهُوَ كَالدَّابَّةِ النَّتِي فِي عُنْقِهَا رِبْقَةٌ ، فَإِذَا فَمُ وَكَالدَّابَةِ النِّتِي فِي عُنْقِهَا رِبْقَةٌ ، فَإِذَا عَرَفَ أَدِلَتَ اللَّهُ الرِّبْقَةُ عَنْهُ .

الكَلَامُ عَلَى الإِلَهِيَّاتِ

وَقَدْ تَعَرَّضَ المُصَنِّفُ فِي هَذِهِ المَنْظُومَةِ إِلَى مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ المُبْتَدِئُ مِنَ الإِلَهِيَّاتِ وَالشَّمْعِيَّاتِ، وَقَدَّمَ الكَلامَ عَلَى الإِلَهِيَّاتِ لِشَرَفِهَا، وَبَدَأَ الإِلَهِيَّاتِ وَالشَّمْعِيَّاتِ، وَقَدَّمَ الكَلامَ عَلَى الإِلَهِيَّاتِ لِشَرَفِهَا، وَبَدَأَ مِنْهَا بِمَا يَجِبُ لِمَوْلاَنَا جَلَّ وَعَزَّ، فَقَالَ رَعَيْهَا فَا لَا يَعْلَقُهُا اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللّهُ اللهُ ال

ه ـ فَاحْفَظْ لِمَوْلَى الْخَلْقِ عِشْرِينَ صِفَهْ تَكُنْ بِهَا فِي غُرَفٍ مُزَخْرَفَهُ

(فَاحْفَظْ) أَيُّهَا المُكَلَّفُ (لِمَوْلَى الخَلْقِ) أَيْ: لِرَبِّ كُلِّ مَخْلُوقٍ وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى (عِشْرِينَ صِفَهُ) كُلُّ مِنْهَا وَاجِبٌ لَهُ جَلَّ وَعَلَا ، بِمَعْنَى لَا يُمْكِنُ فِي العَقْلِ

⁽١) وَكَانَ تَارِكُ النَّظَرِ وَالتَّفَكُّرِ فِي الأَدِلَّةِ الإِجْمَالِيَّةِ عَلَى العَقَائِدِ عَاصِياً عِنْدَ أَصْحَابِ هَذَا القَوْلِ الرَّاجِحِ لِعَدَمِ امْتِثَالِهِ الأَوَامِرَ الكَثِيرَةَ الوَارِدَةَ بِهِ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ، كَنَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي ٱلسَّمَوَتِ وَٱلأَرْضِ ﴾ [يونس: ١٠١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَوَلَمْ يَنَظُرُوا فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَوَتِ وَٱلأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيِّءٍ ﴾ [الأعراف: ١٨٥]، وقَوْلِهِ تَعَالَى: وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَاللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ آيَةٌ وَيْلٌ لِمَنْ قَرَأُهَا وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا، ﴿إِنَ فِي وَعَا خَلَقِ ٱللَّهُ مَا لَكُوبِ وَالْأَرْضِ ﴾ [آل عمران: ١٩٠] الآية كلها. أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الرقائق، باب التوبة.

عَدَمُهُ، أَيْ: انْتِفَاؤُهُ.

فَإِنْ حَفِظْتَهَا وَعَرَفْتَ كُلَّا مِنْهَا بِدَلِيلِهَا (تَكُنْ بِهَا) أَيْ: بِسَبَبِ حِفْظِهَا مَعَ مَعْرِفَتِهَا (تَكُنْ بِهَا) أَيْ: مِعْرِفَتِهَا (فِي غُرَفٍ) مِنَ الجَنَّةِ، جَمْعُ غُرْفَةٍ وَهِيَ المَنْزِلُ العَالِي، (مُزَخْرَفَةٍ) أَيْ: مُؤَيَّتَةٍ، مُزْيَّتَةٍ، مُزَيَّتَةٍ، مُزَيَّتَةٍ،

وَاعْلَمْ أَنَّ الصِّفَاتِ العِشْرِينَ تَتَنَوَّعُ إِلَى: نَفْسِيَّةٍ (١) ، وَسَلْبِيَّةٍ (٢) ، وَمَعَانٍ (٣) ، وَمَعْنوِيَّةٍ (١) ، فَالنَّفْسِيَّةُ وَاحِدَةٌ ، وَالسَّلْبِيَّةُ خَمْسٌ ، وَالمَعَانِي سَبْعٌ ، وَالمَعْنَوِيَّةُ سَبْعٌ أَوْلَا مِنْهَا وَأَتْبَعَهُ بِالثَّانِي فَقَالَ: أَيْضاً ، فَهِي أَرْبَعَةُ أَنْوَاع ، وَبَدَأَ بِالنَّوْعِ الأَوَّلِ مِنْهَا وَأَتْبَعَهُ بِالثَّانِي فَقَالَ:

٦- لَـهُ الْوُجُـودُ وَالْبَقَاءُ وَالْقِـدَمْ مُخَالِفٌ لِمَا يَنَالُهُ الْعَـدَمْ
 ٧- وَقَائِـمٌ بِنَفْسِـهِ وَوَاحِـدُ فَهَـذِهِ سِـتُ صِفَـاتٍ تُسْرَدُ
 ٨- مِنْهَا الْوُجُـودُ صِـفَةٌ نَفْسِيَّهْ وَالْـخَمْسُ بَعْدَهَا هِـيَ السَّـلْبِيَّهُ

⁽١) حَقِيقَةُ الصِّفَةِ النَّفْسِيَّةِ: هِيَ الَّتِي لاَ يُعْقَلُ المَوْصُوفُ بِدُونِهَا. وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: هِيَ الَّتِي لاَ تَتَقَرَّرُ حَقِيقَةُ الذَّاتِ بِدُونِهَا. وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: هِيَ الَّتِي لاَ يَصِحُّ تَوَهُّمُ انْتِفَائِهَا مَعَ بَقَاءِ الذَّاتِ، وَهِيَ حَقِيقَةُ الذَّاتِ بِدُونِهَا. وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: هِيَ النَّتِي لاَ يَصِحُّ تَوَهُّمُ انْتِفَائِهَا مَعَ بَقَاءِ الذَّاتِ، وَهِيَ صِفَةُ الوُجُودِ كَمَا سَيَأْتِي بَيَائَةُ. (راجع شرح المقدمات للإمام السنوسي، ص ١٣٧).

 ⁽٢) حَقِيقَةُ صِفَات السُّلُوبِ: هِيَ كُلُّ صِفَةٍ سَلَبَتْ عِنِ اللَّهِ أَمْرًا لاَ يَلِيقُ بِهِ، وَهِيَ خَمْسُ صِفَاتٍ
 كَمَا سَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ. (السابق).

 ⁽٣) حَقِيقَةُ صِفَات المَعَانِي: هِيَ كُلُّ صِفَةٍ مَوْجُودَةٍ قَائِمَةٍ بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى مُوجِبَةٍ لَهَا حُكْمًا،
 كَالعِلْم وَالقُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ وَالحَيَاةِ وَالسَّمْع وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ. (السابق).

⁽٤) حَقِيقَةُ الصَّفَاتِ المَعْنَوِيَّةِ: هِيَ كُلُّ صِفَّةٍ ثُبُوتِيَّةٍ لاَ تَتَّصَفُ بِالوُجُودِ وَلاَ بِالعَدَمِ، مُلاَزِمَة لِصِفَاتِ المَعَانِي، كَالعَالِمِيَّةِ وَالقَادِرِيَّةِ إِلَى آخِرِهِ (السابق).



مَبِجَر

صِفَةِ الوُجُودِ

(لَهُ الوُجُودُ) يَعْنِي: ثَابِتٌ وَوَاجِبٌ لِمَوْلَى الخَلْقِ الوُجُودُ، وَهُوَ حُصُولُ الذَّاتِ وَثُبُوتُهَا فِي الخَارِجِ بِحَيْثُ يَصِحُّ أَنْ تُرَى _ بِضَمِّ التَّاءِ _، وَكُلُّ مُتَّصِفٍ الذَّاتِ وَثُبُوتُهَا فِي الخَارِجِ بِحَيْثُ يَصِحُّ أَنْ تُرَى _ بِضَمِّ التَّاءِ _، وَكُلُّ مُتَّصِفٍ بِالوُجُودِ يُقَالُ فِيهِ: مَوْجُودٌ.

وَالْمَوْجُودُ نَوْعَانِ: قَدِيمٌ، وَحَادِثٌ، لَا وَاسِطَةَ بَيْنَهُمَا، فَالقَدِيمُ: هُوَ الَّذِي لَيْسَ لِوُجُودِهِ أَوَّل، أَيْ بِدَايَةٌ، وَلَا قَدِيمَ بِهَذَا المَعْنَى إِلَّا ذَاتُ اللَّهِ وَصِفَاتُهُ، وَالحَادِثُ: هُوَ الَّذِي لِوُجُودِهِ أَوَّل، وَهُوَ مَا سِوَى ذَاتِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ مِنَ المَحْدُوقَاتِ، وَيُسَمَّى «العَالَمُ» بِفَتْح اللَّهم.

وَالفَرْقُ بَيْنَ وُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى وَوُجُودِ العَالَمِ أَنَّ وُجُودَ اللَّهِ ذَاتِيٌّ لَهُ، بِمَعْنَى لَيْسَ بِتَأْثِيرِ مُؤَثِّرٍ وَفِعْلِ فَاعِلٍ، وَوُجُودُ العَالَمِ طَارِئٌ مِنْهُ؛ إِذْ العَالَمُ كَانَ مَعْدُوماً ثُمَّ أَوْجَدَهُ اللَّهُ، فَوْجُودُهُ بِتَأْثِيرِ اللَّهِ وَفِعْلِهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُودِهِ تَعَالَى: هَذَا العَالَمُ، فَإِنَّهُ حَادِثٌ لِتَغَيُّرِهِ، وَكُلُّ حَادِثٍ يَجِبُ افْتِقَارُهُ إِلَى مُحْدِثٍ (١)، أَيْ: صَانِعٍ وَفَاعِلٍ؛ إِذْ الانْتِقَالُ مِنَ العَدَمِ إِلَى

⁽۱) قَالَ الإِمَامُ الفَخْرُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: العِلْمُ بِافْتِقَارِ الحَادِثِ إِلَى المُحْدِثِ لَمَّا كَانَ عِلْماً ضَرُورِيَّا كَانَ عَدَمُ حُصُولِ هَذَا العِلْمِ قَادِحًا فِي كَمَالِ العَقْلِ. (التفسير الكبير، ج١٨/ص٨) وقال في كتابه «معالم أصول الدين»: وَالعِلْمُ بِهِ مَرْكُوزٌ فِي فِطْرَةِ العَقْلِ، بَلْ فِي فِطْرَةِ



الوُجُودِ بِلَا مُحْدِثٍ مُسْتَحِيلٌ، بِمَعْنَى لَا يُمْكِنُ فِي العَقْلِ وُجُودُهُ، أَيْ ثُبُوتُهُ.

K#

فَالعَالَمُ إِذَنْ يَجِبُ افْتِقَارُهُ إِلَى مُحْدِثٍ، وَهُوَ الَّذِي وَرَدَ فِي الشَّرْعِ أَنَّ اسْمَهُ «اللَّهُ»، وَلِافْتِقَارِ العَالَمِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَجَبَ وُجُودُهُ جَلَّ وَعَزَّ.

مُبِجَب

صيفكة البكقاء

(وَ) وَاجِبٌ لَهُ تَعَالَى (البَقَاءُ) وَهُو عَدَمُ الآخِرِيَّةِ لِلْوُجُودِ، فَمَعْنَى «اللَّهُ بَاقٍ»: اللَّهُ لَا آخِرَ لِوُجُودِهِ، أَيْ لَيْسَ لِوُجُودِهِ نِهَايَةٌ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَلْحَقَهُ العَدَمُ.

هَذَا مَعْنَى البَقَاءِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى ذَاتِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَمَّا البَقَاءُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الحَادِثِ فَهُوَ اسْتِمْرَارُ الوُجُودِ فِي المُسْتَقْبَل مَعَ جَوَازِ لُحُوقِ العَدَم.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ البَقَاءِ لَهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَجِبْ لَهُ البَقَاءُ لَجَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ وَالفَنَاءُ، وَهُوَ مُسْتَحِيلٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ مِنْ صِفَاتِهِ الوَاجِبَةِ لَهُ تَعَالَى القِدَمُ كَمَا سَيَأْتِي قَرِيباً، وَالقَدِيمُ لَا يَقْبَلُ العَدَمَ أَصْلًا، فَوَجَبَ لَهُ تَعَالَى البَقَاءُ حِينَئِذٍ (١).

⁼ طِبَاعِ الصِّبْيَانِ؛ فَإِنَّكَ لَوْ لَطَمْتَ وَجْهَ الصَّبِيِّ وَقُلْتَ لَهُ: حَصَلَتْ هَذِهِ اللَّطْمَةُ مِنْ غَيْرِ فَاعِل أَلْبَتَّةَ، فَإِنَّهُ لاَ يُصَدِّقُكَ. بَلْ فِي فِطْرَةِ البَهَائِمِ؛ فَإِنَّ الحِمَارَ إِذَا أَحَسَّ بِصَوْتِ الخَشَبَةِ فَزِعً لِأَنَّهُ تَقَرَّرَ فِي فِطْرَتِهِ أَنَّ حُصُولَ صَوْتِ الخَشَبَةِ بِدُونِ الخَشَبَةِ مُحَالُ. (ص ٣٥، ٣٦ ط١، نشر دار الضياء ـ الكويت).

⁽١) قَالَ الْإِمَامُ السَّنُوسِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى العَقِيدَةِ الكُبْرَى: «البَقَاءُ عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ العَدَمِ اللَّاحِقِ لِلْوُجُودِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ هَذِهِ الصِّفَةِ لِلَّهِ يَجْلِلْ أَنَّهُ لَوْ قُدِّرَ لُحُوق العَدَمِ لَهُ ـ تَعَالَى عَنْ=



تبجكث

صيضَةِ القِدَم

(وَ) وَاجِبٌ لَهُ (القِدَمُ) وَهُوَ عَدَمُ الأَوَّلِيَّةِ لِلْوُجُودِ، فَمَعْنَى اللَّهُ قَدِيمٌ: اللَّهُ لَا أَوَّلَ لِوُجُودِهِ، أَيْ لَيْسَ لِوُجُودِهِ بِدَايَةٌ، فَلَمْ يَسْبِقْهُ عَدَمٌ.

هَذَا مَعْنَى القِدَمِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى ذَاتِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَمَّا القِدَمُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّعَ السَّعَ الْحَادِثِ فَهْوَ طُولُ المُدَّةِ فِي المَاضِي مَعَ سَبْقِ العَدَمِ، كَمَا فِي قَوْلِنَا: هَذَا مَسْجِدٌ قَدِيمٌ، وَثَوْبٌ قَدِيمٌ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ القِدَمِ لَهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ انْتِفَى عَنْهُ القِدَمُ لَكَانَ حَادِثاً، فَيَحْتَاجُ إِلَى مُحْدِثٍ، وَاحْتِيَاجُهُ إِلَى المُحْدِثِ مُسْتَحِيلٌ لِمَا هُوَ مَبْسُوطٌ فِي المُطَوَّلَاتِ (۱)، فَوَجَبَ لَهُ تَعَالَى القِدَمُ.

ذَلِكَ عُلُوّاً كَبِيراً ـ لَكَانَتْ ذَاتُهُ العَلِيَّةُ تَقْبَلُ الوُجُودَ وَالعَدَمَ ؛ لِفَرْضِ اتَّصَافِه بِهِمَا ، وَلَا تَتَّصِفُ ذَاتُهُ بِصِفَةٍ حَتَّى تَقْبَلَهَا ، لَكِنْ قَبُولُهُ جَلَّ وَعَلا لِلْعَدَمِ مُحَالٌ ؛ إِذْ لَوْ قَبِلَهُ لَكَانَ هُو وَالوُجُودُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى ذَاتِهِ سِيَّانَ ؛ إِذْ القَبُولُ لِلذَّاتِ نَفْسِيٌّ لَا يَتَخَلَّفُ ، فَيَلْزُمُ افْتِقَارُ وُجُودِهِ إِلَى مُوجِدٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى ذَاتِهِ سِيَّانَ ؛ إِذْ القَبُولُ لِلذَّاتِ نَفْسِيٌّ لَا يَتَخَلَّفُ ، فَيَلْزُمُ افْتِقَارُ وُجُودِهِ إِلَى مُوجِدٍ يُرَجِّحُهُ عَلَى العَدَمِ الجَائِزِ ، فَيَكُونُ حَادِثاً ، كَيْفَ وَقَدْ ثَبَتَ بِالبُرْهَانِ القَطْعِيِّ وُجُوبُ قِدَمِهِ .
 فَبَانَ لَكَ بِهِذَا البُرْهَانِ أَنَّ وُجُوبَ القِدَمِ يَسْتَلْزِمُ أَبَداً وُجُوبَ البَقَاءِ ، وَأَنَّ تَجْوِيزَ العَدَمِ اللَّاحِقِ يُوجِبُ ثُبُوتَ العَدَمِ السَّابِقِ ، فَخَرَجَ لَكَ بِهِذَا البُرْهَانِ قَاعِدَةٌ كُلِّيَّةٌ وَهِيَ أَنَّ كُلَّ مَا ثَبَتَ قِدَمُهُ السَّابِقِ ، فَخَرَجَ لَكَ بِهِذَا البُرْهَانِ قَاعِدَةٌ كُلِّيَّةٌ وَهِيَ أَنَّ كُلَّ مَا ثَبَتَ قِدَمُهُ السَّعَالَ عَدَمُهُ ؛ لِأَنَّ القِدَمَ لَا يَكُونُ أَبَداً إِلَّا وَاجِباً لِلْقَدِيمِ ، وَهَذَا البُرْهَانُ النَّذِي ذَكَرْنَا لِوُجُوبِ البَقَاءِ مُخْتَصَرٌ ، وَهُو مَعَ اخْتِصَارِهِ قَطْعِيًّ لَا شُبْهَةَ فِي شَيْءٍ مِنْ مُقَدِّماتٍ هِ مُؤْمَلَةٍ . (ص٤٧٤ ، ٧٥) .

⁽١) بَيَّنَ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ ذَلِكَ فِي شَرْحِهِ "طَالِع البُّشْرَى" وَفِي "بُغْيَةِ المُرِيدِ لجَوْهَرةِ=



مَبِحَِث

صِفَةِ المُحَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ

(مُخَالِفٌ) يَعْنِي: وَهُوَ تَعَالَى مُخُالِفٌ (لِمَا يَنَالُهُ) أَيْ: يَلْحَقُهُ (العَدَمُ) وَهُوَ الحَوَادِثُ.

وَمَعْنَى مُخَالَفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ(١): عَدَمُ مُمَاثَلَتِهِ لَهَا فِي أَمْرٍ مِنَ الأُمُورِ،

التَّوْحِيدِ»، وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ وَ الْكَانِ عَدِيماً بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا أَوَّلَ لِوُجُودِهِ لَكَانَ حَادِثاً مَسْبُوقاً بِالْعَدَمِ؛ فَإِنَّهُ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَ القِدَمِ وَالْحُدُوثِ، وَإِذَا قُدِّرَ حُدُوثُهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ ـ لَزِمَ مِنْهُ افْتِقَارُهُ إِلَى مُحْدِثٍ، وَيَفْتَقِرُ مُحْدِثُهُ إِلَى مُحْدِثٍ لِانْعِقَادِ المُمَاثَلَةِ بَيْنَهُمَا، ذَلِكَ ـ لَزِمَ مِنْهُ افْتِقَارُهُ إِلَى مُحْدِثٍ، وَيَفْتَقِرُ مُحْدِثُهُ إِلَى مُحْدِثٍ لِانْعِقَادِ المُمَاثَلَةِ بَيْنَهُمَا، وَهَكَذَا، فَيَلْزَمُ الدَّوْرُ وَالتَّسَلْسُلُ بَطَلَ مَا أَدَّى وَهَكَذَا، فَيَلْزُمُ الدَّوْرُ وَالتَّسَلْسُلُ بَطَلَ مَا مُحَالً. وَإِذَا بَطَلَ الدَّوْرُ وَالتَّسَلْسُلُ بَطَلَ مَا أَدَّى إِلَيْهِمَا وَهُو كَوْنُهُ تَعَالَى مُحْدَثًا، وَإِذَا بَطَلَ حُدُوثُهُ ثَبَتَ نَقِيضُهُ وَهُو كَوْنُهُ تَعَالَى قَدِيماً لَا أَوَّلَ لِوْجُودِهِ، وَهُو المَطْلُوبُ.

(١) حَقِيقَةُ صِفَةِ المُخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ الوَاجِبِ شَرْعاً وَعَقْلًا إِثْبَاتُهَا لِلَّهِ تَعَالَى: هِيَ سَلْبُ الجِرْمِيَّةِ وَخَوَاصِّهِمَا أَوْ لَوَازِمِهِمَا وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: هِيَ سَلْبُ المُمَاثَلَةِ فِي الذَّاتِ وَالعَرْضِيَّةِ وَخَوَاصِّهِمَا أَوْ لَوَازِمِهِمَا وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: هِيَ سَلْبُ المُمَاثَلَةِ فِي الذَّاتِ وَالصَّفَاتِ وَالأَفْعَالِ فَمَعْنَى سَلْبِ الجِرْمِيَّةِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَيْسَ بِجِرم ؛ إِذْ حَقِيقَةُ الجِرْمِ: مَا أَخَذَتْ ذَاتُهُ قَدْرًا مِنَ الفَرَاغِ ، فَهُو مَحْدُودٌ مُفْتَقِرٌ إِلَى مُخَصِّسٍ ، وَاللَّهُ يَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوّاً كَبِيراً . وَمَعَنَى سَلْبِ العَرَضِيَّةِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ لَيْسَ بِعَرَضٍ ؛ إِذْ حَقِيقَةُ لَكِنَ عُلُوّاً كَبِيراً . وَمَعَنَى سَلْبِ العَرَضِيَّةِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ لَيْسَ بِعَرَضٍ ؛ إِذْ حَقِيقَةُ الْكَرَضِ عَلْ فَلُوّا كَبِيراً . وَمَعَنَى سَلْبِ العَرَضِيَّةِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ لَيْسَ بِعَرَضٍ ؛ إِذْ حَقِيقَةُ العَرَضِ عَنْ ذَلِكَ عُلُوّاً كَبِيراً . وَمَعَنَى سَلْبِ العَرَضِيَّةِ عَنِ اللَّه يَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُواً كَبِيراً . وَمَعَنَى اللَّهُ عَلَوْا مَا كَبِيراً . وَمَعَنَى اللَّهُ يَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوا كَبِيراً . وَمَعَنَى اللَّهُ مِرَام ، وَاللَّهُ يَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوا كَبِيراً .

وَخَوَاصُّ الجِرْمِيَّةِ هِيَ: المَقَادِيرُ، وَالأَزْمِنَةُ، وَالأَمْكِنَةُ، وَالتَّحَيُّزُ، وَقَبُولُ الأَعْرَاضِ. وَخَوَاصُّ العَرَضِيَّةِ هِيَ: الافْتِقَارُ إِلَى المَحَلِّ وَالمُوجِدِ وَالمُخَصِّصِ، وَعَدَمُ البَقَاءِ أَكْثَرَ مِنْ زَمَنَيْن عِنْدَ المُحَقِّقِينَ.

إِذَا عَلِمْتَ هَذَا فَيَجِبُ بِالبُرْهَانِ العَقْلِيِّ وَالدَّلِيلِ النَّقْلِيِّ سَلْبُ خَوَاصِّ الجِرْمِيَّةِ وَالعَرَضِيَّةِ=



فَلَيْسَ تَعَالَى جِرْماً، أَيْ: تَأْخُذُ ذَاتُهُ العَلِيَّةُ قَدْراً مِنَ الفَرَاغِ كَذَوَاتِنَا، وَلَا عَرَضاً _ بِفَتْحِ الرَّاءِ _ أَيْ أَمْراً قَائِماً بِالجِرْمِ كَصِفَاتِنَا القَائِمَةِ بِأَجْرَامِنَا.

وَلَا يَتَّصِفُ سُبْحَانَهُ بِالحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ^(۱)، وَلَا بِالكِبَرِ وَالصِّغَرِ، وَلَا بِالطُّولِ وَالقِصَرِ، وَلَا بِالقُرْبِ وَالبُعْدِ بِالمَسَافَةِ، وَلَا بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الحَوَادِثِ، وَلَا يَعْلَمُ اللَّهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَدَلِيلُ وُجُوبِ مُخَالَفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ أَنَّهُ لَوْ مَاثَلَهَا لَكَانَ حَادِثًا مِثْلَهَا، وَحُدُوثُهُ مُسْتَحِيلٌ لِمَا عَرَفْتَ آنِفًا مِنْ وُجُوبِ القِدَمِ وَالْبَقَاءِ لَهُ جَلَّ وَعَلَا، فَوَجَبَ لَهُ المُخَالَفَةُ لِلْحَوَادِثِ.

عَن الله تعَالَى، أَيْ: سَلْبُ كَوْنِهِ مِقْدَاراً أَوْ عَرَضًا أَوْ مُفْتَقِرًا إِلَى المَحَلِّ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ مَ شَيْحُ الْإِسْلَامِ: كَمِثْلِهِ مَ شَيْحُ الْإِسْلَامِ: كَمِثْلِهِ مَ شَيْحُ الْإِسْلَامِ: قَلَ الْإِسْلَامِ: الْإِسْمَاعِيلِيُّ (ت٣٧١هـ) فِي كِتَابِهِ «اعْتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّةِ»: «ولا يُعتقَدُ فِيه لِي تَعَالَى لَ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ (ت٣٧١هـ) فِي كِتَابِهِ «اعْتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّةِ»: «ولا يُعتقَدُ فِيه لِي تَعَالَى اللَّعْضَاءُ وَالجَوَارِحُ، وَلَا الطُّولُ وَالعَرْضُ، وَالغِلَظُ وَالدَّقَةُ، وَنَحْوُ هَذَا مِمَّا يَكُونُ مِثْلَهُ فِي الخَفْقِ، وَنَحْوُ هَذَا مِمَّا يَكُونُ مِثْلَهُ فِي الخَلْقِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، تَبَارَكَ وَجْهُ رَبِّنَا ذِي الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ». (ص٣٧، نشر دار ابن حزم ١٩٩٩م).

⁽١) تَنْزِيهُ اللّهِ تَعَالَى عَنِ الحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ أَمْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ أَيْمَةٍ أَهْلِ القِبْلَةِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى فَسَادِ وَصْفِ اللّهِ الْإِمْامُ ابْنُ جَرِير الطَّبَرِيُّ: اجْتِمَاعَ المُوَحِّدِينَ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى فَسَادِ وَصْفِ اللّهِ تَعَالَى بِالحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ. (التبصير، ص ٢٠١) وَقَالَ الإِمَامُ الخَطَّابِيُّ فِي شَرْحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: «اللّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُوصَفُ بِالحَرَكَةِ؛ لِأَنَّ الحَرَكَةَ وَالسُّكُونَ يَتَعَاقَبَانِ فِي مَحَلِّ وَاحِدٍ، وَإِنَّمَا يَبُوزُ أَنْ يُوصَفَ بِالحَرَكَةِ مَنْ يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ بِالسُّكُونِ، وَكِلَاهُمَا مِنْ أَعْرَاضِ وَإِنَّمَا يَبُوزُ اللّهُ يَعْوَلُ الْإِمَامُ اللّهَ وَاللّهُ وَقَلَى مَا يَعْفِونُ الْكَورَكَةِ وَالسُّكُونِ وَالزَّوَالِ وَالاَنْتِقَالِ وَالمَعَلَى مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ وَالمَنَافِعِ عَلَى الجَولِةِ وَالأَجْسَامِ مِنْ الحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ وَالزَّوَالِ وَالاَنْتِقَالِ وَالتَّغَيُّرِ وَالمَنَافِعِ عَلَى الجَولِهِ وَالأَجْسَامِ مِنْ الحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ وَالزَّوَالِ وَالاَنْتِقَالِ وَالتَغَيِّرِ وَالمَنَافِعِ عَلَى الجَولِهِ وَالأَجْسَامِ مِنْ الحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ وَالزَّوَالِ وَالاَنْتِقَالِ وَالتَغَيْرِ وَالمَنَافِعِ وَالمَضَارِّ، وَلَا تَحْوِيهِ الأَمْكِونِ وَالأَوْمِلُ الْمَقدمات الممهدات، ج١/ص٢٣ طبعة دار الغرب الإسلامي).



مَبِجَب

صِفَةِ القِيام بِالنَّفْسِ

(وَقَائِمٌ بِنَفْسِهِ) أَيْ: بِذَاتِهِ وَمَعْنَى قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ: عَدَمُ افْتِقَارِهِ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ، فَلَا يَفْتَقِرُ إِلَى مَحَلِّ، أَيْ: ذَاتٍ يُوجَدُ فِيهَا كَمَا تُوجَدُ الصِّفَةُ فِي المَوْصُوفِ، وَلَا إِلَى مُخَصِّصٍ، أَيْ: مُوجِدٍ وَفَاعِلٍ، وَلَا إِلَى وَالِدٍ، وَلَا فِي المَوْصُوفِ، وَلَا إِلَى مُخَصِّصٍ، أَيْ: مُوجِدٍ وَفَاعِلٍ، وَلَا إِلَى وَالِدٍ، وَلَا وَلَدٍ، وَلَا وَلَدٍ، وَلَا وَزِيرٍ، أَوْ مُعِينٍ، وَلَا غَيْرِ ذَلِكَ؛ إِذْ هُوَ الغَنِيُّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ.

وَيُعَبَّرُ عَنْ هَذِهِ الصِّفَةِ بِالغِنَى المُطْلَقِ، بِمَعْنَى الاَسْتِغْنَاءِ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ.
وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ أَنَّهُ لَوْ افْتَقَرَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ
لَكَانَ حَادِثًا، وَحُدُوثُهُ مُسْتَحِيلٌ لِمَا عَرَفْتَ قَبْلُ(١).

⁽١) فَالدَّلِيلُ القَطْعِيُّ عَلَى وُجُوبِ اسْتِغْنَائِهِ تَعَالَى عَنْ المُخَصِّصِ هُوَ مَا سَبَقَ مِنْ وُجُوبِ قِدَمِهِ تَعَالَى وَوُجُوبِ بَقَائِهِ ؛ إِذْ كُلُّ مُحْتَاجٍ إِلَى المُخَصِّصِ لَا يَكُونُ إِلَّا حَادِثاً مُنْتَقِلًا مِنَ العَدَمِ إِلَى المُخَصِّصِ لَا يَكُونُ إِلَّا حَادِثاً مُنْتَقِلًا مِنَ العَدَمِ إِلَى العَدَمِ بِحَسَبِ مَا يُرِيدُ لَهُ المُخَصِّصُ ، وَذَلِكَ لَا يُعْقَلُ فِي حَقِّ إِلَى العَدَمِ بِحَسَبِ مَا يُرِيدُ لَهُ المُخَصِّصُ ، وَذَلِكَ لَا يُعْقَلُ فِي حَقِّ مَنْ وَجَبَ قِدَمُه وَاسْتَحَالَ عَلَيْهِ التَّغَيُّرُ مُطْلَقًا فِي ذَاتِهِ وَفِي صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.



مَبِجَب

صِفَةِ الوَحْدَانِيَّةِ

(وَوَاحِدُ) فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ.

وَمَعْنَى الوَحْدَانِيَّةِ فِي ذَاتِهِ تَعَالَى: أَنَّهَا لَيْسَتْ مُرَكَّبَةً مِنْ أَجْزَاءٍ، وَلَيْسَ فِي الوُجُودِ ذَاتٌ مِثْلُهَا.

وَمَعْنَى الوَحْدَانِيَّةِ فِي صِفَاتِهِ تَعَالَى: أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ صِفَتَانِ فَأَكْثَرَ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ كَقُدْرَتَيْنِ فَأَكْثَرَ وَهَكَذَا، وَلَيْسَ لِغَيْرِهِ صِفَةٌ تُشْبِهُ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ.

وَمَعْنَى الوَحْدَانِيَّةِ فِي أَفْعَالِهِ تَعَالَى أَنَّهُ لَيْسَ لِغَيْرِهِ تَأْثِيرٌ فِي شَيْءٍ مِنَ المُمْكِنَاتِ، ذَوَاتاً كَانَتْ أَوْ صِفَاتٍ أَوْ أَفْعَالًا، لَا بِالمُشَارَكَةِ وَلَا بِالاسْتِقْلَالِ، بَلْ هُوَ سُبْحَانَهُ المُنْفَرِدُ بِالتَّأْثِيرِ، أَيْ: بِإِيجَادِهَا وَإِعْدَامِهَا (۱).

⁽١) وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّد بْنُ عُمَرَ الغدَامسِيُّ فِي كتابه «سُبُلِ المَعَارِفِ الرَّبَّانيِةِ»: عَقَائِدُ الوَحْدَانِيَّةِ خَمْسٌ بِاعْتِبَارِ تَفْصِيلِهَا، وَهِيَ:

 [﴿] سَلْبُ التَّعَدُّدِ في الذَّاتِ اتِّصَالًا: وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ تَرَكُّبِ ذَاتِهِ تَعَالَى مِنْ أَجْزَاءٍ أَوْ
 جَوَاهِر.

^{*} وَسَلْبُ التَّعَدُّدِ في الذَّاتِ انْفِصَالاً: وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ النَّظِيرِ وَالشَّبِيهِ وَالمَثِيلِ لِلَّهِ تَعَالَى.

^{*} وَسَلْبُ التَّعَدُّدِ في الصِّفَاتِ اتِّصَالاً: وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ قِيَامٍ قُدْرَتَيْنِ فَأَكْثَرَ بِذَاتِهِ تَعَالَى، إِلَى آخِرِ المَعَانِي، بَلْ القَائِمُ بِذَاتِهِ تَعَالَى قُدْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِرَادَةٌ وَاحِدَةٌ، وَعِلْمٌ وَاحِدٌ، إِلَى آخِر المَعَانِي.



وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ الوَحْدَانِيَّةِ لَهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ وَاحِداً لَلَزِمَ أَنْ لَا يُوجَدَ شَيْءٌ مِنَ المَخْلُوقَاتِ لِلْزُومِ عَجْزِهِ حِينَئِذٍ، لَكِنْ عَدَمُ وُجُودِ شَيْءٍ مِنَ المَخْلُوقَاتِ بَاطِلٌ لِوُجُودِهَا بِالمُشَاهَدَةِ، فَمَا أَدَّى إِلَيْهِ وَهُوَ التَّعَدُّدُ _ أَيْ عَدَمُ وَحُدَانِيَّةُ اللَّهِ _ بَاطِلٌ ، وَإِذَا بَطَلَ التَّعَدُّدُ وَجَبَتْ الوَحْدَانِيَّةُ لَهُ عَزَّ وَجَلَ (۱).

وَإِنَّمَا لَزِمَ مِنْ تَعَدُّدِ الإِلَهِ عَدَمُ وُجُودِ شَيْءٍ مِنَ العَالَمِ لِأَنَّهُ لَوْ وُجِدَ إِلَهَانِ فَإِمَّا أَنْ يَتَّفِقَا وَإِمَّا أَنْ يَخْتَلِفَا، فَإِنْ اتَّفَقَا عَلَى إِيجَادِ العَالَمِ أَوْ شَيْءٍ مِنْهُ فَلَا جَائِزَ أَنْ يُوجِدَهُ مُوتَّبًا بِأَنْ يُوجِدَهُ أَكْ يُوجِدَهُ أَحَدُهُمَا ثُمَّ يُوجِدُهُ الْجَتِمَاعُ مُؤَثِّرِيْنِ عَلَى أَثَرٍ وَاحِدٍ، وَلَا جَائِزَ أَنْ يُوجِدَاهُ مُرَتَّبًا بِأَنْ يُوجِدَهُ أَحَدُهُمَا الْبَعْضَ وَالآخَرُ البَعْضَ الآخَرُ البَعْضَ الآخَرُ البَعْضَ لَالتَعْضَ وَالآخَرُ البَعْضَ لَلْزُومِ عَجْزِهِمَا حِينَئِدٍ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا تَعَلَّقَتْ قُدْرَةُ أَحَدِهِمَا بِالبَعْضِ سَدَّ عَلَى الآخَرِ طَرِيقَ تَعَلُّقِ لَلْزُومِ عَجْزِهِمَا حِينَئِدٍ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا تَعَلَّقَتْ قُدْرَةُ أَحَدِهِمَا بِالبَعْضِ سَدَّ عَلَى الآخَرِ طَرِيقَ تَعَلُّقِ لَلْزُومِ عَجْزِهِمَا حِينَئِدٍ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا تَعَلَّقَتْ قُدْرَةُ أَحَدِهِمَا بِالبَعْضِ سَدَّ عَلَى الآخَرِ طَرِيقَ تَعَلُّقِ قَدُرَةٍ بِهِ، فَلَا يَقْدِرُ عَلَى مُخَالَفَتِهِ، وَهَذَا عَجْزٌ يَلْزَمُ عَلَيْهِ عَدَمُ وُجُودِ العَالَمِ، وَيُسَمَّى هَذَا الْتُوارُدِهِ فَا لَتَوَارُدِهِ مِنْ تَوَارُدِهِمَا عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ.

وَإِنْ اخْتَلَفَا بِأَنْ أَرَادَ أَحُدُهُمَا إِيجَادَ العَالَمِ أَوْ شَيْئًا مِنْهُ وَأَرَادَ الآخَرُ عَدَمَ إِيجَادِهِ فَلَا جَائِزَ أَنْ يَنْفَذَ مُرَادُهُمَا لِنَلَّا يَلْزَمَ عَلَيْهِ اجْتِمَاعُ النَّقِيضَيْنِ، وَلَا جَائِزَ أَنْ يَنْفَذَ مُرَادُ أَحَدِهِمَا دُونَ الآخَرِ لِثَنْفَذَ مُرَادُهُمَا لِنَلَّا يَلْزَمُ عَجْزُهُ أَيْضًا، فَيَلْزَمُ عَجْزُهُ أَيْضًا، فَيَلْزَمُ عَجْزُهُ أَيْضًا، فَيَلْزَمُ عَدَمُ وُجُودِ العَالَمِ، وَيُسَمَّى هَذَا «بُرْهَانَ التَّمَانُعِ» لِتَمَانُعِهِمَا، أَيْ: تَخَالُفِهِمَا. (ص ٢٥، ٢٦).

 ^{*} وَسَلْبُ التَّعَدُّدِ في الصِّفَاتِ انْفِصَالاً: وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ وُجُودِ قُدْرَةٍ كَقُدْرَتِهِ تَعَالَى،
 وَإِرَادَةٍ كَإِرَادَتِهِ تَعَالَى، وَعِلْمٍ كَعِلْمِهِ تَعَالَى، وَحَيَاةٍ كَحَيَاتِهِ تَعَالَى، وَسَمْعٍ كَسَمْعِهِ تَعَالَى،
 وَبَصَرٍ كَبَصَرِهِ تَعَالَى، وَكَلَامٍ كَكَلَامِهِ تَعَالَى.

^{*} وَسَلْبُ التَّعَدُّدِ فِي الأَفْعَالِ إِيجَادًا وَاخْتِرَاعًا: وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمٍ مَنْ يُنْسَبُ لَهُ إِيجَادٌ أَوْ اخْتِرَاعٌ سِوَى اللَّه تَعَالَى.

⁽١) فَصَّلَ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ هَذَا الدَّلِيلَ الإِجْمَالِيَّ فِي شَرْحِهِ عَلَى جَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ فَقَالَ: لَوْ تَعَدَّدَ الإِلَهُ ـ كَأَنْ يَكُونَ فِي الوُجُودِ إِلَهَانِ ـ لَمَا وُجِدَ شَيْءٌ مِنَ العَالَمِ، لَكِنَّ عَدَم وُجُودِ شَيْءٌ مِنَ العَالَمِ بَاطِلٌ لِأَنَّه مَوْجُودٌ بِالمُشَاهَدَةِ ، فَمَا أَدَّى إِلَيْهِ ـ وَهُو التَّعَدُّدُ ـ بَاطِلٌ ، وَإِذَا بَطَلَ التَّعَدُّدُ مُبَتَتْ الوَحْدَانِيَّةُ ، وَهُو المَطْلُوبُ .

K-St



مَبِحَث

تَنَوُّعِ الصِّفَاتِ العِشْرِينَ إِلَى نَفْسِيَّةٍ وَسَلْبِيَّةٍ وَمَعَانٍ وَمَعْنَوِيَّةٍ

(فَهَذِهِ) المُتَقَدِّمَةُ (سِتُّ صِفَاتٍ تُسْرَدُ، مِنْهَا الوُجُودُ صِفَةٌ نَفْسِيَّةٌ) وَالصِّفَةُ النَّفْسِيَّةُ هِيَ النَّفْسِيَّةُ هِيَ النَّانُ فِي الخَارِجِ عَنِ الذِّهْنِ بِدُونِهَا، وَلَا شَكَّ أَنَّ الوُجُودَ كَذَلِكَ، فَهُوَ صِفَةٌ نَفْسِيَّةُ، نِسْبَةً إِلَى النَّفْسِ بِمَعْنَى الذَّاتِ، وَإِنَّمَا نُسِبَ الوُجُودُ إِلَيْهَا لِمُلازَمَتِهِ لِنَفْسِ الذَّاتِ، بِخِلَافِ الصِّفَاتِ المَعْنَوِيَّةِ، فَإِنَّهَا مُلَازِمَةُ لِلْمَعَانِي، وَلِهَذَا نُسِبَتْ إِلَيْهَا فَقِيلَ فِيهَا مَعْنَوِيَّةٌ كَمَا سَيَأْتِي.

(وَالْحَمْسُ) الْمَذْكُورَةُ (بَعْدَهَا) أَيْ: بَعْدَ صِفَةِ الْوُجُودِ، وَهِيَ: البَقَاءُ، وَالْقِدَمُ، وَالْمُخَالَفَةُ لِلْحَوَادِثِ، وَالْقِيَامُ بِالنَّفْسِ، وَالْوَحْدَانِيَةُ، (هِيَ) الصِّفَاتُ (السَّلْبِيَّةُ) نِسْبَةً إِلَى السَّلْبِ، بِمَعْنَى النَّفْيِ، وَإِنَّمَا نُسِبَتْ إِلَيْهِ لِأَنَّهَا دَلَّتْ عَلَى سَلْبِ مَا لاَ يَلِيقُ بِهِ تَعَالَى كَمَا عُلِمَ مِمَّا قَرَّرْنَاهُ فِي شَرْحِهَا.

⁼ وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمَارِغْنِيُّ فِي "طَالِعِ البُشْرَى" بَعْدَ أَنْ قَرَرَ هَذِهِ الأَدْلِقَ: "وَقَدْ بَرْهَنَتْ آيَةُ اللَّهِ عَلَى تَحْقِيقِ وَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ وَهِي اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى تَحْقِيقِ وَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ وَهِيَ أَبُدَعِ سَبِيلٍ وَأَقْطَعِ دَلِيلٍ وَأَبْلَغِ تَنْزِيلٍ، وَهِي قَوْلُ اللَّهِ جَلَّتْ حِكْمَتُهُ وَتَمَّتْ كَلِمَتُهُ: ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا عَالِمَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبَحْنَ اللَّهِ رَبِ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٢]، وَمِثْلُهَا آيَةُ "قَدْ أَفْلَحَ المُؤْمِنُونَ" وَهِي قَوْلُهُ جَلَّ شَأْناً وَصَدَقَ قُوْانَا: ﴿ مَا التَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ عَمْهُ مِنْ إِلَيْهٍ إِذَا لَدَهَبَ كُلُّ إِلَيْهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلا بَعْضَ شُبْحَانَ اللَّهِ عَمَا يَصِفُونَ ﴾ [المؤمنون: ٩١]. (ص ٢٦).

K.



مَبِجَب

صِفَاتِ المعَانِي السَّبْعِ وَحُدُودِهَا وَبَرَاهِينِهَا الإِجْمَالِيَّةِ

ثُمَّ ذَكَرَ النَّوْعَ الثَّالِثَ مِنَ الصِّفَاتِ العِشْرِينَ الوَاجِبَةِ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهْوَ المَعَانِي فَقَالَ:

٩- وَوَاجِبٌ لِرَبِّنَا الْمَنَّانِي سَبْعُ صِفَاتٍ سُمِّيتْ مَعَانِي
 ١٠- عِلْمٌ إِرَادَةٌ وَقُدْرَةٌ بَصَرْ سَمْعٌ كَلاَمٌ وَحَيَاةٌ تُعْتَبَرْ

(وَوَاجِبٌ لِرَبِّنَا الْمَنَّانِي) أَيْ: كَثِيرِ النَّعَمِ (سَبْعُ صِفَاتٍ سُمِّيَتْ مَعَانِي) لِأَنَّ كُلَّا مِنْهَا مَعْنىً مَوْجُودٌ يُمْكِنُ رُؤْيَتُهُ لَوْ أُزِيلَ الحِجَابُ عَنَّا(١).

مَبِجََث حيفةِ العِلْمِ

فَالأُولَى مِنْ صِفَاتِ المَعَانِي: (عِلْمٌ) وَهْوَ صِفَةٌ قَدِيمَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى، تَتَعَلَّقُ بِجَمِيعِ الأُمُورِ عَلَى وَجْهِ الإِحَاطَةِ بِهِ مِنْ غَيْرِ سَبْقِ خَفَاءٍ (٢).

⁽١) وَذَكَرَ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى جَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ تَعْرِيفاً لِصَفَاتِ المَعَانِي فَقَالَ: «المَعَانِي جَمْعُ مَعْنىً، وَهُوَ لُغَةً: مَا قَابَلَ الذَّاتَ، فَيَشْمَلُ النَّفْسِيَّةَ وَالسَّلْبِيَّةَ، وَاصْطِلَاحاً: كُلُّ صِفَةٍ قَائِمَةٍ بِمَوْصُوفٍ مُوجِبَة لَهُ حُكْماً، كَكَوْنِهِ قَادِراً فَإِنَّهُ حُكْمٌ تُوجِبُهُ القُدْرَةُ لِلْمَوْصُوفِ الَّذِي قَامَتْ بِهِ، أَيْ: تَسْتَلْزِمُهُ لَهُ. وَصِفَاتُ المَعَانِي المُتَّفَقِ عَلَيْهَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ سَبْعَةٌ». (ص ٢٧).

⁽٢) بَعْدَ أَنْ أَوْرَدَ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ هَذَا التَّعْرِيف فِي شَرْحِهِ عَلَى جَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ أَرْدَفَهُ بِكَلَامِ=



وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ العِلْمِ لَهُ تَعَالَى هُوَ أَنَّ مِنْ صِفَاتِهِ الوَاجِبَةِ لَهُ: الإِرَادَةُ كَمَا سَيَأْتِي قَرِيباً، وَلَا يُرِيدُ سُبْحَانَهُ إِلَّا مَا عَلِمَ، فَلَوِ انْتَفَى عَنْهُ العِلْمُ لَانْتَفَتْ عَنْهُ الإِرَادَةُ، وَانْتِفَاؤُهَا عَنْهُ مُسْتَحِيلٌ لِمَا سَيَأْتِي بَعْدُ (١).

** ** **

(١) وَقَدْ بَيَّنَ الْعَلَّمَةُ شَرَفُ الدِّينِ بْنُ التِّلِمْسَانِيِّ وَجْهَ دَلاَلَةِ الإِرَادَةِ عَلَى ثُبُوتِ العِلْمِ بِقَوْلِهِ:
تَقَرَّرَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَاعِلٌ بِالاخْتِيَارِ، وَالْفَاعِلُ بِالاخْتِيَارِ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ قَاصِدًا إِلَى فِعْلِهِ،
وَالْقَصْدُ إِلَى الشَّيءِ مَعَ الجَهْلِ بِهِ مُحَالٌ، وَلَا يُتَصَوَّرُ القَصْدُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا مَعَ العِلْمِ
بِالمَقْصُودِ، وَإِنْ كَانَ يُتَصَوَّرُ مِنَ الحَادِثِ مَعَ العَقْدِ وَالظَّنِّ وَالوَهْمِ فَلَا يُتَصَوَّرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى اللَّهُ عَنْهُ،
بِنَاءً عَلَى ذَلِكَ ؛ لِاحْتِمَالِ وُقُوعِ ذَلِكَ عَلَى خِلَافِ مَا هُو عَلَيْهِ، وَهُو نَقْصٌ تَعَالَى اللَّهُ عَنْهُ،
فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ تَعَالَى عَلَى عَلَى خِلَافِ مَا هُو عَلَيْهِ، وَهُو نَقْصٌ تَعَالَى اللَّهُ عَنْهُ،
الوُجُودِ إِلَّا مَعَ تَخْصِيصِهَا بِزَمَانٍ وَمَحَلِّ وَكَيْفِيَّةٍ وَوَضْعٍ وَمِقْدَارٍ، وَكُلُّ وَجْهٍ وُجِدَتْ عَلَيْهِ
الوُجُودِ إِلَّا مَعَ تَخْصِيصِهَا بِزَمَانٍ وَمَحَلِّ وَكَيْفِيَّةٍ وَوَضْعٍ وَمِقْدَارٍ، وَكُلُّ وَجْهٍ وُجِدَتْ عَلَيْهِ
الوُجُودِ إِلَّا مَعَ تَخْصِيصِهَا بِزَمَانٍ وَمَحَلِّ وَكَيْفِيَّةٍ وَوَضْعٍ وَمِقْدَارٍ، وَكُلُّ وَجْهٍ وُجِدَتْ عَلَيْهِ
الوُجُودِ إِلَّا مَعَ تَخْصِيصِهَا بِزَمَانٍ وَمَحَلِّ وَكَيْفِيَّةٍ وَوَضْعٍ وَمِقْدَارٍ، وَكُلُّ وَجْهٍ وُجِدَتْ عَلَيْهِ
الْوُجُودِ إِلَّا مَعَ تَخْصِيصِهَا بِزَمَانٍ وَمَحَلِّ وَكَيْفِيَّةٍ وَوَضْعٍ وَمِقْدَارٍ، وَكُلُّ وَجْهٍ وُجِدَتْ عَلَيْهِ
الْمُورُدِ إِلَّا مَعَ تَخْصِيصِهَا عَلَى خِلَافِهِ أَوْ مِثْلُهُ، وَلَا يَتَخَصَّصُ إِلَّا بِالقَصْدِ إِلَيْهِ، وَجَبَ أَنْ
يَكُونُ عَالِمُ اللّهِ الْفَلْرِينَ عَلَى عَالِمُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهَ الْفَلَاسِفَةُ أَنَّ عِلْمَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا كُلُول عَلَى عَالِمُ الللّهِ اللّهُ اللهَ اللهُ اللهُ اللهُ اللهَلْسِفَةُ أَنَّ عِلْمَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا كُلُولُ اللّهُ عَلَى عَالِمُ الللّهُ وَمُ اللّهُ عَلَيْهُ الللّهُ عَلَى عَالِمُ الللّهُ عَلَيْهِ الللّهُ عَلَيْهُ الللّهُ عَلَى اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ

يَدُلُّ عَلَى أَنَهُ مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي عِلْمِ التَّوْحِيدِ فَقَالَ رَعَيَّكَاتُهُ الْوَالْحَقُّ أَنَّهُ لِيْسَ لِعِلْمِهِ تَعَالَى إِلَّا تَعَلَّقُ تَنْجِيزِيٌّ قَدِيمٌ، وَهُو تَعَلَّقُهُ بِالفِعْلِ فِي الأَزْلِ بِجَمِيعِ الأُمُورِ تَعَلَّقُ انْكِشَافٍ ـ أَيْ اتَّضَاحٍ مِنْ غَيْرِ سَبْقِ خَفَاءٍ وَإِلَى هَذَا التَّعَلَّقِ أَشَرْنَا بِقَوْلِنَا: (المُتَعَلِّقَةُ بِجَمِيعِ الأُمُورِ)، وَالمُرادُ بِجَمِيعِ الأُمُورِ: الوَاجِبَاتُ، وَالجَائِزَاتُ، وَالمُسْتَحِيلَاتُ، فَيَعْلَمُهَا سُبْحَانَهُ أَزَلًا وَأَبَداً عَلَى مَا هِي عَلَيْهِ، فَالوَاجِبَاتُ كَذَاتِهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ الشَّامِلَةُ لِلْعِلْمِ نَفْسِهِ لِأَنَّ الصَّفَة تَتَعَلَّقُ بِنَفْسِهَا إِذَا لَمْ عَلَيْهِ، فَالوَاجِبَاتُ كَذَاتِهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ الشَّامِلَةُ لِلْعِلْمِ نَفْسِهِ لِأَنَّ الصَّفَة تَتَعَلَّقُ بِنَفْسِهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ صِفَةَ تَأْثِيرٍ كَالعِلْمِ، وَالجَائِزَاتُ كَخَلْقِهِ تَعَالَى لِلْأَشْيَاءِ، وَالمُسْتَحِيلَاتُ كَشَرِيكِهِ، فَيَعْلَمُ تَعَلَى لِلْأَشْيَاءِ، وَالمُسْتَحِيلَاتُ كَشَرِيكِهِ، فَيَعْلَمُ تَعَلَى عَلَيْهُ لَا فَالُواجِبَاتُ كَذَاتِهِ تَعَالَى تَعَلَيْ وَصِفَاتِهِ الشَّامِلَةُ لِلْعِلْمِ نَفْسِهِ لِأَنَّ الصَّلَةِ تَعَالَى تَعَلَى وَعَلَيْهِ لَيْهُ لِلْفَامُ السَّنُوسِيُّ وَوَحَلَى فِي الْمُورِ الكُلِّيَّاتُ وَالجُزْئِيَّاتُ، فَيَعلَمُ لَيْسَ بِعَالَى تَعَلِّقُ تَعْلَى التَّعْلَقِ تَعَالَى تَعَلَّقُ تَنْجِيزِيٍّ حَادِثٌ ؛ لِاسْتِلْزَامِهِ نِسْبَةَ الجَهْلِ إِلَيْهِ ـ سُبْحَانَهُ! ـ فِي الأَزَلِ، هَذَا مَا عَلَيْهِ وَلَا تَعَلَّقُ تَنْجِيزِيٍّ حَادِثٌ ؛ لِاسْتِلْزَامِهِ نِسْبَةَ الجَهْلِ إِلَيْهِ ـ سُبْحَانَهُ! ـ فِي الأَزْلِ، هَذَا مَا عَلَيْهِ الإِمَامُ السَّنُوسِيُ وَمَنْ تَبِعَهُ، وَهُو الصَّحِيحُ». (ص ٣٠).



مبجك

صيضة الإرادة

وَالثَّانِيَةُ مِنْ صِفَاتِ المَعَانِي (إِرَادَةٌ) وَهِيَ صِفَةٌ قَدِيمَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى، يُخَصِّصُ بِهَا المُمْكِنَ بِبَعْضِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ (١).

وَالمُمْكِنُ هُوَ الجَائِزُ العَقْلِيُّ، وَهُوَ مَا يَصِحُّ فِي العَقْلِ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ عَلَى السَّوَاءِ.

وَالَّذِي يَجُوزُ عَلَى المُمْكِنِ أُمُورٌ، وَهْيَ: الوُجُودُ، وَالعَدَمُ، وَالصِّفَاتُ، وَاللَّذَمِنَةُ، وَالأَمْكِنَةُ، وَالجِهَاتُ، وَالمَقَادِيرُ، وَهَذِهِ الأُمُورُ جَائِزَةٌ فِي حَقِّ كُلِّ مُمْكِنٍ عَلَى السَّوَاءِ، وَمَعْنَى تَخْصِيصُ المُمْكِنِ بِبَعْضِهَا تَرْجِيحُ وُقُوعِ بَعْضِهَا لَهُ عَلَى غَيْرِهِ.

وَإِذَا أَرَدْتَ تَطْبِيقَ ذَلِكَ فَانْظُرْ إِلَى نَفْسِكَ تَعْلَم قَطْعاً أَنَّكَ مَوْجُودٌ الآنَ، وَأَنْكَ مَعْدُوماً، فَلَمَّا وُجِدْتَ وَأَنْ تَبْقَى مَعْدُوماً، فَلَمَّا وُجِدْتَ تَخَصَّصْتَ بِالوُجُودِ _ أَيْ: تَرَجَّحَ لَكَ الوُجُودُ _ عَلَى العَدَمِ، فَتَخْصِيصُكَ تَخَصَّيصُكَ

⁽۱) الإِرَادَةُ صِفَةٌ يُؤَثِّرُ بِهَا اللَّهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ فِي اخْتِصَاصِ أَحَدِ طَرَفَيْ المُمْكِنِ مِنْ وُجُودٍ أَوْ عَدَم، وَطُولٍ أَوْ قِصَرٍ، وَسَوَادٍ أَوْ بَيَاضٍ وَنَحْوهَا بِالرُّقُوعِ بَدَلًا عَنْ مُقَابِلِهِ، وَتَأْثِيرُهُ تَعَالَى عِلَمُ وَطُولٍ أَوْ قِصَرٍ، وَسَوَادٍ أَوْ بَيَاضٍ وَنَحْوهَا بِالرُّقُوعِ بَدَلًا عَنْ مُقَابِلِهِ، وَتَأْثِيرُهُ تَعَالَى بِصِفَةِ القِدْرَةِ فَنْ عُ تَأْثِيرِهِ بِصِفَةِ الإِرَادَةِ؛ إِذْ لَا يُوجِدُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ المُمْكِنَاتِ أَوْ يُعْدِمُ بِصِفَةِ الإِرَادَةِ؛ إِذْ لَا يُوجِدُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ المُمْكِنَاتِ أَوْ يُعْدِمُ بِصِفَةِ الإِرَادَةِ وَوَكَمَ تَعَلَّقَاتِهَا وَ المَارِغْنِيِّ عَلَى الجَوْهَرَةِ حَيْثُ دَقَّقَ الكلَامَ فِي تَعْرِيفِ صِفَةِ الإِرَادَةِ وَذَكَرَ تَعَلَّقَاتِهَا وَ صَ ٢٨ ، ٢٩)



بِالوُّجُودِ بَدَلًا عَنِ العَدَمِ إِنَّمَا هُوَ بِإِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَاخْتِيَارِهِ.

وَكَذَا تَخْصِيصُكَ بِصِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ كَكَوْنِكَ أَبْيَضَ دُونَ كَوْنِكَ أَسْوَدَ مَثَلًا، وَبِالنَّمَانِ المَخْصُوصِ كَوُجُودِكَ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ دُونَ غَيْرِهِ، وَبِالمَكَانِ المَخْصُوصِ كَوُجُودِكَ فِي بَلَدِ مَكَّةَ دُونَ غَيْرِهِ، وَبِالجِهَةِ المَخْصُوصَةِ كَوُجُودِكَ فِي المَخْصُوصِ كَوُجُودِكَ فِي جَهَةِ المَخْصُوصِ كَكُوْنِكَ طَوِيلًا جِهَةِ المَخْصُوصِ كَكُوْنِكَ طَوِيلًا جِهَةِ المَخْرِبِ دُونَ جِهَةِ المَشْرِقِ مَثَلًا، وَبِالمِقْدَارِ المَخْصُوصِ كَكُوْنِكَ طَوِيلًا دُونَ غَيْرِهِ كَكُوْنِكَ قَصِيراً، كُلُّ ذَلِكَ بِإِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَاخْتِيَارِهِ، وَلَوْ شَاءَ لَتَرَكَكَ مُعْدُوماً، أَوْ أَوْجَدَكَ عَلَى غَيْرِ مَا خَصَّصَكَ بِهِ، وَمِثْلُكَ سَائِرُ المَخْلُوقَاتِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ الإِرَادَةِ لَهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مُرِيداً _ بِأَنْ وَقَعَ شَيْءٌ فِي الكَوْنِ مَعَ كَرَاهَتِهِ، أَيْ: عَدَمِ إِرَادَتِهِ لِوُقُوعِهِ _ لَكَانَ عَاجِزاً، وَكَوْنُهُ عَاجِزاً مُسْتَحِيلٌ لِمَا سَيَأْتِي (١).

تمبجك

صِفَةِ القُدْرَةِ

(وَ) الثَّالِثَةُ مِنْ صِفَاتِ المَعَانِي: (قُدْرَةٌ) وَهِيَ صِفَةٌ قَدِيمَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى، يُوجِدُ بِهَا وَيُعْدِمُ مَا شَاءَ مِنَ المُمْكِنَاتِ، أَيْ: الجَائِزَاتِ(٢).

⁽١) وَذَكَرَ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى الجَوْهَرَةِ بُرْهَاناً آخَرَ عَلَى ثُبُوتِ صِفَةِ الإِرَادَةِ لِلَّهِ عَجَّلً فَقَالَ: وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ الإِرَادَةِ لَهُ تَعَالَى أَنْ تَقُولَ: اللَّهُ صَانِعٌ لِلْعَالَمِ بِالاَحْتِيَارِ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ تَجِبُ لَهُ الإِرَادَةُ، فَاللَّهُ تَعَالَى تَجِبُ لَهُ الإِرَادَةُ. (ص ٢٩)

 ⁽٢) عَرَّفَ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ صِفَةَ القُدْرَةِ الإِلَهِيَّةَ فِي شَرْحِهِ عَلَى جَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ بِقَوْلِهِ: «هِيَ
 صِفَةٌ قَدِيمَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى يَتَأَتَّى بِهَا إِيجَادُ كُلِّ مُمْكِنٍ وَإِعْدَامُهُ عَلَى وَفْقِ الإِرَادَةِ.=



وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِهَا لَهُ _ جَلَّ شَأْنُهُ _ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ قَادِراً _ بِأَنْ كَانَ عَاجِزاً _ لَمْ يُوجَدُ شَيْءٌ مِنَ العَالَم (١).

صِفَتَيْ البَصرَ وَالسَّمْع

وَالرَّابِعَةُ وَالخَامِسَةُ مِنْ صِفَاتِ المَعَانِي: (بَصَرٌ) وَ (سَمْعٌ) وَهُمَا صِفَتَانِ قَدِيمَتَانِ قَائِمَتَانِ بِذَاتِهِ تَعَالَى، زَائِدَتَانِ عَلَى العِلْمِ، يَنْكَشِفُ بِهِمَا كُلُّ مَوْجُودٍ وَيَتَّضِحُ مِنْ غَيْرِ سَبْقِ خَفَاءٍ (٢).

وَلَيْسَ بَصَرُهُ تَعَالَى وَسَمْعُهُ كَبَصَرِنَا وَسَمْعِنَا؛ لِأَنَّ بَصَرَهُ وَسَمْعَهُ لَيْسَا بِوَاسِطَةِ شَيْءٍ، وَبَصَرُنَا بِوَاسِطَةِ العَيْنِ، وَسَمْعُنَا بِوَاسِطَةِ الأَذُنِ.

فَقَوْلُنَا: «قَدِيمَةٌ» خَرَجَتْ بِهِ صِفَةُ المَعْنَى الحَادِثَةِ كَالبَيَاضِ وَالسَّوَادِ. وَقَوْلُنَا: «قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى " خَرَجَ بِهِ النَّفْسِيَّةُ وَالسَّلْبِيَّةُ لِأَنَّ القِيَامَ فِي الاصْطِلَاحِ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْوَصْفِ الوُجُودِيِّ. وَقَوْلُنَا: «يَتَأَتَّى بِهَا» أَيْ: يَتَيَسَّرُ بِسَبَبِهَا إِيجَادُ كُلِّ مُمْكِنٍ وَإِعْدَامُهُ عَلَى وَفْقِ الإِرَادَةِ، فَالتَّأْثِيرُ حَقِيقَةً للذَّاتِ العَليَّةِ، وَالقُدْرَةُ سَبَكْ. (ص ٢٧)

⁽١) وَذَكَرَ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ فِي شَوْحِهِ عَلَى الجَوْهَرَةِ بُرْهَاناً آخَرَ عَلَى ثُبوتِ صِفَةِ القُدْرَةِ لِلَّهِ ﷺ فقال: وَدَلِيلُ وُجُوبِ القُدْرَةِ لَهُ تَعَالَى أَنْ تَقُولَ: اللَّهُ صَانِعٌ قَدِيمٌ لَهُ مَصْنُوعٌ حَادِثٌ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ تَجِبُ لَهُ القُدْرَةُ ، فَاللَّهُ تَجِبُ لَهُ القُدْرَةُ . (ص ٢٨)

 ⁽٢) قال العَلَّامَةُ المَارغْنِيُّ فِي "طَالِع البُشْرَى" بَعْدَ ذِكْرِ هَذَا التَّعْرِيفِ: "وَيَجِبُ اعْتِقَادُ أَنَّ الانْكِشَافَ بِالسَّمْعِ غَيْرُ الانْكِشَافِ بِالبَصَرِ، وَأَنَّ الانْكِشَافَ بِكُلِّ مِنْهُمَا غَيْرُ الانْكِشَاف بِالعِلْم، وَلِكُلِّ انْكِشَافٍ مِنْهَا حَقِيقَةٌ يُفَوَّضُ عِلْمُهَا إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلا . (ص ١٣)



وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ البَصَرِ وَالسَّمْعِ لَهُ تَعَالَى قَوْلُهُ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١]، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّنِى مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرْكُ ﴾ [طه: ٤٦].

وَأَيْضاً لَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِهِمَا لَزِمَ أَنْ يَتَّصِفَ بِضِدَّيْهِمَا، وَذَلِكَ نَقْصٌ، وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ تَعَالَى مُسْتَحِيلٌ^(١).

⁽١) قَرَّرَ العَلَّامَةُ أَبُو يَحْيَى الشَّرِيفُ زَكَرِيَّا الإِدْرِيسِيُّ هَذَا الدَّلِيلَ العَقْلِيَّ عَلَى ثُبُوتِ صِفَتَيْ السَّمْعِ وَالبَصَرِ لِلَّهِ وَهَبِّكَ بِقَوْلِهِ: «البَارِي تَعَالَى قَابِلٌ لِصِفَاتِ الكَمَالِ، وَاجِبٌ اتِّصَافُهُ بِهَا عَقْلًا وَسَمْعًا، وَالسَّمْعُ وَالبَصَرُ مَعْلُومٌ ضَرُورَةَ أَنَّهُمَا مِنْ صِفَاتِ الكَمَالِ، فَلَوْ جَازَ خُلُوهُ عَنْهُمَا لَلَاَمْ فَبُولُهُ أَضْدَادِهِمَا وَقِيَامُهُمَا بِهِ؛ ضَرُورَةَ أَنَّ القَابِلَ لِلشَّيْءِ لَا يَخْلُو عَنْهُ أَوْ عَنْ ضِدِّهِ، وَقَدْ صَحَّ قَبُولُهُ لِلسَّمْعِ وَالبَصَرِ؛ ضَرُورَةَ كَوْنِهِمَا مِنْ صِفَاتِ الكَمَالِ. كَيْفَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ وَقَدْ صَحَّ قَبُولُهُ لِلسَّمْعِ وَالبَصَرِ؛ ضَرُورَةَ كَوْنِهِمَا مِنْ صِفَاتِ الكَمَالِ. كَيْفَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُو السَّمِيعُ الْمَكِيمُ ﴾ [البقرة: ١٣٧]، و﴿أَسَمْعُ وَأَرَى ﴾ [طه: ٤٦] ؟! ولا يَصِحُّ تَعَالَى: ﴿وَهُو السَّمِيعُ الْمَكِيمُ إِلَى العِلْمِ لِمَا فِيهِ مِنْ تَكُرَالِ الكَلَامِ وَتَهَافُتِ القَوْلِ، وَالكَلَامُ الفَصِيحُ مُتَزَّةٌ عَنْ رُجُوعُ ذَلِكَ إِلَى العِلْمِ لِمَا فِيهِ مِنْ تَكُرَالِ الكَلَامِ وَتَهَافُتِ القَوْلِ، وَالكَلَامُ الفَصِيحُ مُتَزَّةٌ عَنْ رَجُوعُ ذَلِكَ إِلَى العِلْمِ لِمَا فِيهِ مِنْ تَكْرَالِ الكَلَامِ وَتَهَافُتِ القَوْلِ، وَالكَلَامُ الفَصِيحُ مُتَزَةً عَنْ الْمَالِي يُبْتِيلُ بِيَئِلِ يُبْتِينُ اسْتِحَالَتَهَا حَتَّى يَتَرَجَّحَ التَأْوِيلُ ؟! وَمِمَّا يَعْضِدُ ذَلِكَ أَيْصاً قُولُ سَيِّينَا وَلَوْ المَالِي الْمِنْ وَلَوْ اللَّهُ عَلَى الْمِيلِي الْمِيلِي يُبَيِّ وَلَوْ المَالِولِ المُنْ اللَّولِ المُعْلِقُ فَي الكَلَمُ الللهِ فَي المُورِيةِ عَلَى أَبِيهِ وَقَوْمِهِ، وَفِيهِ إِبْطَالُ قَوْلِهُ تَعَالَى: فَي شَرِحُ اللهُ المِنْ اللهِ المُعْلِقَ فَي الكلمات النبوية، صَلَى اللهُ المُعْلَى المُعلمِ المُنْ اللهُ المُعلمِ المُعْلِقُ فَي الكلمات النبوية، صَلَى المُعْلِقُ المَالِقُ المَالُولُ المُؤْلِقُ المُعْلِقِ المُعْلَى المُعْلِقُ فَي الكلمات النبوية، ولا المُعْلِقُ فَي الكلمات النبوية، صَلَى المُعْلَى المُعْلَا اللهُ المُعْلَى المُولِقَ المُعْلِقُ المُعْلِعُ المُعْلِقُ المُعْلِقُ اللّهُ المُعْلِقُ المُعْلِقُ المُعْلِقُ المُولِقُ المُعْل

K-X



مُبِجَّث صيضةِ الكَلام

وَالسَّادِسَةُ مِنْ صِفَاتِ المَعَانِي (كَلاَمٌ) وَهُوَ صِفَةٌ قَدِيمَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى، لَيْسَتْ بِحَرْفٍ وَلَا بِصَوْتٍ، مُنَزَّهَةٌ عَنْ صِفَاتِ كَلامِ المَخْلُوقَاتِ، دَالَّةٌ عَلَى جَمِيع مَعْلُومَاتِهِ (١).

(١) تَذَكَّرْ أَنَّ العَلَّامَةَ المَارِغْنِيِّ بِصَدَدِ تَعْرِيفِ الكَلَامِ القَدِيمِ القَائِمِ بِذَاتِ اللَّهِ عَظَلَى، وَهَذِهِ الصَّفَةُ القَدِيمَةُ الَّتِي لَيْسَتْ بِحَرْفِ وَلَا صَوْتِ تُسَمَّى قُرْآناً أَيْضاً، وَهُو الَّذِي يُشِيرُ إِلَيْهِ الإِمَامُ الطَّبَرِيُّ فِي قَوْلِهِ: «القُرْآنُ: الَّذِي هُو كَلَامُ اللَّهِ ـ تَعَالَى ذِكْرُهُ ـ لَمْ يَزَلْ صِفَةً قَبْل كَوْنِ الخَنْقِ جَمِيعًا، وَلَا يَزَالُ بَعْدَ فَنَائِهِمْ». (التبصير في معالم الدين، ص ٢٥١) وَالإِمَامُ البَيْهَقِيُّ فِي قَوْلِهِ: «القُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ وَكَلَامُ اللَّهِ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مَنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ، وَلَا يَحُوزُ أَنْ يَكُونَ شَيْءً مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ، وَلَا يَحُوزُ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ، وَلَا يَحْدَلُو الْ مَحْدَثًا وَلَا حَادِثًا». (اعتقاد أهل السنة، ج١/ص٥٩)

وَقَدْ أَوْرَدَ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى الجَوْهَرَةِ تَنْبِيهاً دَقِيقاً فَقَالَ: اعْلَمْ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ كَمَا يُطْلَقُ عَلَى الصِّفَةِ القَدِيمَةِ القَائِمَةِ بِذَاتِهِ تَعَالَى، وَهُو الأَكْثُرِ، يُطْلَقُ عَلَى الصِّفَةِ القَدِيمَةُ ، السَّمَاوِيَّةِ كَأَلْفَاظِ القُرْآنِ وَالتَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ، إِمَّا لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَى الصِّفَةُ القَدِيمَةُ ، مَثَلًا إِذَا سَمِعْنَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّفَةِ القَدِيمَةِ هَذَا المَعْنَى، وَإِمَّا لِأَنَّهَا مِنُهُ طَلَبَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ ، وَلَوْ أُزِيلَ عَنَا الحِجَابُ لَفَهِمْنَا مِنَ الصِّفَةِ القَدِيمَةِ هَذَا المَعْنَى ، وَإِمَّا لِأَنَّهَا لَ أَيْ أَلْفَاظُ الكُتُبِ وَلَوْ أُزِيلَ عَنَا الحِجَابُ لَفَهِمْنَا مِنَ الصِّفَةِ القَدِيمَةِ هَذَا المَعْنَى ، وَإِمَّا لِأَنَّهَا لَ أَيْ أَلْفَاظُ الكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ مَ تَذُلُّ عَلَى الصِّفَةِ القَدِيمَةِ دَلاَلَةِ الْبِرَّامِيَّةً عُرْفِيَّةً ، فَإِنَّ مَنْ أُضِيفَ إِلَيْهِ كَلَامٌ اللَّهِ لَلْعَلَيْ كَالمُ لَلْعَلِيَ عَلَى الصَّفَةِ القَدِيمَةِ وَلَالَة الْبِرَّامِيَّةً عُرْفِيَّةً ، فَإِنَّ مَنْ أُضِيفَ إِلَيْهِ كَلَامٌ اللَّهِ لَكُمْ اللَّهِ كَلَامٌ اللَّهِ عَلَامٌ لَكُونَ لَهُ كَلَامٌ اللَّهِ عَلَامٌ كَلَامٌ اللَّهِ عَلَامٌ كَلَامٌ اللَّهِ عَلَى كَلَامٌ اللَّهِ الْعَلَى كَلَامٌ اللَّهِ الْعَلَيْةِ وَلِيسَ لِغَيْرِهِ فِي أَصْلِ تَرْكِيبِهِ كَسْبٌ ، فَيَكُونُ لَهُ تَعَالَى كَلَامٌ الْفَيْسُ أَنْ يَكُونُ لَهُ تَعَالَى كَلَامٌ اللَّهِ الْعَلِيَّةِ . (ص ٣٣)

وَكَلَامُهُ دَقِيقٌ وَاضِحٌ ، فَلَا يَلْتَبِس عَلَيْكَ قَوْلُهُ: "بِمَعْنَى أَنَّهُ خَلْقُهُ" فَتَظُنُّ أَنَّهُ يَقْصِدُ القُرْآنَ القَدِيمَ القَدِيمَ القَرْقَ مَخْلُوقاً أَصْلًا، وَإِنَّمَا مَقْصُودُهُ القُرْآنَ القَدِيمَ اللَّهِ عَلَيْهُ وَكُلِّ تَالٍ لَهُ ، = المُركَّبَ مِنَ الحُرُوفِ وَالأَصْوَاتِ القَائِمِ بِذَاتِ المَلَكِ وَالنَّبِيِّ صَلَّالِهُ عَيْهُ وَعَلَمْ وَكُلِّ تَالٍ لَهُ ، =



وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ الكَلَامِ لَهُ تَعَالَى قَوْلُهُ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكَلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤] (١).

وَأَيْضاً لَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِالكَلَامِ لَزِمَ أَنْ يَتَّصِفَ بِضِدِّهِ (٢)، وَهُو نَقْصُ، وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ تَعَالَى مُسْتَحِيلٌ.

قَإِنَّ اللَّهَ ﷺ الْمُورَد بِإِيجَادِهِ قَائِماً بِهِمْ، وَهُو تَعَالَى لَا يَتَّصِفُ بِهِذَا المُركَّبِ مِنَ الحُرُوفِ وَالأَصْوَاتِ لِأَنَّهَا بِالقَطْعِ وَاليَقِينِ مُحْدَثَةٌ مَسْبُوقَةٌ بِالعَدَمِ، وَهُو تَعَالَى لَا يَتَّصِفُ بِالحَوَادِثِ وَإِلَّا كَانَ مُحْدَثًا، وَبِهَذِهِ القَاعِدَةِ صَرَّحَ أَئِمَّةُ أَهْلِ الحَقِّ وَالسُّنَةِ كَالإِمَامِ الطَّبَرِي الَّذِي قَالَ في مقدمة تاريخه (ج١/ص٢٨): «مَا لَمْ يَخْلُ مِنَ الحَدَثِ لَا شَكَ أَنَّهُ مُحدَثٌ»، وَالشَّيْخُ ابْنُ بَطَّة العُكْبَرِيُّ فِي الإِبَانَةِ (ج٢/ص١٨٣) إِذْ قَالَ: «كُلُّ مَنْ حَدَثَتْ صِفَاتُهُ فَمُحْدَثُ ذَاتُهُ، وَمَنْ حَدَث الله عن ذلك عُلوّاً كبيراً». وَبِهَذَا تَعْرِفُ قَطْعاً بُطْلَانَ قَوْلِ مَنْ يَصِفُ الله تَعَالَى الله عن ذلك عُلوّاً كبيراً». وَبِهَذَا تَعْرِفُ قَطْعاً بُطْلَانَ قَوْلِ مَنْ يَصِفُ اللّهَ تَعَالَى بِالحُرُوفِ وَالأَصْوَاتِ وَيَقُولُ بِأَنَّ كَلَامَهُ القَائِمَ بِذَاتِهِ مُرَكَّبٌ مِنْهُمَا.

(١) قَالَ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى جَوْهَرَةِ التَّوْجِيدِ بَعْدَ أَنْ أُوْرَدَ هَذِهِ الآيَةَ الكَرِيمَةَ دَلِيلًا عَلَى ثُبُوتِ صِفَةِ الكَلَامِ لِلَّهِ ﷺ: ﴿أَيْ: أَزَالَ عَنْهُ الحِجَابَ وَأَسْمَعَهُ الكَلَامَ القَدِيمَ، ثُمَّ أَعَادَ الحِجَابَ». (ص ٣٣)

وَالَّذِي قَالَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ هُو مُعْتَقَدُ أَهْلِ الحَقِّ وَالسُّنَةِ؛ وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ التُونسِيُّ رَجَمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰئِنَا وَكَلَّمَهُ، رَبُّهُ ﴿ [الأعراف: ١٤٣]: (أَزَالَ الحُجُبَ المَانِعَةَ لَهُ مِنْ سَمَاعِ الكَلَامِ القَدِيمِ الأَزَلِيِّ فَسَمِعَهُ ، أَوْ خَلَقَ لَهُ سَمْعاً وَإِدْرَاكاً أَذْرَكَ بِهِ الكَلَامَ القَدِيمَ الأَزَلِيَّ ». (تقييد الأبي ، ص ١٠٧ ، تحقيق د. حوالة) وقالَ أَيْضاً فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَهُمَّ قَالَ لَهُ وَ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران: ٥٩]: ((الكَلَامُ قَدِيمٌ ، وَسَمَاعُهُ عَلَيمٍ عَلَى إِظْهَارِهُ لِلْمَلائِكَةِ وَغَيْرِهِمْ ». (تقييد الأبي ، ص ٢٦ ، تحقيق د. العلوش) .

(٢) وَضِدُّ الكَلَامْ: السُّكُوتُ، وَهُو نَقْصُ يَتَعَالَى اللَّهُ عَنْهُ عُلُوّاً كَبِيراً، وَلِهَذَا قَالَ الإِمَامُ الجَلِيلُ الْجَلِيلُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبِرِيُّ فِي وَصْفِ اللَّهِ وَجَلَّا: هُو المُتَكَلِّمُ الَّذِي لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ السُّكُوتُ. (التبصير في معالم الدين، ص ١٢٨) وَبِهَذَا تَعْرِفُ بُطْلَانَ قَوْلِ مَنْ يَصِفُ اللَّهَ تَعَالَى بِأَنَّهُ ـ تَعَالَى عَنْ قَوْلِ مَنْ يَصِفُ اللَّهَ تَعَالَى بِأَنَّهُ ـ تَعَالَى عَنْ قَوْلِ مَنْ يَصِفُ اللَّهَ تَعَالَى بِأَنَّهُ ـ تَعَالَى عَنْ قَوْلِهِمْ ـ يَتَكَلَّمُ إِذَا شَاءَ وَيَسْكُتُ إِذَا شَاءَ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ كَلَامَهُ القَائِمُ بِذَاتِهِ حُرُوفٌ وَأُصُواتُ، وَهُو قَوْلٌ بَاطِلٌ لِمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ.

K-St



مَبِحَِن

صِفَةِ الحَياةِ

(وَ) السَّابِعَةُ مِنْ صِفَاتِ المَعَانِي: (حَيَاةٌ تُعْتَبُرْ) وَهِيَ صِفَةٌ قَدِيمَةٌ قَائِمَةٌ لِنَاتِهِ تَعَالَى، تَقْتَضِي صِحَّةَ اتِّصَافِهِ بِالعِلْم وَغَيْرِهِ مِنَ الصِّفَاتِ.

وَلَيْسَتْ حَيَاتُهُ تَعَالَى كَحَيَاتِنَا؛ لِأَنَّ حَيَاتَهُ لَيْسَتْ بِسَبَبِ الرُّوحِ، وَحَيَاتُنَا بِسَبَبِهَا قَطْعاً.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ الحَيَاةِ لَهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ انْتَفَتْ عَنْهُ لَمْ يَتَّصِفْ بِعِلْمٍ وَلَا إِرَادَةٍ وَلَا قُدْرَةٍ وَلَا غَيْرِهَا مِنَ الصِّفَاتِ، وَعَدَمُ اتِّصَافِهِ بِهَا مُسْتَحِيلٌ كَمَا عَلِمْتَ (١).

⁽١) قَالَ الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ بْنُ التِّلِمْسَانِيِّ: الحَيَاةُ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ تُضَادُّ المَوْتَ وَالجَمَادِيَّةَ، قَائِمَةٌ بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، بِاعْتِبَارِهَا صَحَّ اتِّصَافُهُ بِالعِلْمِ وَالقُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ وَالسَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ. (شرح معالم أصول الدين، ص ٢٦٢) وَقَال الشَّيْخُ سَعِيدٌ العُقْبَانِيُّ: لَمَّا ثَبَتَ أَنَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَالِمٌ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ حَيِّاً؛ إِذْ لَا يَتَّصِفُ بِالقُدْرَةِ وَالعِلْمِ إِلَّا مَنْ هُوَ حَيُّ، وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ حَيَاةٌ كَمَا مَرَّ. (الوسيلة، ص ٢٦)



منبجر

الصِّفَاتِ المَعْنَوِيَّةِ السَّبْعَةِ وَالخِلافِ فِي مَدْلُولِهَا

ثُمَّ ذَكَرَ النَّوْعَ الرَّابِعَ مِنَ الصِّفَاتِ العِشْرِينَ الوَاجِبَةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ الصِّفَاتُ المَعْنَوِيَّةُ، فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ:

١١ وَسَبْعَةٌ قَدْ لاَزَمَتْهَا تُدْعَى بِمَعْنَوِيَّةٍ فَٱلْتِ السَّمْعَا اللَّهُ عَلَى بِمَعْنَويَّةٍ فَٱلْتِ السَّمْعَانِ السَّمْعَانِ وَفي تُبُوتِهَا خِلاَفٌ قَدْ جَرَى
 ١٢ وَالْحَقُّ الاِسْتِغْنَاءُ بِالْمَعَانِي عَنْهَا كَمَا حُقِّقَ بِالبُرْهَانِ

(وَسَبْعَةٌ قَدْ لاَزَمَتْهَا) أَيْ: لاَزَمَتْ المَعَانِي (تُدْعَى) أَيْ: تُسَمَّى (بِمَعْنَوِيَّةٍ) لِكَوْنِهَا مُلازِمَةً لِلْمَعَانِي، وَلِهَذَا نُسِبَتْ إِلَيْهَا، فَقِيلَ فِيهَا مَعْنَوِيَّةٌ، (لِمَعْنَوِيَّةٌ) بِقَطْعِ الهَمْزَةِ (السَّمْعَا) بِأَلِفِ الإِطْلاقِ.

وَقَدْ صَرَّحَ النَّاظِمُ بِثَلَاثَةٍ مِنَ السَّبْعِ المَعْنَوِيَّةِ، وَأَدْخَلَ البَاقِي تَحْتَ الكَافِ فِي قَوْلِهِ: (كَكُونِهِ) تَعَالَى (حَيَّاً) وَ (مُرِيداً) وَ (قَادِراً) وَعَالِماً وَبَصِيراً وَسَمِيعاً وَمُتَكَلِّماً، فَكُونُهُ تَعَالَى حَيًّا لَازِمٌ لِلْحَيَاةِ، وَكُونُهُ مُرِيداً لَازِمٌ لِلْإِرَادَةِ، وَكُونُهُ قَادِراً لَازِمٌ لِلْقُدْرَةِ، وَهَكَذَا بَقِيَّةُ الأَكْوَانِ.

(وَفِي ثُبُوتِهَا) أَيْ السَّبْعِ المَعْنَوِيَّةِ وَنَفْيِهَا (خِلاَفُ) بَيْنَ عُلَمَاءِ هَذَا الفَنِّ (وَقَدْ جَرَى) فَقَالَ بَعْضُهُمْ بِثُبُوتِهَا، وَأَنَّهَا مِنْ بَابِ الحَالِ، أَيْ الوَاسِطَةِ بَيْنَ المَسْمَّاةِ عَنْدَ القَائِلِ بِهَا المَوْجُودِ وَالمَعْدُومِ، بِنَاءً عَلَى ثُبُوتِ الوَاسِطَةِ بَيْنَهُمَا المُسَمَّاةِ عِنْدَ القَائِلِ بِهَا



«حَالًا» (۱) ، وَعَلَى هَذَا القَوْلِ لَا يُسْتَغْنَى بِالمَعَانِي عَنِ المَعْنَوِيَّةِ ؛ لِأَنَّ المَعْنَوِيَّة - عَلَيْهِ - أَحْوَالٌ ، أَيْ: صِفَاتٌ فِي الخَارِجِ عَنِ الذِّهْنِ ، لَيْسَتْ بِمَوْجُودَةٍ وَلَا بِمَعْدُومَةٍ ، قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى ، زائدة على قيام المعاني بها .

وَقَالَ الإِمَامُ «الأَشْعَرِيُّ»(٢) وَالجُمْهُورُ بِنَفْيِ المَعْنَوِيَّةِ، أَيْ: نَفْيِ زِيَادَتِهَا

(۱) الحَالُ عِنْدَ مَنْ يُثْبِتُهَا: هِيَ صِفَةٌ لِلْمَوْجُودِ، لَا تَكُونُ مَوْجُودَةً وَلَا مَعْدُومَةً، وَاحْتَرَزُوا بِقَوْلِهِمْ (لَا تَكُونُ مَوْجُودَةً وَلَا مَعْدُومَةً، وَاحْتَرَزُوا بِقَوْلِهِمْ (لَا تَكُونُ مَعْدُومَةً، لَا حَالًا. وَبِقَوْلِهِمْ (لَا تَكُونُ مَوْجُودَةً) مَوْجُودَةً» عَنْ الصِّفَاتِ الوُجُودِيَّةِ مِثْلَ العِلْمِ وَالقُدْرَةِ. وَبِقَوْلِهِمْ (وَلَا مَعْدُومَةً) عَنْ الصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ. فَعِنْدَ مُثْبِتِي الأَحْوَالِ قِيَامُ العِلْمِ بِالذَّاتِ يَسْتَلْزِمُ لَهَا حُكْماً وَهُو العَالِمِيَّةُ، فَالعَالِمِيَّةُ عِنْدَهُمْ أَمْرٌ زَائِدٌ عَلَى قِيَامِ العِلْمِ بِالذَّاتِ، ثَابِتٌ مُلَازِمٌ لِلْعِلْمِ.

وَمَنْ نَفَى الحَالَ قَالَ: العَالِمِيَّةُ هِي عِبَارَةٌ عَنْ قِيَامِ العِلْمِ بِالذَّاتِ لَا غَيْرَ، وَالحَالُ لَيْسَتْ سِوَى اعْتِبَارَاتٍ ذِهْنِيَّة، وَلَيْسَتْ وَاسِطَةً بَيْنَ الوُجُودِ وَالعَدَمِ كَمَا يَقُولُ مَنْ يُثْبِتُهَا، فَإِنَّ البَدِيهَةَ جَازِمَةٌ بِأَنَّ كُلَّ مَا يُشِيرُ العَقْلُ إِلَيْهِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ تَحَقُّقُ بِوَجْهٍ مَا مِنَ الوُجُوهِ أَوْ لَا البَدِيهَةَ جَازِمَةٌ بِأَنَّ كُلَّ مَا يُشِيرُ العَقْلُ إِلَيْهِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ تَحَقُّقُ بِوجْهٍ مَا مِنَ الوُجُوهِ أَوْ لَا يَكُونُ، وَالأَوَّلُ هُو المَوْجُودُ، وَالتَّانِي هُو المَعْدُومُ، وَالوُجُودُ يُرَادِفُ التَّبُوتَ، وَالعَدَمُ يُرَادِفُ النَّبُوتَ، وَالعَدَمُ يُرَادِفُ النَّفْيَ، فَكَمَا أَنَّ المَنْفِيَّ لَيْسَ بِقَابِتٍ وَلَا مَوْجُودٍ فَكَذَا المَعْدُومُ، وَكَمَا أَنَّهُ لَا وَاسِطَةَ يَرُادِفُ النَّفْيَ، فَكَمَا أَنَّ المَنْفِيِّ لَيْسَ بِقَابِتٍ وَلا مَوْجُودٍ وَالمَعْدُومِ. وَهَذَا المَعْدُومُ، وَكَمَا أَنَّهُ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَ المَوْجُودِ وَالمَعْدُومِ. وَهَذَا القَوْلُ هُو النَّذِي رَجَّحَهُ صَاحِبُ المَنْفُومَةِ وَالعَلَّامَة المَارِغْنِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) هُوَ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ: عَلِيٌّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ إِسْحَاقَ، أَبُو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ (٢٦ - ٣٦٤هـ) مِنْ نَسْلِ الصَّحَابِيِّ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَحَالِلَهُ اللَّامَةُ ابْنُ خَلْدُون فِي التَّعْرِيفِ بِهِ: إِمَامُ المُتَكَلِّمِينَ، تَوَسَّطَ بَيْنَ الطُّرُقِ وَنَفَى التَّشْبِيةَ وَأَثْبَتَ صِفَاتِ المَعَانِي، التَّعْرِيفِ بِهِ: إِمَامُ المُتَكَلِّمِينَ، تَوَسَّطَ بَيْنَ الطُّرُقِ وَنَفَى التَّشْبِيةَ وَأَثْبَتَ صِفَاتِ المَعَانِي، وَقَصَرَ التَّنْزِيةَ عَلَى مَا قَصَرَهُ عَلَيْهِ السَّلَفُ وَشَهِدَتْ لَهُ الأَدِلَّةُ المُخَصِّصَةُ لِعُمُومِهِ، فَأَنْبَتَ الطَّفُونِ وَلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَلَيْ اللَّهُ اللَّهُ وَلَيْ وَلَيْكَامِ القَائِمِ بِالنَّفْسِ الطَّالِيقِ النَّقْلِ وَالعَقْلِ، وَرَدَّ عَلَى المُبْتَدِعَةِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ وَتَكَلَّمَ مَعَهُمْ فِيمَا مَهَّدُوهُ لِهَذِهِ البِدَعِ. إليقربِ النَّقُلِ وَالعَقْلِ، وَرَدَّ عَلَى المُبْتَدِعَةِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ وَتَكَلَّمَ مَعَهُمْ فِيمَا مَهَّدُوهُ لِهَذِهِ البِدَعِ. (راجع المقدمة، ص ١٥٥ طبعة دار الجيل).



عَلَى المَعَانِي، وَأَنَّهُ لَا حَالٌ، وَهُوَ القَوْلُ الصَّحِيحُ، وَعَلَيْهِ يُسْتَغْنَى بِالمَعَانِي عَنِ المَعْنَويَّةِ؛ لِأَنَّ المَعْنَوِيَّةَ حِينَئِذٍ هِيَ نَفْسُ قِيَام صِفَاتِ المَعَانِي بِالذَّاتِ، وَهُوَ لَيْسَ بِصِفَةٍ، بَلْ هُوَ أَمْرٌ اعْتِبَارِيٌّ، أَيْ: لَا ثُبُوتَ لَهُ فِي الخَارِجِ عَنِ الذِّهْنِ، فَكَوْنُهُ عَالِماً: نَفْسُ قِيَام العِلْم بِذَاتِهِ تَعَالَى، لَا أَمْرٌ زَائِدٌ عَلَيْهِ، وَهَكَذَا الأَكْوَانُ البَاقِيَةُ .

(وَالحَقُّ الاستِغْنَاءُ بِالمَعَانِي عَنْهَا) أَيْ: عَنِ المَعْنَوِيَّةِ (كَمَا حُقِّقَ) أَيْ: كَمَا حَقَّقَهُ مَنْ نَفَى المَعْنَوِيَّةَ وَالحَالَ (بِالبُرْهَانِ) أَيْ: الدَّلِيل اليَقِينيِّ.

وَعُلِمَ مِمَّا قَرَّرْنَاهُ أَنَّ المُرَادَ بِنَفْي المَعْنَوِيَّةِ _ عَلَى القَوْلِ بِهِ _ نَفْيُ زِيَادَتِهَا عَلَى قِيَام صِفَاتِ المَعَانِي بِالذَّاتِ، لَا إِنْكَارُ المَعْنَوِيَّةِ مِنْ أَصْلِهَا؛ لِأَنَّهَا مُجْمَعٌ عَلَى وُجُوبِهَا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَإِنْكَارُهَا كُفْرٌ كَمَا صَرَّحُوا بِهِ، وَأَدِلَّةُ وُجُوبِهَا لَّهُ تَعَالَى هِيَ أَدِلَّةُ وُجُوبِ المَعاني لَهُ؛ إِذْ المَعْنَوِيَّةُ لَازِمَةٌ لِلْمَعَانِي وَالمَعَانِي مَلْزُومَةٌ لَهَا ، وَإِذَا ثَبَتَ المَلْزُومُ ثَبَتَ اللَّازمُ.

> ** ** **



مبحرس

الْمُسْتَحِيلاتِ عَلَى اللهِ عَلَى

وَلَمَّا فَرَغَ النَّاظِمُ مِنْ ذِكْرِ مَا يَجِبُ لِمَوْلَانَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَرَعَ يَذْكُرُ مَا يَخِبُ لِمَوْلَانَا الكَبِيرِ المُتَعَالِ: يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ رَحْمَةُ مَوْلَانَا الكَبِيرِ المُتَعَالِ:

١٤ ـ وَضِدُّهَا عَلَيْهِ يَسْتَحِيلُ فَإِنَّهُ المُ نَزَّهُ الجَلِيلُ

(وَضِدُّهَا) أَيْ: العِشْرِينَ صِفَة الوَاجِبَةِ لِمَوْلَى الخَلْقِ (عَلَيْهِ) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (يَسْتَحِيلُ). وَالمُرَادُ بِضِدِّهَا مَا يُقَابِلُهَا، أَيْ يُنَافِيهَا، وَهُوَ عِشْرُونَ صِفَةً أَيْضاً.

فَضِدُّ الوُّجُودِ: العَدَمُ.

وَضِدُّ البَقَاءِ: لُحُوقُ العَدَم، وَيُعَبَّرُ عَنْهُ بِالفَنَاءِ.

وَضِدُّ القِدَمِ: الحُدُوثُ.

وَضِدُّ المُخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ: المُمَاثَلَةُ لَهَا.

وَضِدُّ القِيَامِ بِالنَّفْسِ _ الَّذِي هُوَ الغِنَى المُطْلَقُ _: عَدَمُ القِيَامِ بِالنَّفْسِ، وَهُوَ الافْتِقَارُ.

وَضِدُّ الوَحْدَانِيَّةِ: التَّعَدُّدُ وَالشِّرْكُ.

وَضِدُّ العِلْمِ: الجَهْلُ.



وَضِدُّ الإِرَادَةِ: الكَرَاهَةُ.

وَضِدُّ القُدْرَةِ: العَجْزُ.

وَضِدُّ البَصَرِ: العَمَى.

وَضِدُّ السَّمْعِ: الصَّمَمُ.

وَضِدُّ الكَلَام: البَكَمُ.

وَضِدُّ الحَيَاةِ: المَوْتُ.

وَأَضْدَادُ كَوْنِهِ حَيّاً وَمُرِيداً وَقَادِراً وَعَالِماً وَبَصِيراً وَسَمِيعاً وَمُتَكَلِّماً: كَوْنُهُ _ تَعَالَى _ مَيِّتاً وَكَارِهاً وَعَاجِزاً وَجَاهِلًا وَأَعْمَى وَأَصَمَّ وَأَبْكَمَ.

وَأَدِلَّةُ اسْتِحَالَةُ هَذِهِ الْأَضْدَادِ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ هِيَ أَدِلَّةُ وُجُوبِ العِشْرِينَ صِفَة المُتَقَدِّمَةِ ؛ لِأَنَّ دَلِيلَ كُلِّ صِفَةٍ مِنْهَا يُثْبَتُهَا وَيَنْفِى ضِدَّهَا.

فَالأَضْدَادُ العِشْرُونَ المَذْكُورَةُ مُسْتَحِيلَةٌ عَلَيْهِ تَعَالَى لِلْأَدِلَّةِ المُتَقَدِّمَةِ، وَلِأَنَّ كُلَّ مِنْهَا نَقِيصَةٌ فِي حَقِّهِ عَظِلٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَّصِفَ بِهَا؛ (فَإِنَّهُ) أَيْ: لِأَنَّهُ تَعَالَى كُلَّ مِنْهَا الأَضْدَادُ العِشْرُونَ، (الجَلِيلُ) أَيْ: (المُنَزَّهُ) عَنْ جَمِيعِ النَّقَائِصِ (١) الَّتِي مِنْهَا الأَضْدَادُ العِشْرُونَ، (الجَلِيلُ) أَيْ:

⁽١) قَرَّرَ الإِمَامُ تَقِيُّ اللَّينِ المُقْتَرَحِ (ت ٦١٢هـ) البُرْهَانَ العَقْلِيَّ عَلَى تَنَزُّهِ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ صِفَةِ نَقْصٍ بِقَوْلِهِ: كُلُّ ذِي نَقْصٍ مُحْتَاجٌ، وَكُلُّ مُحْتَاجٍ جَائِزٌ، فَكُلُّ نَاقِصٍ جَائِزٌ، وَالبَارِئُ إِنْ كَانَ نَقْصٍ بِقَوْلِهِ: كُلُّ ذِي نَقْصٍ مُحْتَاجٌ، وَكُلُّ مُحْتَاجٍ جَائِزٌ، فَكُلُّ نَاقِصٍ جَائِزٌ، وَالبَارِئُ إِنْ كَانَ نَاقِصًا فَيَكُونُ جَائِزًا، وَهُو كَذِبٌ؛ لِقِيَامِ الدَّلِيلِ عَلَى وُجُوبِ الوُجُودِ لَهُ.

وَكُوْنُ كُلِّ نَاقِصٍ مُحْتَاجًا إِلَى مَنْ يُعْطِيهِ الكَمَالَ وَيُزِيلُ عَنْهُ النَّقْصَ وَاضِحٌ، وَكَوْنُ الحَاجَةِ يَلْزَمُ مِنْهَا جَوَازٌ لاَ يَخْفَى عَلَى ذِي بَصِيرَةٍ، إِذْ العَقْلُ لاَ يَقْضِي بِوُجُوبِ الاِحْتِيَاجِ، بَلْ يَقْضِي بِجَوَازِ زَوَالِ كُلِّ حَاجَةٍ، وَهَذَا لاَ يَحْصُلُ إِلاَّ بِإِثْبَاتِ مَوْجُودٍ هُوَ مُنْتَهَى الحَاجَاتِ،= يَقْضِي بِجَوَازِ زَوَالِ كُلِّ حَاجَةٍ، وَهَذَا لاَ يَحْصُلُ إِلاَّ بِإِثْبَاتِ مَوْجُودٍ هُوَ مُنْتَهَى الحَاجَاتِ،=



العَظِيمُ سُبْحَانَهُ ، لَا نُحْصِى ثَنَاءً عَلَيْهِ .

ه١- بكُلِّ أَوْصَافِ الْكَمَالِ قَدْ وُصِفْ طُوبَى لِمَنْ لَـهُ بِهَـذَا يَعْتَـرفْ (بكُلِّ أَوْصَافِ الكَمَالِ قَدْ وُصِفَ) تَعَالَى، وَمِنْ أَوْصَافِ الكَمَالِ العِشْرُونَ صفَة المُتَقَدِّمة.

(طُوبَى لِمَنْ لَهُ بِهَذَا) أَيْ: بِمَا ذُكِرَ مِنْ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ مُنَزَّهُ عَنْ جَمِيع النَّقَائِص وَمَوْضُوفٌ بِكُلِّ أَوْصَافِ الكَمَالِ (يَعْتَرِفُ) أَيْ: يُقِرُّ.

وَ (طُوبَى): مَصْدَرٌ مِنَ الطِّيبِ، أَوْ شَجَرَةٌ فِي الجَنَّةِ.

الجَائِزَاتِ فِي حَقِّ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ

وَلَمَّا فَرَغَ مِنْ ذِكْرِ مَا يَجِبُ لِمَوْلَانَا تَعَالَى وَمَا يَسْتَحِيلُ، شَرَعَ فِي ذِكْرِ مَا يَجُوزُ فِي حَقِّهِ فَقَالَ:

١٦ ـ وَجَائِـزٌ عَلَيْهِ فِعْلُ الْـمُمْكِنِ وَتَرْكُـهُ إِنْ لَـمْ يَشَـأْ لَـمْ يَكُـن

(وَجَائِزٌ عَلَيْهِ فِعْلُ المُمْكِن وَتَرْكُهُ) أَيْ: عَدَمُ فِعْلِهِ بِأَنْ يُبْقِيهِ تَعَالَى مَعْدُو ماً.

وَالمُمْكِنُ: كُلُّ مَا حَكَمَ العَقْلُ بِاسْتِوَاءِ وُجُودِهِ وَعَدَمِهِ، وَلَا يَجِبُ عَلَى

يُحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَهُوَ المُسْتَغْنِي عَلَى الإِطْلاَقِ. (راجع الأسرار العقلية في الكلمات النبوية، ضمن شرحه أبكار الأفكار العلوية، ص ١٢٩، ١٣٠).



اللَّهِ عَقْلًا فِعْلُهُ، وَلَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ عَقْلًا تَرْكُهُ، بَلْ يَجُوزُ عَقْلًا أَنْ يَفْعَلَهُ تَعَالَى وَأَنْ لَا يَفْعَلَهُ، فَإِنْ شَاءَ وَأَرَادَ فِعْلَهُ كَانَ وَحَصَلَ بِقُدْرَتِهِ، وَ(إِنْ لَمْ يَشَأُ) فِعْلَهُ (لَمْ يَكُنْ) وَلَمْ يَضُلُ، فَإِنْ شَاءَ وَأَلِكَ كَالْخَلْقِ وَالرَّزْقِ وَالإِحْيَاءِ وَالإِمَاتَةِ وَالغِنَى وَالفَقْرِ وَلَيْمَانِ وَالكَفْرِ وَغَيْرِهَا.

وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ _ تَعَالَى _ عَقْلًا فِعْلُ شَيْءٍ مِنَ المُمْكِنَاتِ أَوْ اسْتَحَالَ عَقْلًا تَرْكُهُ لَصَارَ المُمْكِنُ وَاجِباً أَوْ مُسْتَحِيلًا، وَذَلِكَ مِنْ قَلْبِ الحَقَائِقِ، وَهُوَ مُسْتَحِيلً⁽¹⁾.

⁽١) وَيُقَرَّرُ الدَّلِيلُ عَلَى كَوْنِ فِعْلِ المُمْكِنِ أَوْ تَرْكِهِ جَائِزاً فِي حَقِّهِ تَعَالَى بِالنَّقْلِ وَالعَقْل:

_ أَمَّا النَّقْلِيُّ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِن يَشَأْ يُذَهِبُكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِعَاخَرِينَ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴾ [النساء: ١٣٣]، وقَوْلُهُ رَجَّك: ﴿ وَرَبُك ٱلْغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ إِن يَشَأَ يُذَلِكَ قَدِيرًا ﴾ [النساء: ١٣٣]، وقَوْلُهُ رَجَّكَ ٱلنَّسَأَكُم مِن ذُرِيّكَةِ قَوْمٍ ءَاخَرِين ﴾ يُذَهِبُكُم وَيَسْتَخْلِفُ مِنْ بَعْدِكُم مَّا يَشَكَأَهُ كَمَا آلنَشاكُم مِن ذُرِيّكَةِ قَوْمٍ ءَاخَرِين ﴾ [الأنعام: ١٣٣]، وقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿ أَلَيْ تَرَ أَنَ ٱللّهَ خَلَق ٱلسَمَوْتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ إِن يَشَأْ يُذَهِبَكُمُ وَيَأْتِ بِعَلْقِ جَدِيدٍ ﴾ [إبراهيم: ١٩]، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ.

_ وَأَمَّا العَقْلَيُّ فَهُو مَا أَشَارَ إِلَيْهِ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ مِنْ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُ المُمْكِنَاتِ أَوْ تَوْكُهَا جَائِزاً فِي حَقِّهِ تَعَالَى - بِأَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهَا عَقْلًا أَوْ اسْتَحَالَ عَقْلًا لَا نُقَلَبَتْ حَقِيقَةُ المُمْكِنِ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحِيلًا، وَقَلْبُ حَقِيقَةِ المُمْكِنِ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحِيلًا وَقَلْبُ حَقِيقَةِ المُمْكِنِ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحِيلًا مُحَالًا ؛ لِأَنَّهُ جَمْعٌ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ - وَهُو انْقِلَابُ مُحَالًا ؛ لِأَنَّهُ جَمْعٌ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ ، وَالَّذِي أَدَّى إِلَى الجَمْعِ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ - وَهُو انْقِلَابُ الحَقَائِقِ - تَقْدِيرُ وُجُوبِ الفِعْلِ المُمْكِنِ أَوْ اسْتِحَالَتُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَا أَدَّى إِلَى المُحَالِ المُمْكِنِ أَوْ اسْتِحَالَتُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَا أَدَّى إِلَى المُمْكِنِ أَوْ اسْتِحَالَتُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَا أَدَّى إِلَى المُمْكِنِ أَوْ السُتِحَالَتُهُ عَلَى اللَّه تَعَالَى ، وَمَا أَدَى إِلَى المُمْكِنِ النَّهُ مُحَالً ، فَتَعَيَّنَ جَوَاذُ الفِعْلِ وَالتَّرْكِ لِلْمُمْكِنَاتِ فِي حَقِّ اللَّه تَعَالَى ، وَمَا أَدَى إِلَى المُمْكِنِ النَّهُ الرُّسُلَ إِلَى الخَقْقِ لِهِدَايَتِهِمْ إِلَى طَرِيقِ الحَقِّ فِي الْمَعْلِ المُعَالِ . وَالتَوْلِ المَعْلِدِ . إِنْ سَالُهُ الرُّسُلَ إِلَى الخَلْقِ لِهِدَايَتِهِمْ إِلَى طَرِيقِ الحَقِّ فِي المَعَادِ . المُعَالِ . المَعَادِ .





الكَلامُ عَلَى النَّبَويَّاتِ

وَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى الْإِلَهِيَّاتِ شَرَعَ فِي الْكَلَامِ عَلَى النَّبُويَّاتِ، وَبَدَأَ مِنْهَا بِمَا يَجِبُ لِلرُّسُلِ _ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ _ فقال:

١٧ ـ وَوَاجِبٌ لِرُسْلِهِ الْأَمَانَـــ قُ وَالصَّــ دُقُ وَالتَّبْلِيــ غُ وَالفَطَانَــ قُ وَالصَّــ دُقُ وَالتَّبْلِيــ غُ وَالفَطَانَــ قُ مِـــ وَمَسْتَحِيلٌ ضِدُهَا فَلْتَعْلَمِ وَجَـائِزٌ كَالْأَكْــ لِ فِـــي حَقِّهِــم مِـــ وَمُسْتَحِيلٌ ضِدُها فَلْــتَعْلَم وَجَــائِزٌ كَالْأَكْــ لِ فِـــي حَقِّهِــم وَوَاجِبٌ لِرُسْلِهِ) تَعَالَى _ عَنهِ مِالسَّلَامُ _ أَرْبَعُ صِفَاتٍ سَتَأْتِى قَريباً.

وَالرُّسُلُ جَمْعُ «رَسُول» : وَهُوَ إِنْسَانٌ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ يَعْمَلُ بِهِ وَأُمِرَ بتَبْلِيغِهِ ، كَانَ لَهُ كِتَابٌ أَوْ لَا .

وَأَمَّا النَّبِيُّ: فَهُوَ إِنْسَانٌ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ يَعْمَلُ بِهِ وَإِنْ لَمْ يُؤْمَرْ بِتَبْلِيغِهِ. فَكُلُّ رَسُولًا نَبِيءٌ، وَلَا عَكْسَ، أَيْ: لَيْسَ كُلُّ نَبِيءٍ رَسُولًا.

وَإِنَّمَا قَالَ النَّاظِمُ «لِرُسْلِهِ» وَلَمْ يَقْلُ «لِأَنْبِيَائِهِ» لِأَنَّ مِنَ الصِّفَاتِ الآتِيَةِ التَّبْلِيغُ، وَهُو خَاصٌّ بِالرُّسُل.

K.



منبجك

صيضة الأمانة

فَالأُولَى مِنَ الصِّفَاتِ الوَاجِبَةِ لِلرُّسُلِ: (الأَمَانَةُ) وَيُعَبَّرُ عَنْهَا بِالعِصْمَةِ، وَهِيَ حِفْظُ اللَّهِ ظَوَاهِرَهُمْ وَبَوَاطِنَهُمْ مِنَ الوُقُوعِ فِي مَنْهِيٍّ عَنْهُ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا (١٠).

وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِهَا لَهُمْ أَنَّهُمْ لَوْ خَانُوا بِأَنْ وَقَعَ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِمَّا نَهَاهُمْ اللَّهُ عَنْهُ لَكُنَّا مَأْمُورِينَ بِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَنَا بِالاقْتِدَاءِ بِهِمْ، وَلَا يَأْمُرُ سُبْحَانَهُ بِفِعْلِ اللَّهَ عَنْهُ لِقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَاءِ ﴾ [الأعراف: ٢٨](٢). المَنْهِيِّ عَنْهُ لِقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَاءِ ﴾ [الأعراف: ٢٨](٢).

(٢) لَمَّا كَانَ الرُّسُلُ - عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَكْرَمَ الخَلْقِ عَلَى اللَّهِ وَأَتْقَاهُمْ لِلَّه وأَعَرْفَهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّ خُوْفاً مِنْهُ، كَانُوا أَعْظَمَ النَّاسِ أَمَانَةً وَأَشَدَّهُمْ مُحَافَظَةً عَلَى وَصَايَاهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَشَدَّ خُوْفاً مِنْهُ مُ لَكَانُوا بَعْلَهُمْ النَّاسِ أَمَانَةً وَعَصَمَهُمْ مِنْ كُلِّ خِيَانَةٍ جَعَلَهُمْ قُدُوةً وَلَمَّا أَكْرَمَهُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِأَعْظَمِ أَمَانَةٍ وَعَصَمَهُمْ مِنْ كُلِّ خِيَانَةٍ جَعَلَهُمْ قُدُوةً لِأُمْمِهِمْ، وَأَطْلَقَ فِي مُتَابَعَتِهِمْ، وَلَمْ يَجْعَلْ فِيهَا تَقْيِيداً، وَجَعَلَهَا عَلَامَةً عَلَى مَحَبَّتِهِ،=

⁽۱) فالأَمَانَةُ: وهي حِفْظُ جَمِيعِ الجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ مِنَ التَّلَبُّسِ بِمَنْهِيٍّ عَنْهُ، نَهْيَ تَحْرِيمٍ أَوْ كَرَاهَةٍ. وَالخِيَانَةُ: عَدَمُ حِفْظِهِمَا مِنْ ذَلِكَ. وَالأَمِينُ هُو: الَّذِي يَتْرُكُ كُلَّ أَمْرٍ عَلَى الوَجْهِ الَّذِي أَوْصَى مَالِكُهُ أَنْ يُتْرَكَ عَلَيْهِ، وَلاَ يَجُوزُ أَنْ يَنْقُلَهُ بِسَبِ الشَّهْوَةِ مِنَ المَوْضِعِ الَّذِي يَنْبغِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ بِوَصِيَّةِ مَالِكِهِ الَّذِي تَجِبُ طَاعَتُهُ. فَالأَمَانَةُ فِي الوَاجِبِ وَالمَنْدُوبِ أَنْ يَنْبغِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ بِوَصِيَّةِ مَالِكِهِ النَّذِي تَجِبُ طَاعَتُهُ. فَالأَمَانَةُ فِي الوَاجِبِ وَالمَنْدُوبِ أَنْ يَدْخُلاَ فِي شَرِيفِ صُنْدُوقِ الوُجُودِ، كَمَا أَوْصَى بِذَلِكَ فِيهِمَا اللهُ جَلَّ وَعَلاَ، وَلاَ يُخَانُ يِنَقْلِهِمَا إِلَى آفَةِ العَدَمِ، وَالأَمَانَةُ فِي المُحَرَّمِ وَالمَكْرُوهِ أَنْ يُذَلِكَ فِيهِمَا اللهُ جَلَّ وَعَلاَ، وَلاَ يَنْقُلهُ عَنْهُ إِلَى شَرِيفِ الوُجُودِ، كَمَا أَوْصَى أَيْضًا بِذَلِكَ فِيهِمَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى. وَلاَ شَكَ أَنَّ يَنْقَلاَ عَنْهُ إِلَى شَرِيفِ الوُجُودِ، كَمَا أَوْصَى أَيْضًا بِذَلِكَ فِيهِمَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى. وَلاَ شَكَ أَنَّ اللّهُ عَنْهُ إِلَى شَرِيفِ الوُجُودِ، كَمَا أَوْصَى أَيْضًا بِذَلِكَ فِيهِمَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى. وَلاَ شَكَ أَنَّ اللّهُ وَعَلاً وَعَلاً وَعَلاً وَعَلاً وَعَلَا وَعَلَى فِيهِمَا بِوَصَايَا، وَقَدْ أَوْصَى سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيهِمَا بِوَصَايَا، وَهِ إِلَيْ قَعَالَى وَعِهَا لِي فِيهَا لِكُونَ فِيهِمَا بِوصَايَاهُ عَلَى وَصَايَاهُ جَلَّ وَعَلَا وَعَدَمُ التَبْدِيلِ فِيهَا وَلَا لَكُونَ فِيهِمَا بِوصَايَاهُ وَلَا لللّهُ وَعَلَا وَعَدَمُ التَبْدِيلِ فِيهَا وَالتَعْرِيرِ وَلَا مُلَامُهُ الشَّرْعِيَةُ ، فَالأَمَانَةُ: المُحَافَظَةُ عَلَى وَصَايَاهُ جَلَّ وَعَلَا وَعَدَمُ التَبْدِيلِ فِيهَا وَلَا اللّهُ عَلَى وَلَى السَعْرى ، ص ٢٧٠ ، ٢٨)



مبجك

صِفَةِ الصِّدْقِ

(وَ) الثَّانِيَةُ مِنَ الصِّفَاتِ الوَاجِبَةِ لِلرُّسُلِ: (الصِّدْقُ) وَهْوَ مُطَابَقَةُ الخَبَرِ لِلرُّسُلِ: (الصِّدْقُ) وَهْوَ مُطَابَقَةُ الخَبَرِ لِلْوَاقِعِ (١)، فَيَجِبُ صِدْقُهُمْ فِي دَعْوَاهُمْ الرِّسَالَةَ، وَفِيمَا بَلَّغُوهُ بَعْدَهَا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى.

= كَفَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ قُلُ إِن كُنتُمْ تُحِبُونَ اللّهَ فَاتَبِعُونِي يُحْبِبَكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَعَامِنُوا بِاللّهِ وَرَسُولِهِ النّبِيِ ٱلْأَبِيِ الْأَيِي اللّهِ عَالَى: ﴿ لَقَدُ وَكَلِمَتِهِ وَاتَبِعُوهُ لَعَلَكُمْ تَهْ تَدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ لَقَدُ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللّهِ أَسْوَةً حَسَنَةً لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللّهِ وَالْيَوْمُ الْلَاَحِرَ وَذَكَرُ اللّه كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١]. فَلَوْ جَوَّزْنَا أَنْ يَقَعَ فِي أَفْعَالِهِمْ مَا هُو مُحَرَّمٌ أَوْ مَكْرُوهٌ لَلَزِمَ أَنْ يَجْتَمِعَ فِي ذَلِكَ المُحَرَّمُ وَالمَكْرُوهُ وَالإِذْنُ فِي فِعْلِهِمَا لَا أَخْذًا مِنْ قَاعِدَةِ التَّرْغِيبِ فِي مُتَابَعَةِ الرُّسُلِ وَالحَضِّ عَلَى الاقْتِدَاءِ بِهِمْ لَوَعَدَمُ الإِذْنِ لِمَا فُرِضَ فِيهِمَا مِنَ التَّحْرِيمِ وَالكَرَاهَةِ، وَذَلِكَ جَمْعٌ بَيْنَ النَّقِيضَيْن.

(١) مِنَ الكَمَالَاتِ الثَّلَاثِ الوَاجِبَةِ لِلرُّسُلِ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: الصِّدْقُ فِي مَا يُبَلِّغُونَ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَيْ: لَا يَكُونُ خَبَرُهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَّا مُطَابِقاً لِمَا فِي نَفْسِ الأَمْرِ، وَلَا يَقَعُ مِنْهُمْ الكَذِبُ فِي ذَلِكَ، لَا عَمْداً إِجْمَاعاً، وَلَا سَهْواً عِنْدَ المُحَقِّقِينَ.

وَبُرْهَانُ ذَلِكَ أَنَهُ لَوْ وَقَعَ مِنْهُمْ الكَذِبُ لَنُسِبَ ذَلِكَ إِلَى خَبَرِهِ تَعَالَى ؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ مِنْهُمْ الكَذِبُ لَنُسِبَ ذَلِكَ إِلَى خَبَرِهِ تَعَالَى ؛ لِأَنَّهُ وَتَعَالَى دَلِيلًا عَلَى بِفِعْلِ خَارِقِ لِلْعَادَةِ تَحَدَّوا به وَادَّعَوهُ قَبْلَ وُقُوعِهِ وَطَلَبُوهُ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دَلِيلًا عَلَى صِدْقِهِمْ فِي كُلِّ مَا بَلَغُوا عَنْهُ ، فَأَوْجَدَهُ اللَّهُ وَجَدَّلُ اللَّهُ وَجَدَّهُ اللَّهُ وَجَدَهُ اللَّهُ وَجَدَهُ اللَّهُ وَجَدَهُ اللَّهِ وَعَلَى وَفْقِ دَعْوَاهُمْ ، وَأَعْجَزَ سُبْحَانَهُ كُلَّ مَنْ يَقْصِدُ تَكْذِيبَهُمْ وَمُعَارَضَتَهُمْ أَنْ يَأْتِي بِمِثْلِ ذَلِكَ الخَارِقِ ، فَتَنَزَّلَ هَذَا الفِعْلُ مِنَ اللَّهِ وَجَدَلُهُ مَنْ يَقْصِدُ تَكْذِيبَهُمْ وَمُعَارَضَتَهُمْ أَنْ يَأْتِي بِمِثْلِ ذَلِكَ الخَارِقِ ، فَتَنَزَّلَ هَذَا الفِعْلُ مِنَ اللَّهِ وَجَالًا مَنْ يَقْصِدُ يَعْفِلُ مَنَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِحَيْثُ لَا يَجِدُ المُتَأَمِّلُ فَرُقاً مَنْ اللَّهِ بَعَلْ المَوْصُوفِ بِمَا سَبَقَ وَبَيْنَ تَصْدِيقِهِمْ بِكَلَامِهِ الصَّلامُ المَوْصُوفِ بِمَا سَبَقَ وَبَيْنَ تَصْدِيقِهِمْ بِكَلَامِهِ الصَّدِيقِ اللَّهِ تَعَالَى رُسُلَهُ بِهَذَا الفِعْلِ المَوْصُوفِ بِمَا سَبَقَ وَبَيْنَ تَصْدِيقِهِمْ بِكَلَامِهِ الصَّرِيحِ ، وَتَصْدِيقُ الكَاذِبِ كَذِبٌ ، وَلَمَّا كَانَ الكَذِبُ عَلَى اللَّهِ شُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُسْتَحِيلًا = الصَّرِيح ، وَتَصْدِيقُ الكَاذِبِ كَذِبٌ ، وَلَمَّا كَانَ الكَذِبُ عَلَى اللَّهِ شُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُسْتَحِيلًا =



وَأَمَّا الصِّدْقُ فِي الكَلَامِ المُتَعَلِّقِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا كَ (عَلِمَ زَيْدٌ) وَ (أَكَلْتُ كَذَا) وَ (قُلْتُ كَذَا) وَ (قُلْتُ كَذَا) فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الأَمَانَةِ لِأَنَّ دَلِيلَهَا المُتَقَدِّمَ يَدُلُّ عَلَيْهِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ صِدْقِهِمْ فِي الْأَمْرَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ هُوَ تَصْدِيقُ اللَّهِ لَهُمْ بِالمُعْجِزَةِ، وَهِيَ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ مُقْتَرِنٌ بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ أَوْ الرِّسَالَةِ، مَعَ عَدَمِ فِي المُعْجِزَةِ، وَهِيَ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ مُقْتَرِنٌ بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ أَوْ الرِّسَالَةِ، مَعَ عَدَمِ قُدْرَةِ المُنْكِرِينَ عَلَى مُعَارَضَتِهِ، كَنَبْعِ المَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ نَبِيِّنَا صَالِّقَهُ عَلَى مُعَارَضَتِهِ، كَنَبْعِ المَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ نَبِيِّنَا صَالِّقَهُ وَسَلَّمَ (١)، وَانْشِقَاقِ القَمَرِ لَهُ (٢).

فَلَوْ كَذَبُوا لَلَزِمَ كَذِبُ اللَّهِ _ تَعَالَى _ فِي تَصْدِيقِهِ لَهُمْ بِالمُعْجِزَةِ النَّازِلَةِ مَنْزِلَةَ قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: "صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِّي»، وَالكَذِبُ عَلَى اللَّهِ مُسْتَحِيلُ قَطْعاً (٣).

⁼ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ الكَذِبُ فِي حَقّ رُسُلِهِ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُسْتَحِيلًا.

⁽١) أَخْرَجَ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَبْدِالله بْنِ مَسْعُود رَوَيَلَيْهَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله صَلَّلَتُهُ عَلَيهِ وَسَلَمَّ فِي سَفَوٍ فَقَلَّ المَاءُ، فَقَالَ: «اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنَ المَاءِ»، فَجَاوُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ المُبَارَكِ، وَالبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ»، فَلَقَدْ قَلِيلٌ، فَأَدْخُلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ المُبَارَكِ، وَالبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ»، فَلَقَدْ رَأَيْتُ المَاءَ يَنْبعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّاللَهُ عَلَيهُ وَسَلَمً، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُو يُؤْكُلُ. (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام).

⁽٢) أَخْرَجَ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَبْدِالله بْنِ مَسْعُود رَهَا الله قَالَ: انْشَقَّ القَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَهَا اللهِ صَالَاتَهُ عَلَى وَمَنْ فَرْقَةٌ فَوْقَ الجَبَلِ وَفِرْقَةٌ دُونَهُ. (كتاب المناقب، باب سؤال المشركين أن يريهم النبي آية، وكتاب التفسير باب ﴿وَٱنشَقَّ ٱلْقَكَرُ لَهُ وَإِن يَرَوُا عَايَةً لِيُعْرِضُوا القمر: ١ - ٢].

⁽٣) وَمِنَ البَرَاهِينِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى القَائِمِ بِذَاتِهِ أَنَّ الصِّدْقَ هُوَ الخَبَرُ عَلَى وَفْقِ العَلْمِ، وَاللَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِالمَعْلُومَاتِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ، وَكَلَامُهُ قَائِمٌ بِهِ عَلَى وَفْقِ عِلْمِهِ، العِلْمِ وَعَلْمُه تَعَالَى لَا يَحْتَمِلُ النَّقِيضَ بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ، فَالكَلَامُ اللَّذِي هُوَ عَلَى وَفْقِ العِلْمِ وَعِلْمُه تَعَالَى لَا يَحْتَمِلُ النَّقِيضَ بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ، فَالكَلَامُ اللَّذِي هُوَ عَلَى وَفْقِ العِلْمِ المُ

K-St



منبجث

صِفَةِ الثَّبْلِيغ

(وَ) الثَّالِثَةُ مِنَ الصِّفَاتِ الوَاجِبَةِ لِلرُّسُلِ: (التَّبْلِيغُ) يَعْنِي تَبْلِيغُ مَا أُمِرُوا بِتَبْلِيغِهِ لِلْخُلْقِ (١)، وَهُو خَاصُّ بِالرُّسُلِ كَمَا أَسْلَفْنَاهُ، وَأَمَّا الصِّفَاتُ الثَّلَاثُ البَاقِيَةُ فَهِي وَاجِبَةٌ لِلرُّسُلِ وَالأَنْبِيَاءِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ لِلرُّسُلِ التَّبْلِيغُ أَنَّهُمْ لَوْ كَتَمُوا شَيْتًا مِمَّا أُمِرُوا بِتَبْلِيغِهِ لِلْخَلْقِ لَصَارَ الكِتْمَانُ طَاعَةً فِي حَقِّنَا، كَيْفَ وَالكِتْمَانُ مُحَرَّمٌ مَلْعُونٌ فَاعلُهُ ؟! (٢).

لا يَحْتَمِلُ النَّقِيضَ بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ تَعَالَى صَادِقاً، وَأَمَّا الكَذِبُ فَلا يُتَصَوَّرُ إِلَّا مِنَ الجَاهِلِ الَّذِي يَعْتَقِدُ الأَمْرَ عَلَى نَقِيضٍ مَا هُوَ عَلَيْهِ فَيُخْبِرُ عَنْهُ عَلَى ذَلِكَ.
 وَأَيْضاً فَإِنَّ الكَذِبَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِتَقْدِيرِ خِلَافِ المَعْلُومِ فِي النَّفْسِ، وَالتَّقْدِيرُ لَا يَكُونُ إِلَّا حَادِثاً، وَالبَارِي وَ اللَّه يَهُ عَلَى نَدِي اللَّه عَلَى فَلِي النَّفْسِ، وَالتَّقْدِيرُ لَا يَكُونُ إلَّا حَوَادِثِ، فَيَسْتَحِيلُ قِيَامُ الكَذِبِ بِهِ سُبْحَانَهُ وَالْبَانِ فِي شرح البرهان للإمام الأبياري، وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُواً كَبِيراً. (راجع التحقيق والبيان في شرح البرهان للإمام الأبياري، ص ١٧٥).

⁽١) المُرَادُ بِالتَّبْلِيغِ الوَاجِبِ ثُبُوتُهُ لِلرُّسُلِ _ عَلَيْهِمْ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ _ هُوَ وَفَاؤُهُمْ بِتَبْلِيغِ كُلِّ مَا أَرْسَلَهُمْ اللَّهُ بِهِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُبَلِّغُوهُ لِلنَّاسِ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يُخْفُوا عَنِ النَّاسِ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ، لَا عَمْداً وَلَا نِسْيَاناً، عَلَى الوَجْهِ الَّذِي أُمِرُوا بِهِ مِنْ عُمُومِ النَّاسِ أَوْ خُصُوصِ لَهُمْ.

⁽٢) بُرْهَانُ امْتِنَاعِ إِخْفَاءِ الرُّسُلِ - عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - شَيْئاً مِمَّا أُمِرُوا بِإِبْلَاغِهِ عَلَى سَبِيلِ الْعَمْدِ وَاضِحٌ؛ لِأَنَّ عَدَمَ التَّبْلِيغِ كِتْمَانٌ لِلْحَقِّ وَخِيَانَةٌ مُحَرَّمَةٌ، وَهُمْ أُمَنَاءُ مَعْصُومُونَ مِنَ الْعَمْدِ وَاضِحٌ؛ لِأَنَّ عَدَمَ التَّبْلِيغِ كِتْمَانٌ لِلْحَقِّ وَخِيَانَةٌ مُحَرَّمَةٌ، وَهُمْ أُمَنَاءُ مَعْصُومُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ أَنْ يُدْخِلُوهُ فِي دَائِرَةِ الوُجُودِ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ نَهْيَ اللَّهِ وَهُمْ عَنْ ذَلِكَ. وَأَمَّا إِخْفَاوُهُمْ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ النِّسْيَانِ فَالمُحَقِّقُونَ أَيْضًا اتَّفَقُوا عَلَى مَنْعِهِ. =



مَبِحَرِث

صِفَةِ الفَطَانَةِ

(وَ) الرَّابِعَةُ مِنَ الصِّفَاتِ الوَاجِبَةِ لِلرُّسُلِ: (الفَطَانَةُ) وَهِيَ التَّيَقُّضُ لِإِلْزَامِ الخُصُومِ وَإِبْطَالِ تَحَيُّلِهِمْ وَدَعَاوِيهِمْ البَاطِلَةِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِهَا لَهُمْ أَنَّهُ لَوْ انْتَفَتْ عَنْهُمْ لَمَا قَدَرُوا أَنْ يُقِيمُوا الحُجَّةَ عَلَى الخَصْمِ، وَهُوَ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ القُرْآنَ دَلَّ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ عَلَى إِقَامَتِهِمْ الحُجَّةَ عَلَى الخَصْمِ (١).

وَقَدْ صَرَّحَ القُرْآنُ بِكَمَالِ التَّبْلِيغِ فِي حَقِّ رَسُولِنَا مُحَمَّدٍ صَلَّاتَهُ عَلَيْهُمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ الْمُوْمَ الْمُعَلِّمُ مِنَكُمْ وَلَا مُحَمَّدٍ مِلْكُمْ وَلَاللَّهُمْ وَلَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ﴾ [المائدة: ٣]، وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ أَيْضًا صَلَّاللَّمُ عَلَيْهُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابِ الحَجِّ، بَابِ الخطبة أَيَّامَ مِنَى بِقَوْلِهِ صَلَّالِتُهُ عَلَيْهِ وَسَلَّةٍ ﴿ اللَّهُمَّ وَسَلَابً رَقِي فَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَبِلِغُكُمُ مِرَسَلَاتٍ رَقِي ﴾ اللَّولُ عَلَيْهِمْ الصَّلاة وَالسَّلام كَمَا فِي القُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَبِلِغُكُمُ مِرسَلاتِ رَقِي اللَّهُمَّ وَسَلاتِ رَقِي كَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَبُلِغُلُكُمُ وَسَلاتِ رَقِي كُولُولِهِ اللَّهُمَ وَاللَّهُمَّ وَاللَّهُمُ وَالْمَالَةُ وَلَكِنَ اللَّهُمَّ وَاللَّهُمَّ وَاللَّهُمَ وَالْمَالِيَ وَقَوْمِ لَقَوْمِ لَقَوْمِ لَقَوْمِ كَفِي وَالْمَالَةُ وَلَا لَكُمُ وَلَكِنَ النَّاصِحِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٦]، وقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَيَقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغُنُكُمُ وَلِي وَسَمَحْتُ لَكُمُّ وَلَكِنَ عَلَى وَقُولِهِ تَعَالَى: ﴿ وَيَصَمَّعُتُ لَكُمُ وَلَكِنَ وَسَلَتَ رَقِي وَنَصَحْتُ لَكُمُ فَكُنْ عَالَى عَلَى وَقُولِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَلَيْكُمُ وَلَكُونَ وَلَهُ وَلَا لَا عَرَاف: ٣٩].

⁽١) وَمِنْ ذَلِكَ احْتِجَاجُ خَلِيلِ اللَّهِ تَعَالَى إِبْرَاهِيمُ - عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلامُ - فِي انْفِرَادِ مَوْلاَنَا جَلَّ وَعَلَا بِالرَّبُوبِية وَنَفْيِهَا عَنِ النَّمْرُودِ المُدَّعِي لَهَا بِالجَهْلِ وَالعِنَادِ بِقَوْلِهِ خِطَاباً لَهُ: هُوَلاَتَ اللَّهُ مَلِي وَالْتَمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، وَهَذَا الدَّلِيلُ فِي قُوَّةٍ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّكَمْ: أَنْتَ لَا تَقْدِرُ أَنْ تَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ المَغْرِب، وَكُلُّ مَنْ لَا يَقْدِرُ أَنْ تَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ المَغْرِب، وَكُلُّ مَنْ لَا يَقْدِرُ أَنْ تَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ المَغْرِبِ فَلَيْسَ بِرَبِّي، فَأَنْتَ لَسْتَ بِرَبِّي. يَعْنِي عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ لَازِمَ يَأْذِنُ بِانْتِفَاءِ المَلْزُومِ الرَّبُوبِيَّةُ اللَّارِمِ يُؤْذِنُ بِانْتِفَاءِ المَلْزُومِ وَهِي الرَّبُوبِيَّةُ .



مُبچَر

الْمُسْتَحِيلاتِ عَلَى الرُّسُلِ عَلَيْهِمْ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ

ثُمَّ ذَكَرَ مَا يَسْتَحِيلُ عَلَى الرُّسُلِ عَلَيْهِمَالسَّلَامُ فَقَالَ: (وَمُسْتَحِيلُ) عَلَيْهِمْ (ضِدُّهَا) أَيْ: الصِّفَاتِ الأَرْبَعِ الوَاجِبَةِ لَهُمْ، (فَلْتَعْلَمِ)، وَضِدُّهَا هُوَ مَا يُنَافِيهَا.

فَضِدُّ الأَمَانَةِ: الخِيَانَةُ.

وَضِدُّ الصِّدْقِ: الكَذِبُ.

وَضِدُّ التَّبْلِيغِ: كِتْمَانُ شَيْءٍ مِمَّا أُمِرُوا بِتَبْلِيغِهِ لِلْخَلْقِ.

وَضِدُّ الفَطَانَةِ: البَلَادَةُ، وَهِيَ البَلَاهَةُ وَالتَّغَفُّلُ.

وَأَدِلَّةُ اسْتِحَالَةِ هَذِهِ الأَضْدَادِ الأَرْبَعِ عَلَيْهِمْ هِيَ أَدِلَّةُ وُجُوبِ الصِّفَاتِ الأَرْبَعِ لَهُمْ؛ لِأَنَّ دَلِيلَ كُلِّ صِفَةٍ مِنْهَا يُثْبِتُهَا وَيَنْفِي ضِدَّهَا.



مَبِحَث

الجَائِزَاتِ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمْ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ

ثُمَّ ذَكَرَ مَا يَجُوزُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ فَقَالَ: (وَجَائِزٌ كَالأَكْلِ فِي حَقِّهِم).

يَعْنِي: وَجَائِزُ فِي حَقِّهِمْ مِثْلُ الأَكْلِ مِنْ كُلِّ مَا هُوَ مِنَ الأَعْرَاضِ، أَيْ: الصِّفَاتِ البَشَرِيَّةِ الَّتِي لَا تُؤَدِّي إِلَى نَقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمْ العَلِيَّةِ، كَالشُّرْبِ، وَالنَّوْمِ، وَالنَّوْمِ، وَالنَّوْمِ، وَالنَّوْمِ،

وَأَمَّا مَا يُؤَدِّي إِلَى ذَلِكَ كَالعَمَى وَالجُنُونِ وَالبَرَصِ فَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ مُنَزَّهُونَ وَمَعْصُومُونَ^(١).

⁽١) ذَكَرَ العُلَمَاءُ أَنَّ فِيمَا يَجُوزُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ ـ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ ثَلَاثَةُ قُيُودٍ:



وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ تِلْكَ الأَعْرَاضِ عَلَيْهِمْ: مُشَاهَدَةُ أَهْل زَمَانِهِمْ وُقُوعَهَا بِهِمْ ، وَنَقْلُهُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ بِالتَّوَاتُر .

**

_ الثَّالِثُ: أَنْ لَا تُؤَدِّيَ تِلْكَ الأَعْرَاضُ إِلَى نَقْصِ فِي مَرَاتِبِهِمْ العَلِيَّةِ، رَدَّاً عَلَى جَهَلَةِ المُفَسِّرِينَ وَالْمُؤَرِّخِينَ وَالْيَهُودِ الْوَاصِفِينَ الأَنْبِيَاءَ بِالنَّقْصِ وَبِمَا تَنْفُرُ مِنْهُ الطِّبَاعُ كَالجُذَامِ وَالبَرَصِ وَالدُّودِ، فَهَذَا وَشِبْهُهُ لاَ يَجُوزُ في حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ.

وَفِي هَذَا قَالَ الإمام السَّنُوسِيُّ: «فَلاَ تُصْغ بِأُذْنَيْكَ إِلَى مَا تَنْقُلُهُ جَهَلَةُ المُفَسِّرينَ عَنْ كَذَبَةِ المُؤَرِّخِينَ مِنْ تَدْوِيدِ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَلْ إِنَّمَا أَصَابَهُ نَوْعٌ مِنَ المَرَضِ، فَحَاشَا أَنْ يَبْلُغَ إِلَى حَدِّ التَّدْويدِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الأَمْرَاضَ المُنَفِّرَةَ لاَ يَجُوزُ مِنْهَا شَيْءٌ في حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ؛ إِذْ لاَ يَكْمُلُ إِيمَانُ أَحَدِنَا حَتَّى يَكُونُوا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَاللهُ تَعَالَى بِمَحْضِ فَضْلِهِ عَلَيْنَا لاَ يُكَلِّفُنَا إِلاَّ بِمَا في وُسْعِنَا وَطَاقَتِنَا، فَعَلِمْنَا مِنْ هَذَا أَنَّهُمْ لاَ تَنَالُهُمُ الأَعْرَاضُ المُنَفِّرَةُ لِطَبَائِعِنَا، وَكَذَلِكَ مَا يُؤَدِّي مِنْهَا إِلَى نَقْصِ في كَمَالِ خِلْقَتِهِمْ كَالعَمَى وَالصَّمَمِ وَالبَّكَمِ وَالشَّلَلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، لاَ يَجُوزُ في حَقِّهِمْ. وَأَمَّا مَا صَارَ لِيَعْقُوبَ التَكِيُّلاّ عِنْدَ مُفَارَقَتِهِ لِيُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْسَ هُوَ عَمَّى، بَلْ إِنَّمَا هِيَ غِشَاوَةٌ زَالَتْ بِالإِجْمَاع.

مبجَر

بَعْضِ خَصَائِصِ وَمَزَايَا نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى الخَاتِمِ صَلَّالَتَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَلَمَّا فَرَغَ مِنْ ذِكْرِ الصِّفَاتِ الوَاجِبَةِ وَالمُسْتَحِيلَةِ وَالجَائِزَةِ فِي حَقِّ الرُّسُلِ وَالأَنْبِيَاءِ شَرَعَ يَذْكُرُ بَعْضَ مَا امْتَازَ بِهِ نَبِيُّنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٌ _ عَيْهِ الصَّلاَهُ وَالسَّلامُ _ وَاخْتُصَّ بِهِ فَقَالَ:

١٩ ـ وَاجْزِمْ بِأَنَّ المُصْطَفَى التَّهَامِي أَفْضَلُ مَبْعُوثٍ إِلَى الأَنَامِ
 ٢٠ ـ قَدْ خُصَّ بِالْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ وَالمِلَّةِ الوَاضِحَةِ الْمِنْهَاجِ
 ٢١ ـ مِن رَّبِّهِ كَقَابِ قَوْسَيْنِ دَنَا وَنَالَ مِنْ عَطَاهُ غَايَةَ الْمُنَى

(وَاجْزِمْ) أَيُّهَا المُكَلَّفُ، أَيْ اعْتَقِدْ اعْتِقَاداً جَازِماً (بِأَنَّ) سَيِّدَنَا وَنَبِيَّنَا مُحَمَّداً (المُصْطَفَى) أَيْ المُخْتارَ (التِّهَامِيَّ) نِسْبَةً إِلَى تِهَامَةَ _ بِكَسْرِ التَّاءِ _ وَهِي مَا انْخَفَظَ مِنْ أَرْضِ العَرَبِ، وَمِنْهَا مَكَّةُ المُشَّرَفَةُ وَمَا وَالاَهَا.

⁽١) وَقَدْ قَرَّرَ اللإِمَامُ الفَخْرُ الرَّازِيُّ أَفْضَلِيَّةَ نَبِيِّنَا صَلَّالَتُهُ عَلَى سَائِرِ الأَنْبِيَاءِ بِدَلِيلِ النَّقْل وَالعَقْل:

^{*} أَمَّا النَّقْلُ: فَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى وَصَفَ الأَنْبِيَاءَ بِالأَوْصَافِ الحَمِيدَةِ، ثُمَّ قَالَ لِمُحَمَّدٍ=



بِتَفْضِيلٍ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَاجْزِمْ أَيْضاً بِأَنَّ المُصْطَفَى التَّهَامِيَّ (قَدْ خُصَّ) أَيْ: خَصَّهُ اللَّهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ (بِالإِسْرَاءِ) وَهُوَ سَيْرُهُ - صَلَّلَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَيْلًا رَاكِباً عَلَى البُرَاقِ وَجِبْرِيلُ عَنْ يَسَارِهِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ.

وَالبُرَاقُ: دَابَّةُ مِنْ دَوَابِّ الجَنَّةِ، دُونَ البَعْلِ وَفَوْقَ الحِمَارِ، لَيْسَ بِذَكَرٍ وَالبُرَاقُ: دَابَّةُ مِنْ دَوَابِّ الجَنَّةِ، دُونَ البَعْلِ وَفَوْقَ الحِمَارِ، لَيْسَ بِذَكَرٍ وَلاَ أُنْثَى، يَضَعُ رِجْلَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى بَصَرِهِ، أَرْسَلَ اللَّهُ بِهِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَعَلَيْهِ، عَلَيْهِ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى بَيْتِ عَلَيْهِمَاالسَّلَامُ - إِلَى نَبِينًا مُحَمَّدٍ - صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ مِسَلَمَ اللَّهُ مِ عَلَيْهِ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى بَيْتِ المَسْجِدِ جَمِيعَ المَسْجِدِ جَمِيعَ المَسْجِدِ جَمِيعَ المَسْجِدِ جَمِيعَ اللَّهُ فِي المَسْجِدِ جَمِيعَ الأَنْبِيَاءِ فَصَلَّى بِهِمْ فِيهِ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَكَانَ الإِسْرَاءُ قَبْلَ الهِجْرَةِ بِسَنَةٍ.

(وَ) خُصَّ أَيْضاً بِـ(المِعْرَاجِ) وَهُوَ صُعُودُهُ _ صَالَاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ _ لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ

صَّالَتُهُ عَنَهُ وَسَلَمْ: ﴿ أُولَتِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَيِهُ دَيهُ مُ ٱقْتَدِهُ ﴾ [الأنعام: ٩٠] أَمَرَهُ أَنْ يَقْتَدِي بِهِمْ بِأَسْرِهِمْ، فَيَكُونُ إِثْيَانُهُ بِمَا أَتُوا بِهِ وَاجِباً؛ وَإِلاَّ يَكُونُ تَارِكاً لِلْأَمْرِ، وَتَارِكُ الأَمْرِ عَاصٍ، وَقَدْ بَيَّنَا أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ. وَإِذَا أَتَى بِجَمِيعٍ مَا أَتُوا بِهِ مِنَ الخِصَالِ الحَمِيدَةِ، فَقَدِ اجْتَمَعَ فِيهِ مَا كَانَ مُتَفَرِّقاً فِيهِمْ، فَيَكُونُ أَفْضَلَ مِنْهُمْ.

^{*} وَأَمَّا الْعَقْلُ: فَهُو أَنَّ دَعْوَتَهُ بِالتَّوْحِيدِ وَالعِبَادَةِ وَصَلَتْ إِلَى أَكْثَرِ بِلاَدِ العَالَمِ، بِخِلاَفِ سَائِرِ الأَنْبِيَاءِ؛ أَمَّا مُوسَى عَلَيْهِ السَّكَمُ فَدَعْوَتُهُ كَانَتْ مَقْصُورَةً عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَهُمْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّاللَهُ عُلَيْهِ وَسَلَمَ كَالْقَطْرَةِ فِي البَحْرِ، وَأَمَّا عِيسَى عَلَيْهِ السَّكَمُ فَالدَّعْوَةُ الحَقِيقِيَّةُ الَّتِي جَاءً أُمَّةً مُحَمَّدٍ صَلَّاللَهُ عَلَيْهِ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّعَلَيْهِ وَسَلَمْ أَنْ الْمَحْضُ وَالكُفْرُ الصَّرْفُ. فَظُهُرَ أَنَّ انْتِفَاعٍ أَهْلِ الدُّنْيَا بِدَعْوَةِ مُحَمَّدٍ صَالِللَهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ أَكْمَلُ مِنِ انْتِفَاعِ اللَّمُ اللَّهُ مِلَا اللَّهُ مَا اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمُ أَنْ الْمَعْفَى اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّعْلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ أَنْ عَلَيْهِ اللَّالْمِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَاللَّهُ الْمَعْلَى مَنْ سَائِرِ الأَنْبِيَاءِ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدًا صَالَالُهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ أَفْضَلَ مِنْ سَائِرِ الأَنْبِيَاءِ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدًا صَالِيلَةُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ أَفْضَلَ مِنْ سَائِرِ الأَنْبِيَاءِ، وَعَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدًا صَالَالَهُ عَلَيْهِ وَسَلَمُ مَنْ سَائِرِ اللللَّنْبِيَاءِ اللللَّهُ عَلَيْهِ وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَامِ اللَّهُ الْمَالِمُ اللَّهُ اللْعُلُولُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعَالِمُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَامُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْعُلِ



بَعْدَ صَلَاتِه بِالأَنْبِيَاءِ لِلسَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، ثُمَّ إِلَى مَا فَوْقَهَا حَتَّى وَصَلَ إِلَى الْعَرْشِ، فَدَنَى مِنْ رَبِّهِ كَقَاب قَوْسَيْنِ كَمَا سَيَذْكُرُهُ النَّاظِمُ قَرِيباً (١).

وَالْحَقُّ أَنَّ الْإِسْرَاءَ وَالْمِعْرَاجَ كَانَ يَقَضَةً بِجَسَدِهِ وَرُوحِهِ صَالِللهُ عَلَيْهُ وَسَلَمَ، وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ السِّيرِ وَالْمَعَارِيجِ أَنَّهُ لَمْ يَصْعَدْ بِالبُرَاقِ وَلَمْ يَطَأْ بِهِ السَّمَاوَاتِ، بَلْ اسْتَمَرَّ مَرْبُوطاً بِحَلَقَةِ البَابِ حَتَّى عَادَ وَنَزَلَ مِنَ السَّمَاوَاتِ، فَرَكِبَهُ - صَالِللهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ - وَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ قَبْلَ الصَّبْحِ، ثُمَّ رَدَّ جِبْرِيلُ البُرَاقَ إِلَى مَكَّةَ قَبْلَ الصَّبْحِ، ثُمَّ رَدَّ جِبْرِيلُ البُرَاقَ إِلَى الجَنَةِ.

(وَ) خُصَّ أَيْضاً بِ(المِلَّةِ الوَاضِحَةِ المِنْهَاجِ) وَهِيَ شَرِيعَتُهُ مَ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّهَ المِنْهَاجِ) وَهِيَ شَرِيعَتُهُ مَ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّهَ العِبَادَ المُوَافِقَةُ لِجَمِيعِ مَا يَنْفَعُ العِبَادَ فِي الحَالِ وَالمَالِ.

وَمِنْهَاجُهَا: هُوَ طَرِيقُهَا المُوصِلُ إِلَيْهَا، وَهُوَ الإِذْعَانُ، أَيْ: الانْقِيَادُ إِلَى صَاحِبِهَا عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَزْكَى التَّسْلِيمِ. وَإِنَّمَا كَانَ مِنْهَاجُهَا وَاضِحاً لِأَنَّ مَنْ سَلَكَهُ صَادِقاً لَا يَضِلُّ أَبَداً وَلَا يَنْقَطِعُ.

وَاجْزِمْ أَيْضاً أَيُّهَا المُكَلَّفُ أَنَّ المُصْطَفَى التِّهَامِيَّ لَمَّا وَصَلَ لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ إِلَى العَرْشِ (مِنْ رَبِّهِ كَقَابِ قَوْسَيْنِ دَنَا) أَيْ قَرُبَ مِنْ رَبِّه _ عَزَّ وَجَلَّ _ وَالمِعْرَاجِ إِلَى العَرْشِ (مِنْ رَبِّهِ كَقَابِ قَوْسَيْنِ دَنَا) أَيْ قَرُبَ مِنْ رَبِّه _ عَزَّ وَجَلَّ _ وَقَابُ القَوْسِ: مَا بَيْنَ مِقْبَضِهِ وَآخِرِهِ . قُرْبِ القَابِ مِنَ القَوْسِ (٢) ، وَقَابُ القَوْسِ: مَا بَيْنَ مِقْبَضِهِ وَآخِرِهِ .

⁽١) وَسَيْبِيِّنُ العَلَّامَةُ المَارِغْنِيُّ المُرَادَ الصَّحِيحَ بِقُرْبِ النَّبِيِّ صَأَلِقَهُ عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ عَجْلًى.

 ⁽٢) قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامة الطَّاهِرُ بْنُ عَاشُورٍ: «القَوْسُ: آلَةٌ مِنْ عُودِ نَبْعٍ، مُقَوَّسَةٌ، يُشَدُّ بِهَا وَتَرُّ مِنْ
 جِلْدٍ، وَيُرْمَي مِنْهَا السَّهَامُ وَالنَّشَابُ، وَهِيَ فِي مِقْدَارِ الذِّرَاعِ عِنْدَ العَرَبِ. (التحرير والتنوير،
 ج٧٢/ص ٩٧).



وَمِقْبَضُهُ: هُو مَحَلُّ مَسْكِهِ بِالْيَدِ عِنْدَ الرَّمْيِ، وَمَا بَيْنَهُمَا هُوَ وَسَطُّهُ.

وَلَيْسَ المُرَادُ بِقُرْبِ النَّبِيِّ مِنْ رَبِّهِ القُرْبِ الحِسِّيِّ وَهُوَ قُرْبُ المَسَافَةِ وَالمَكَانِ؛ لِأَنَّهُ مُسْتَحِيلٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى (١)، وَإِنَّمَا المُرَادُ بِهِ القُرْبُ المَعْنَويُّ: وَهُوَ ازْدِيَادُهُ _ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ _ فِي الكَمَالِ وَالشَّرَفِ وَعُلُقِّ الرُّثْبَةِ عِنْدَ رَبِّهِ، فَشُبَّهَ حَالُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي قُرْبِهِ مِنْ رَبِّهِ قُرْباً مَعْنَوِيّاً بِحَالِ أَحَدِ الحَبِيبَيْنِ فِي قُرْبِهِ مِنَ الْآخَرِ إِذَا انْضَمَّا وَلَمْ يَبْقَ بَيْنَهُمَا مِنْ مَسَافَةٍ إِلَّا قَدْرَ قَابِ قَوْسَيْن.

وَلَمَّا دَنَى _ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ _ مِنْ رَبِّهِ رَآهُ بِعَيْنَيْ رَأْسِهِ عَلَى الرَّاجِح عِنْدَ أَكْثَرِ

⁽١) وَإِلَى هَذَا التَّنْزِيهِ يُشِيرُ تَصْدِيرُ سُورَةِ الإِسْرَاءِ بِالتَّسْبِيحِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ سُبْحَنَنَ ٱلَّذِينَ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيُلًا ﴾ [الإسراء: ١]، فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَتْ «البّاءُ» تُفِيدُ لُغَةً مُصَاحَبةَ الفَاعِل لِمَفْعُولِهِ المُصَاحَبَةَ الحِسِّيَّةَ ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَسْرِ ۚ بِأَهْلِكَ ﴾ [هود: ٨١] ، أَمْكَنَ أَنْ يَتَوَهَّمَ مُتَوَهِّمٌ مُصَاحَبَةَ اللَّهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ فِي مِعْرَاجِهِ المُصَاحَبَةَ الحِسِّيَّةَ، وَذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى وَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى بِالجِسْمِيَّةِ وَلَوَازِمِهَا مِنَ التَّحَيُّزِ وَالحَدِّ وَالجِهَةِ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوّاً كَبِيراً، وَلَمَّا كَانَ الأَمْرُ كَذَلِكَ وَرَدَ لَفْظُ التَّسْبِيحِ ـ المُتَضَمِّنِ لِمَعْنَى التَّنْزِيهِ عَنِ الجِسْمِيَّةِ وَلَوَازِمِهَا المَذْكُورَةِ ـ لِلدَّلَالَةِ عَلَى بُطْلَانِ ذَلِكَ الوَهْمِ وَأَنَّهُ غَيْرُ مُرَادٍ وَلَا صَحِيحٍ، وَلِبَيَانِ كَوْنِ الإِسْرَاءِ وَالعُرُوجِ بِالنَّبِيِّ صَأَلِتَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى العَوَالِمِ العُلْوِيَّةِ إِنَّمَا كَانَ لِتَشْرِيفِهِ صَأَلِتَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمُشَاهَدَتِهِ بَدَائِعَ القُدْرَةِ الرَّبَّانِيَّةِ وَرُؤْيَتِهِ ذَاتَ رَبِّهِ العَلِيَّةِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَنُعُوتِ كَمَالِهِ وَجَلَاهِ اللهِ لِتَحَيُّزِ المَسْرِيِّ إِلَيْهِ وَاتِّصَافِهِ بِالجِهَةِ الحِسِّيَّةِ، فَإِنَّهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ صِفَاتِ المَخْلُوقِينَ، فَدَارَ بِذَلِكَ فَلَكُ الإِسْرَاءِ وَالعُرُوجِ عَلَى مَعْنَى التَّكْرِيمِ وَالتَّبْجِيلِ لِلنَّبِيِّ صَلَّاللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، وَأَفَادَتْ «البَاءُ» صُحْبَتَهُ صَلَاتَهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ فِي مَسْرَاهِ وَعُرُوجِهِ بِالأَلْطَافِ الإِلَّهِيَّةِ وَالعِنَايَةِ الرَّبَّانِيَّةِ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ شَرِيفُ قَوْلِه صَالِللَّهُ عَلَيهو وَسَلَم فِي الحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابِ الحَجِّ، بَابِ مَا يَقُولُ إِذَا رَكِبَ إِلَى سَفَرِ الحَجِّ وَغَيْرِهِ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ».





العُلَمَاءِ، مِنْ غَيْرِ كَيْفٍ وَلَا انْحِصَارٍ (١) ، وَسَمِعَ كَلَامَهُ القَدِيمَ مِنْ غَيْرِ كَيْفِيَّةٍ (٢) ، كَمَا سَمِعَهُ مُوسَى مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ، فَأَوْحَى سُبْحَانَهُ إِلَى عَبْدِهِ مُحَمَّدٍ مَا أَوْحَى ، كَمَا سَمِعَهُ مُوسَى مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ، فَأَوْحَى سُبْحَانَهُ إِلَى عَبْدِهِ مُحَمَّدٍ مَا أَوْحَى ، (وَنَالَ) صَالَتَهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ (مِنْ عَطَاهُ) أَيْ عَطَاءِ رَبِّهِ (غَايَةَ) أَيْ نِهَايَةَ (المُنَى) جَمْعُ مُنْيَةٍ وَهِيَ مَا يَتَمَنَّاهُ الإِنْسَانُ وَيُرِيدُهُ .

** ** **

⁽١) قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ مُحْيِي الدِّينِ النَوَوَيُّ: «مَذْهَبُ أَهْلِ الحَقِّ أَنَّ الرُّوْيَةَ قُوَّةٌ يَجْعَلُهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِيهَا اتِّصَالُ الأَشِعَّةِ وَلَا مُقَابَلَةُ المَرْئِيِّ وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ، لَكِنْ جَمَلُها اللَّهُ عَلَى جِهَةِ الاتِّفَاقِ، لَا عَلَى سَبِيلِ جَرَتْ العَادَةُ فِي رُوْيَةِ بَعْضِنَا بَعْضاً بِوُجُودِ ذَلِكَ عَلَى جِهَةِ الاتِّفَاقِ، لَا عَلَى سَبِيلِ جَرَتْ العَادَةُ فِي رُوْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى الاشْتِرَاطِ، وَقَدْ قَرَّرَ أَئِمَّتُنَا المُتَكَلِّمُونَ ذَلِكَ بِدَلَائِلِهِ الجَلِيَّةِ، وَلَا يَلْزُمُ مِنْ رُوْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِنْبَاتُ جِهَةٍ، كَمَا يَعْلَمُونَهُ لَا فِي جِهَةٍ. إِنْ يَرَاهُ المُؤْمِنُونَ لَا فِي جِهَةٍ، كَمَا يَعْلَمُونَهُ لَا فِي جِهَةٍ. (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج٣/ص١٦).

⁽٢) قَالَ الشَّيْخُ العلامة الطاهر ابن عاشور: القَوْلُ بِأَنَّهُ صَلَّاللَهُ عَيْدُوسَةً سَمِعَ كَلاَمَ اللَّهِ لَيُلَةَ أُسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ مَرْوِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ مَرْوِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ وَالأَشْعَرِيِّ وَالْوَاسِطِيِّ، وَهُو الظَّاهِرُ لِأَنَّ فَضْلَ مُحَمَّدٍ صَلَّاللَهُ عَلَى جَمِيعِ الصَّادِقِ وَالأَشْعَرِيِّ وَالْوَاسِطِيِّ، وَهُو الظَّاهِرُ لِأَنَّ فَضْلَ مُحَمَّدٍ صَلَّاللَهُ عَلَيْهِمُ السَّلامُ جَمِيعاً. (التحرير المُرْسَلِينَ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يُعْطِيَهُ اللَّهُ مِنْ أَفْضَلِ مَا أَعْطَى رُسُلَهُ عَلَيْهِمُ السَّلامُ جَمِيعاً. (التحرير والتنوير ، ج ٢٥ /ص ٢٤٤).



الكلامُ عَلَى السَّمْعِيَّاتِ

وَلَمَّا فَرَغَ النَّاظِمُ مِنَ الكَلَامِ عَلَى الإِلَهِيَّاتِ وَالنَّبُويَّاتِ، شَرَعَ فِي الكَلَامِ عَلَى اللإِلَهِيَّاتِ وَالنَّبُويَّاتِ، شَرَعَ فِي الكَلَامِ عَلَى السَّمْعِيَّاتِ فَقَالَ:

٢٢ وَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِالَّذِي وَرَدْ عَنْهُ مِنَ الْمَوْلَى الْمُهَيْمِنِ الصَّمَدْ
 ٢٣ وَالْجَشْرِ وَالصِّرَاطِ وَالمِيزَانِ وَالْبَعْثِ وَالثَّوَابِ فِي الجِنَانِ
 ٢٢ وَالْحُورِ وَالْوِلْدَانِ وَالْأَمْلاَكِ وَالْأَنْبِيَا وَالجِنِّ وَالْأَفْلاكِ

(وَيَجِبُ) عَلَيْكَ أَيُّهَا المُكَلَّفُ (الإِيمَانُ) أَيْ التَّصْدِيقُ (بِالَّذِي وَرَدَ) أَيْ جَاءَ (عَنْهُ) عَيْهِ الصَّدَةُ وَالسَّلَامُ (مِنَ المَوْلَى) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (المُهَيْمِنِ) أَيْ الرَّقِيبُ عَلَى مَخْلُوقَاتِهِ (الصَّمَد) أَيْ: المَقْصُودُ فِي الحَوَائِجِ عَلَى الدَّوَامِ.

(كَالْحَشْرِ) يَعْنِي وَذَلِكَ الوَارِدُ عَنْهُ مِنَ المَوْلَى مِثْلُ الحَشْرِ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ.

وَالحَشْرُ: هُوَ سَوْقُ النَّاسِ جَمِيعاً إِلَى المَوْقِفِ لِفَصْلِ القَضَاءِ بَيْنَهُمْ بَعْدَ إِحْيَائِهِمْ وَإِخْرَاجِهِمْ مِنْ قُبُورِهِمْ.

وَالْمَوْقِفُ: هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَقِفُونَ فِيهِ مِنْ أَرْضِ القُدْسِ المُبَدَّلَةِ الَّتِي لَمْ يُعْصَ اللَّهُ عَلَيْهَا.

(وَالصِّرَاطِ) وَهُوَ جِسْرٌ مَمْدُودٌ عَلَى ظَهْرِ جَهَنَّمَ لِيَمُرَّ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَالمُؤْمِنُونَ الطَّائِعُونَ تَثْبُتُ عَلَيْهِ أَقْدَامُهُمْ فَيَمُرُّونَ عَلَيْهِ إِلَى الجَنَّةِ، وَالكُفَّارُ



وَبَعْضُ عُصَاةِ المُؤْمِنِينَ تَزِلُّ أَقْدَامُهُمْ عَنْهُ فَيَسْقُطُونَ فِي جَهَنَّمَ.

وَفِي الصِّرَاطِ طَاقَاتٌ كُلُّ طَاقَةٍ تُنْفِذُ إِلَى طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ جَهَنَّمَ، وَجِبْرِيلُ فِي أَوَّلِهِ، وَمِيكَائِيلُ فِي وَسَطِهِ يَسْأَلَانِ النَّاسَ عَنْ عُمْرِهِمْ فِيمَا أَفْنَوْهُ، وَعَنْ شَبَابِهِمْ فِيمَا أَبْلَوْهُ، وَعَنْ عِلْمِهِمْ مَاذَا عَمِلُوا بِهِ.

(وَالمِيزَانِ) وَهُوَ وَاحِدٌ _ عَلَى الرَّاجِحِ _ لِجَمِيعِ الأُمَمِ وَلِجَمِيعِ الأَعْمَالِ، وَمَحَلَّهُ بَعْدَ الحِسَابِ، وَلَا يَكُونُ الوَزْنُ فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالمَلَائِكَةِ، وَلَا لِمَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابِ.

(وَالْبَعْثِ) وَيُعَبَّرُ عَنْهُ بِالنَّشُورِ، وَهُوَ إِحْيَاءُ الْمَوْتَى وَإِخْرَاجُهُمْ مِنْ قُبُورِهِمْ بَعْدَ جَمْعِ أَجْزَائِهِمْ الأَصْلِيَّةِ وَهِيَ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا الْبَقَاءُ مِنْ أَوَّلِ الْعُمُرِ إِلَى آخِرِهِ، لَا مُو كَالظُّفُر.

وَلَا فَرْقَ فِي البَعْثِ وَالحَشْرِ بَيْنَ مَنْ يُجَازَى وَهُوَ الإِنْسُ وَالجِنُّ وَالجِنُّ وَالمَلَائِكَةُ، وَبَيْنَ مَا لَا يُجَازَى كَالبَهَائِم وَالوُحُوشِ.

وَأَمَّا السَّقْطُ _ وَهُوَ الَّذِي لَمْ تَتِمَّ لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ _ فَإِنْ أَلْقَتْهُ أُمُّهُ بَعْدَ نَفْحِ الرُّوحِ فِيهِ أُعِيدَ بِرُوحِهِ وَحُشِرَ، وَيَصِيرُ عِنْدَ دُخُولِ الجَنَّةِ كَأَهْلِهَا فِي الجَمَالِ الرُّوحِ فِيهِ أُعِيدَ بِرُوحِهِ وَحُشِرَ، وَيَصِيرُ عِنْدَ دُخُولِ الجَنَّةِ كَأَهْلِهَا فِي الجَمَالِ وَالطُّولِ، وَإِنْ أَلْقَتْهُ أُمُّهُ قَبْلَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ فَإِنَّهُ يُحْشَرُ ثُمَّ يَصِيرُ تُرَاباً كَسَائِرِ الأَجْسَامِ التَّتِي لَا رُوحَ فِيهَا مِثْلَ الحَجَرِ وَالشَّجَرِ.

(وَالثَّوَابِ فِي الجِنَانِ) الثَّوَابُ: مِقْدَارٌ مِنَ الجَزَاءِ تَفَضَّلَ بِهِ سُبْحَانَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فِي مُقَابَلَةِ أَعْمَالِهِمْ الحَسَنَةِ.

وَالجِنَانُ بِكَسْرِ الجِيمِ: جَمْعُ جَنَّةٍ _ بِفَتْحِهَا _، وَهِيَ لُغَةً البُسْتَانُ، وَالمُرَادُ



بِهَا هُنَا دَارُ الثَّوَابِ الدَّائِمِ، وَأَمَّا دَارُ العِقَابِ فَهْيَ النَّارُ أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْهَا.

وَجَمَعَ النَّاظِمُ الجَنَّةَ لِأَنَّهَا عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ ^ سَبْعٌ مُتَجَاوِرَةٌ، وَجَنَّةُ الفَوْدَوْسُ، وَجَنَّةُ المَأْوَى، وَدَارُ الفِرْدَوْسُ، وَجَنَّةُ المَأْوَى، وَدَارُ السَّلَامِ، وَدَارُ الجَلَالِ.

وَأَفْضَلُهَا وَأَوْسَطُهَا: الفِرْدَوْسُ، وَهِيَ أَعْلَاهَا، وَفَوْقَهَا عَرْشُ الرَّحْمَانِ، وَهُوَ مُوْتَفِعٌ عَنْهَا كَارْتِفَاعِ السَّمَاءِ عَنِ الأَرْضِ.

وَلَيْسَ فِي الجِنَانِ لَيْلٌ وَلَا نَهَارٌ، بَلْ هِيَ عَلَى الدَّوَامِ مُضِيئَةٌ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ مِقْدَارُ النَّهَارِ بِرَفْعِهَا، كَمَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ أَيْضاً.

وَفِي تِلْكَ الجِنَانِ مِنَ النَّعِيمِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَأَعْلَى نَعِيمِ الجِنَانِ: رُؤْيَةُ مَوْلَانَا الكَرِيمِ الوَهَّابِ، جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْ أَهْلِهَا مَعَ نَبِيِّنَا وَآلِهِ وَالأَصْحَابِ.

(وَالحُورِ) بِضَمِّ الحَاءِ، جَمْعُ حَوْرَاءَ، مَأْخُوذَةٌ مِنَ الحَورِ _ بَفَتْحِ الحَاءِ المُهْمَلَةِ وَالوَاوِ _ وَهْوَ شِدَّةُ سَوَادِ العَيْنِ مَعَ بَيَاضِهَا، وَتُوصَفُ الحُورُ بِالعِينِ جَمْعُ عَيْنَاءَ وَهِيَ الوَاسِعَةُ العَيْنِ.

وَقَدْ خَلَقَ اللَّهُ الحُورَ فِي الجَنَّةِ لِيَتَزَوَّجَ بِهِنَّ المُؤْمِنُونَ زِيَادَةً عَلَى مَا لَهُمْ مِنْ نِسَاءِ الدُّنْيَا.

وَنِسَاءُ الدُّنْيَا يَكُنَّ عَلَى سِنِّ وَاحِدَةٍ وَهُوَ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً. وَأُمَّا الحُورُ فَأَصْنَافُ صِغَارٌ وَكِبَارٌ عَلَى حَسَبِ مَا تَشْتَهِيهِ الأَنْفُسُ، وَمُهُورُهُنَّ الأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ. وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ الحَوْرَاءَ لَوْ أَبْرَزَتْ أَنْمُلَةً مِنْ أَنَامِلِهَا إِلَى دَارِ الدُّنْيَا لَعَلَبَ



ضَوْؤُهَا عَلَى ضَوْءِ الشَّمْسِ.

وَلِلْمُؤْمِنِ فِي الجَنَّةِ سَبْعُونَ حُورِيَّةً أَوْ أَكْثَرَ عَلَى حَسَبِ مَرَاتِبِ الأَعْمَالِ، وَفِي الحَدِيثِ أَنَّ الحُورَ يُغَنِيِّنَ لِأَزْوَاجِهِنَّ فِي الجَنَّةِ بِأَصْوَاتٍ لَمْ تَسْمَعْ الخَلَائِقُ مِثْلَهَا، يَقُلْنَ: نَحْنُ الحُورُ الحِسَانُ خُلِقْنَ لِأَزْوَاجِ كِرَامِ (١).

(وَالوِلْدَانِ) جَمْعُ وَلَدٍ، وَالمُرَادُ بِهِمْ الصِّغَارُ الَّذِينَ خَلَقَهُمْ اللَّهُ فِي الجَنَّةِ لِخِدْمَةِ أَهْلِهَا، عَلَى شَكْلِ الأَوْلَادِ وَهَيْأَتِهِمْ، وَهُمْ المَذْكُورُونَ فِي قَوْلِهِ وَهَا لَخِدْمَةِ أَهْلِهَا، عَلَى شَكْلِ الأَوْلَادِ وَهَيْأَتِهِمْ، وَهُمْ المَذْكُورُونَ فِي قَوْلِهِ وَهَا لَخَلَهُونَ فَي فَوْلِهِ وَعَلَى اللَّهُ وَلَهُ مَوْنَ، بَلْ فَيَعْلَوْنَ عَلَيْهِمْ وِلْدَنُ مُخَلَدُونَ اللهِ العِهِ الواقعة: ١٧] وَمَعْنَى ﴿ فَخَلَدُونَ ﴾: لَا يَهْرمُونَ، بَلْ يَبْقُونَ أَبْداً عَلَى شَكْلِهِمْ وَطَرَاوَتِهِمْ.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الجَنَّةِ مَا يَزِيدُ عَلَى أَلْفِ خَادِمٍ مِنَ الوِلْدَانِ الَّذِينَ لَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ وَلَا يَعْتَرِيهِمْ زَوَالٌ.

(وَالْأَمْلاَكِ) جَمْعُ «مَلَك» بِفَتْحِ اللَّامِ: وَهُمْ أَجْسَامٌ نُورَانِيَّةٌ، لَا يَأْكُلُونَ وَلَا يَشْرَبُونَ، وَلَا يَنَامُونَ، وَلَا يَتَنَاكَحُونَ، يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ، لَا يَعْصُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ، لَا يَعْصُونَ اللَّهُ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ، وَلَا يُوصَفُونَ بِذُكُورَةٍ وَلَا أُنُوتَةٍ، يَعْصُونَ اللَّهُ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ، وَلَا يُوصَفُونَ بِذُكُورَةٍ وَلَا أُنُوتَةٍ، وَلَهُمْ قُدْرَةٌ عَلَى التَّشَكُّلِ بِأَيِّ صُورَةٍ، وَمَسْكَنُهُمْ السَّمَاوَاتُ، وَهُمْ بَالِغُونَ فِي الكَثْرَةِ إِلَى حَدِّ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ. وَرُؤَسَاؤُهُمْ المُقَرَّبُونَ: جِبْرِيلُ، وَمِيكَائِيلُ، وَعِرْرَائِيلُ، وَعَزْرَائِيلُ، وَعَزْرَائِيلُ، وَعَزْرَائِيلُ، وَعَزْرَائِيلُ.

(وَالْأَنْبِيَا) بِالقَصْرِ، جَمْعُ "نَبِيءٍ» بِالهَمْزِ، وَتَرْكِهِ مَعَ تَشْدِيدِ اليَاءِ. وَقَدْ



قَدَّمْنَا أَنَّهُ إِنْسَانٌ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ يَعْمَلُ بِهِ وَإِنْ لَمْ يُؤْمَرْ بِتَبْلِيغِهِ، فَإِنْ أُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ فَهُوَ نَبِيُّ وَرَسُولٌ.

وَعَدَدُ الأَنْبِيَاءِ مِئَة أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفاً. وَقِيلَ: مِئَتَا أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفاً. وَقِيلَ: مِئَة وَأَرْبَعَة وَعَشَرُونَ أَلْفاً، وَالرُّسُلُ مِنْهُمْ وَعَدَدُهُمْ ثَلَاثُمِئَة وَثَلَاثَةَ عَشَرَ. وَقِيلَ: وَأَرْبَعَة عَشَرَ. وَقِيلَ: وَخَمْسَةَ عَشرَ.

وَالْأَسْلَمُ الْإِمْسَاكُ عَنْ تَعْيِينِ ذَلِكَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى خِطَاباً لِنَبِيَّهِ صَآلِلَهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ: ﴿ وَمِنْهُم مَن لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾ [غافر: ٧٨].

(وَالحِنِّ) وَهُمْ خِلَافُ الإِنْسِ، وَالوَاحِدُ جِنِّيٌّ، شُمُّوا بِذَلِكَ لِاجْتِنَانِهِمْ، أَيْ: اسْتِتَارُهُمْ عَنِ الأَعْيُنِ.

وَأَبُوهُمْ الْجَانُّ _ بِتَشْدِيدِ النُّونِ _ وَهُوَ إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ، خَلَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ ثُمَّ خَلَقَ مِنْهُ اللَّهُ مِنْ طِينٍ وَخَلَقَ مِنْهُ نَسْلَهُ.

وَفِي الجِنِّ المُؤْمِنُ وَالكَافِرُ، وَيَتَشَكَّلُونَ بِأَيِّ صُورَةٍ، وَمِنَ الجِنِّ الجِنِّ الجِنِّ الجِنِّ، جَمْعُ مَارِدٍ وَهُوَ العَاتِي، أَيْ الجَبَّارُ مِنْهُمْ.

(وَالْأَفْلاَكِ) وَهِيَ تِسْعَةٌ: السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ، وَالكُرْسِيُّ، وَالعَرْشُ وَهُوَ أَعْظَمُ المَخْلُوقَاتِ، وَتَحْتَهُ الكُرْسِيُّ، وَتَحْتَ الكُرْسِيِّ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ.

فَجُمْلَةُ مَا ذَكَرَهُ النَّاظِمُ مِنْ قَوْلِهِ: «كَالحَشْرِ» إِلَى هُنَا أَحَدَ عَشَرَ أَمْراً كُلُّ مِنْهَا وَرَدَ عَنْهُ مَ عَشَرَ أَمْراً كُلُّ مِنْهَا وَرَدَ عَنْهُ مَ عَنْهُ مِثْلَ إِرْسَالِهِ مِنْهَا وَرَدَ عَنْهُ ، مِثْلَ إِرْسَالِهِ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ، وَكَوْنُهُ خَاتِمَ النَّبِيئِينَ ، وَأَدِلَّةُ كُلِّهَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

K-A-



مبجك

اشْتِمَالِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ عَلَى جَمِيعِ العَقَائِدِ الإِيمَانِيَّةِ

وَلَمَّا فَرَغَ مِنْ تَفْصِيلِ العَقَائِدِ الوَاجِبَةِ وَالمُسْتَحِيلَةِ وَالجَائِزَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَحَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمِنْ ذِكْرِ بَعْضِ العَقَائِدِ المَسْمُوعَةِ مِنَ الشَّرْعِ، أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ مَا يَجْمَعُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ تِلْكَ العَقَائِدِ فَقَالَ وَعَلَيْهَا المَسْمُوعَةِ مِنَ الشَّرْعِ، أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ مَا يَجْمَعُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ تِلْكَ العَقَائِدِ فَقَالَ وَعَلَيْهَا المَسْمُوعَةِ مِنَ الشَّرْعِ، أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ مَا يَجْمَعُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ تِلْكَ العَقَائِدِ فَقَالَ وَعَلَيْهَا اللهَ المَسْمُوعَةِ مِنَ الشَّرِعِ، أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ مَا يَجْمَعُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ تِلْكَ العَقَائِدِ فَقَالَ وَعَلَيْهِ المُسْمُوعَةِ مِنَ الشَّرِعِ المَسْمُوعَةِ مِنَ السَّعَالِدِ المَسْمُوعَةِ مِنَ السَّعَلَيْدِ فَلَا المَسْمُوعَةِ مِنَ السَّعَلَيْدِ المَسْمُوعَةِ مِنَ السَّعَلَيْدِ المَسْمُوعَةِ مِنَ السَّعَلِيْدِ فَلَا المَسْمُوعَةِ مِنَ السَّعَلِيْدِ فَلَا المَسْمُوعَةِ مِنَ السَّعَلَيْدِ فَلَالَ المَسْمُوعَةِ مِنَ السَّعَلَيْدِ فَلَالَهُ المَعْلَيْدِ فَلَالَعُونِ السَّعَلَيْدِ فَقَالَ اللّهُ المَالَّذِي اللّهُ اللّهُ المَلْعُونِ السَّلَامُ اللّهَالَةُ المَعْلَى المَعْلَيْدِ اللّهَ المَسْمُوعَةُ مِنَ السَّالَةُ مِنْ السَّالُ اللّهُ المُعُلِيقِيْدِ فَعَلَالَ المَسْمُ وَعَلَيْكَ المَعْلَالِةِ الللّهَ المَاسَانِ السَّعَلَيْدِ اللْمُسْمُوعَةُ مِنْ السَّالِي الْمُسْمَانِهُ مَا عَلَيْهُ اللّهَ الْعَلْمُ المَعْلَيْدِ اللّهَ المِنْ السَّعَالَةِ المَالِي المَاسَانِ السَّالَةُ المَالِيْدُولُ السَّعَلَيْدِ المَعْلَى المَالِي المَالِي المَالِي المُعْلَى المَالِي المَالِي المِنْ المَالَعُونِ السَّعَالَةِ المَالِي المَالِي المَالَعُلُولُ المُنْ المَالِي المَالِيْلِيْلِيْلِي المَالْمُ المَالِي المَالِي المَالِي المَالِي المِنْ المَالِي المَالِي المَالَعُ اللّهِ المُنْ اللّهِ المَالِي المَلْمُ المِنْ المُعْلَى المَالِي المَالِي المَالِي المَالِي المَالَةُ المَالِي المَالِي المَالِي المُنْ المَالِي المَالَعُ المَالْمُ المَالْمُ المَالِي المَالِمُ المَالِي المَالَعُولُ المَالْمُ المَالِي المَالِي المَالِي المَالْمُ المَالَعُولُ المَالَعُولُ ال

٥٢ ـ وَتَجْمَعُ الْعَقَائِدَ الَّتِي مَضَتْ شَهَادَةُ الْإِسْلاَمِ حَسْبَما ثَبَتْ
 ٢٦ ـ فَكُنْ لَهَا مُعْتَقِدًا وَذَاكِرًا لِكَيْ تَرَى بِهَا مَقَامًا فَاخِرَا

(وَتَجْمَعُ الْعَقَائِدَ الَّتِي مَضَتْ) فِي النَّظْمِ، وَقَوْلُهُ: «الْعَقَائِدَ» مَفْعُولٌ لِ النَّظْمِ، وَقَوْلُهُ: «الْعَقَائِدَ» مَفْعُولٌ لِ اللَّهِ مَعْدَهُ الإِسْلاَمِ أَيْ: الشَّهَادَةُ الدَّالَّةُ عَلَى الإِسْلامِ وَهِي قَوْلُنَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، وَالجَامِعُ لِتِلْكَ الْعَقَائِدِ هُوَ مَعْنَاهَا لَا لَفُظُهَا، وَمَعْنَى جَمْعِهِ لَهَا اسْتِلْزَامُهُ لَهَا.

وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ قَوْلَنَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مَعْنَاهُ: لَا مُسْتَغْنِياً عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ وَمُوْتَ وَمُفْتَقِراً إِلَيْهِ كُلُّ مَا عَدَاهُ إِلَّا اللَّهُ. فَاسْتِغْنَاؤُهُ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ يَسْتَلْزِمُ وُجُوبَ وَمُفْتَقِراً إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ يَسْتَلْزِمُ وُجُوبَ وَمُخَالَفَتِهِ لِلْحَوَادِثِ، وَقِيَامِهِ بِنَفْسِهِ، وَتَنَزُّهِهِ عَنْ وُجُودِهِ، وَقِيَامِهِ بِنَفْسِهِ، وَتَنَزُّهِهِ عَنْ النَّقَائِمِ.



وَيَدْخُلُ فِيهِ _ أَيْ فِي تَنَزُّهِهِ عَنِ النَّقَائِصِ _ السَّمْعُ، وَالبَصَرُ، وَالكَلامُ، وَلَوَازِمُهَا وَهْيَ كَوْنُهُ تَعَالَى سَمِيعاً، بَصِيراً، مُتَكَلِّماً بِنَاءً عَلَى أَنَّهَا أَحْوَالُ؛ إِذْ لَوْ لَوْ لَوْ المَحَلِّ أَوْ مَنْ يَدْفَعُ عَنْهُ لَمْ تَجِبْ لَهُ هَذِهِ الصِّفَاتُ لَكَانَ مُحْتَاجاً إِلَى المُحْدِثِ أَوْ المَحَلِّ أَوْ مَنْ يَدْفَعُ عَنْهُ النَّقَائِصَ، كَيْفَ وَهُوَ المُسْتَغْنِي عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ؟!

فَهَذِهِ إِحْدَى عَشَرَةَ عَقِيدَةً مِنَ الوَاجِبَاتِ، وَأَضْدَادُهَا إِحْدَى عَشَرَةَ مِنَ المُسْتَحِيلَاتِ، فَإِذَا ضُمَّتْ إِلَى الإِحْدَى عَشَرَةَ الوَاجِبَةِ بَلَغَ المَجْمُوعُ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ عَقِيدَةً.

وَيَسْتَلْزِمُ أَيْضاً نَفْيَ وُجُوبِ فِعْلِ شَيْءٍ مِنَ المُمْكِنَاتِ أَوْ تَرْكِهِ؛ وَإِلَّا لَزِمَ افْتِقَارُهُ _ تَعَالَى _ إِلَى فِعْلِ ذَلِكَ الشَّيْءِ أَوْ تَرْكِهِ لِيَتَكَمَّلَ بِهِ، وَهَذِهِ عَقِيدَةُ الجَائِزِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى ، فَإِذَا ضُمَّتْ إِلَى الاثْنَتَيْنِ وَالعِشْرِينَ عَقِيدَةً السَّابِقَةِ كَانَتْ الجُمْلَةُ ثَلَاثاً وَعِشْرِينَ عَقِيدَةً يَسْتَلْزِمُهَا اسْتِغْنَاؤُهُ تَعَالَى عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ.

وَأَمَّا افْتِقَارُ كُلِّ مَا عَدَاهُ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ يَسْتَلْزِمُ الحَيَاةَ، وَالقُدْرَةَ، وَالإِرَادَةَ، وَالعِلْمَ، وَلَوَازِمُهَا وَهْيَ كَوْنُهُ تَعَالَى حَيَّا، وَقَادِراً، وَمُرِيداً، وَعَالِماً بِنَاءً عَلَى أَنَّهَا وَالعِلْمَ، وَلَوَازِمُهَا وَهْيَ كَوْنُهُ تَعَالَى حَيَّا، وَقَادِراً، وَمُرِيداً، وَعَالِماً بِنَاءً عَلَى أَنَّهَا وَالعِلْمَ، وَيَسْتَلْزِمُ أَيْضاً الوَحْدَانِيَّةَ؛ إِذْ لَوْ انْتَفَى شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ لَمَا أَمْكَنَ أَحْوَالًا ، وَيَسْتَلْزِمُ أَيْضاً الوَحْدَانِيَّةً ؛ إِذْ لَوْ انْتَفَى شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ لَمَا أَمْكَنَ أَنْ يُوجَدَ شَيْءٌ مِنَ الحَوَادِثِ، فَلَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ شَيْءٌ، كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُ مَا عَدَاهُ؟!.

فَهَذِهِ تِسْعَةٌ تَمَامُ العَقَائِدِ العِشْرِينَ الوَاجِبَاتِ، وَأَضْدَادُهَا تِسْعَةٌ تَمَامُ العِشْرِينَ الوَاجِبَاتِ، وَأَضْدَادُهَا تِسْعَةٌ تَمَامُ العِشْرِينَ المُسْتَحِيلَاتِ، فَالجُمْلَةُ ثَمَانِ عَشَرَةَ عَقِيدَةً يَسْتَلْزِمُهَا افْتِقَارُ كُلِّ مَا عَدَاهُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، فَإِذَا ضُمَّ إِلَى مَا يَسْتَلْزِمُهُ الاسْتِغْنَاءُ كَانَتْ الجُمْلَةُ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ



عَقِيدَةً يَجْمَعُ كُلَّهَا قَوْلُنَا: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾.

وَأَمَّا قَوْلُنَا: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ تَصْدِيقُ نَبِيِّنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ
- صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فِي رِسَالَتِهِ وَالإِقْرَارُ بِهَا، وَذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ التَّصْدِيقَ وَالإِقْرَارَ بِكُلِّ
مَا جَاءَ بِهِ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَمِمَّا جَاءَ بِهِ _ صَلَّالِلَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ _ مَا قَدَّمَهُ النَّاظِمُ مِنْ وُجُوبِ الأَمَانَةِ وَالصِّدْقِ وَالطِّدْقِ وَالطَّدْقِ وَالطَّدْقِ وَالطَّدْقِ وَالكَثْمَانِ وَالْتَبْلِيغِ وَالفَطَانَةِ لِلرُّسُلِ عَلَيْهِ مِالسَّلَامُ ، وَاسْتِحَالَةِ الخِيَانَةِ وَالكَذِبِ وَالكِتْمَانِ وَالتَبْلادَةِ ، وَكَذَا مَا عَدَّدَهُ وَالبَلادَةِ ، وَكَذَا مَا عَدَّدَهُ مِنْ جَوَازِ الأَعْرَاضِ البَشَرِيَّةِ فِي حَقِّهِمْ ، وَكَذَا مَا عَدَّدَهُ مِنَ السَّمْعِيَّاتِ .

فَقَدْ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ شَهَادَةَ الإِسْلَامِ جَامِعَةٌ لِلْعَقَائِدِ الَّتِي مَضَتْ عُمُوماً (حَسْبَما) أَيْ مِثْلَمَا (ثَبَتْ) عَنِ العُلَمَاءِ، وَلَعَلَّهَا لِجَمْعِهَا كُلَّ ذَلِكَ مَعَ اخْتِصَارِهَا جَعَلَهَا الشَّرْعُ تَرْجَمَةً عَلَى مَا فِي القَلْبِ مِنَ الإِيمَانِ.

وَإِذَا عَلِمْتَ أَيُّهَا المُكَلَّفُ أَنَّ شَهَادَةَ الإِسْلَامِ جَامِعَةٌ لِلْعَقَائِدِ المُتَقَدِّمة (وَذَاكِرًا) لِلَفْظِهَا بَعْدَ (فَكُنْ لَهَا مُعْتَقِدًا) يَعْنِي كُنْ مُعْتَقِداً لِمَعْنَاهَا المُتَقَدِّمِ، (وَذَاكِرًا) لِلَفْظِهَا بَعْدَ ضَبْطِهِ لِئَلَّا تَلْحَنَ فِيهِ، وَلَابُدَّ أَنْ تَفْهَمَ مَعْنَاهَا تَفْصِيلًا قَبْلَ ذِكْرِهَا وَإِلَّا فَلَا ثَوَابَ لَكَ كَامِلًا فِي ذِكْرِهَا وَأَمَّا اسْتِحْضَارُكَ لِمَعْنَاهَا عِنْدَ ذِكْرِهَا وَلَوْ بِطَرِيقِ الإِجْمَالِ لَكَ كَامِلًا فِي ذِكْرِهَا، وَأَمَّا اسْتِحْضَارُكَ لِمَعْنَاهَا عِنْدَ ذِكْرِهَا وَلَوْ بِطَرِيقِ الإِجْمَالِ لَكَ تَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الإِثَابَةُ.

وَيَجِبُ عَلَيْكَ _ شَرْعاً _ أَنْ تَذْكُرَهَا فِي عُمُرِكَ مَرَّةً وَاحِدَةً تَنْوِي بِهَا الوُجُوبَ، وَيُسْتَحَبُّ لَكَ ذِكْرُهَا وَالإِكْثَارُ بَعْدَ تِلْكَ المَرَّةِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي فَضْلِهَا أَحَادِيثُ جَمَّةٌ مِنْهَا مَا رُوِيَ أَنَّ «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَمَدَّهَا هَدَمَتْ لَهُ أَرْبَعَةَ



آلَافِ ذَنْبٍ مِنَ الكَبَائِرِ»(١)، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الكَبَائِرِ؟ قَالَ: يُغْفَرُ لِأَهْلِهِ وَلِجِيرَانِهِ.

وَمِنْهَا مَا رُوِيَ أَنَّ العَبْدَ إِذَا قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَتَتْ عَلَى صَحِيفَتِهِ فَلَا تَمُو عَلَى خَطِيئَةٍ إِلَّا مَحَتْهَا حَتَّى تَجِدَ حَسَنَةً مِثْلَهَا فَتَجْلِسَ إِلَى جَنْبِهَا»(٢). وَرُوِيَ أَنَّ مَنْ قَالَهَا سَبْعِينَ أَلْفَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ فِدَاءً مِنَ النَّارِ.

وَإِنَّمَا أُمِرْتَ أَيُّهَا المُكَلَّفُ بِأَنْ تَكُونَ لَهَا مُعْتَقِداً وَذَاكِراً لِأَجْلِ أَنْ تَفُوزَ بِعَظِيمٍ ثَوَابِهَا، وَ(لِكَيْ) أَيْ: وَلِأَجْلِ أَنْ (تَرَى بِهَا) أَيْ: بِسَبَيهَا (مَقَامًا فَاخِرَا) أَيْ: مَنْزِلَةً عَظِيمَةً عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى.

** ** **

⁽١) أَوْرَدَهُ التَّقِيُّ الهِنْدِيُّ فِي كَنْزِ العُمَّالِ بِرَقم ٢٠١.

⁽٢) قَالَ العِرَاقِيُّ فِي تَخْرِيج أَحَادِيثِ الإِحْيَاءِ لِلْغَزَالِيِّ: أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ · (ج٢/ص٨٠).



مبجَث

خَتْم الأُرْجُوزَةِ

ثُمَّ خَتَمَ النَّاظِمُ أُرْجُوزَتَهُ بِالدُّعَاءِ الجَامِعِ مُتَوَسِّلًا بِنَبِيِّنَا الشَّافِعِ، فَقَالَ دَاعِياً وَمُتَوَسِّلًا وَمُصَلِّياً وَمُسَلِّماً، وَبِخَتْمِ الكُتُبِ مُعَمِّماً وَخَاتِماً، عَلَيْهِ مِنَ الرَّحْمَانِ مَغْفِرَتُهُ وَالرِّضْوَانُ.

٧٧ ـ وَأَسْأَلُ الْمَنَّانَ ذَا الْجَلاَلِ رُقِيَّ نَا لِرُنَ بِ الْكَمَ الِ مَر وَقِيَّ نَا لِرُنَ بِ الْكَمَ الِ مَر مَنَ الْمَلْهِ لِي مِنَ الْمَلْهِ التَّطْهِ ير مَنَ الْهِلِ التَّطْهِ ير مَا كُلُ عَلَيْ و رَبُّنَا وَسَلَّمَا وَالْآلِ مَا كُلُّ كِتَابٍ خُتِمَا وَالْآلِ مَا كُلُّ كِتَابٍ خُتِمَا

(وأَسْأَلُ) أَيْ: أَدْعُو (المَنَّانَ) أَيْ: كَثِيرُ المِنَنِ وَالنِّعَمِ (ذَا الجَلاَلِ) أَيْ: صَاحِبِ العَظَمَةِ وَهُوَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (رُقِيَّنَا لِرُتَبِ) أَيْ: مَنَازِلِ (الكَمَالِ) ضِدُّ النَّقْص، مُتَوَسِّلًا بِجَاهِ (طَهَ) وَآلِهِ.

يَعْنِي: وَأَسْأَلُ المَنَّانِ إِلَى آخِرِهِ فِي حَالِ كَوْنِي مُتَوَسِّلًا فِي قَبُولِ سُؤَالِي (بِجَاهِ) أَيْ: بِمَنْزِلَةِ وَقَدْرِ^(١) (طَهَ السَّيِّدِ البَشِيرِ) هَذِهِ الثَّلَاثَةِ مِنْ أَسْمَاءِ نَبِيِّنَا

⁽١) وَهَذَا التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ ﷺ بِجَاهِ وَمَنْزِلَةِ وَقَدْرِ النَّبِيِّ صَالَّلَتُهُ عَلَيْهِ مَشْرُوعٌ بِلَا شَكِّ بِدَلِيلِ السَّنِ اللَّذِي رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَالتَّرْمِذِيُّ وَابْنُ الحَدِيثِ الوَاضِحِ الدَّلَالَةِ الصَّحِيحِ السَّنَدِ الَّذِي رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَالتَّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهُ مِنْ أَنَّ أَعْمَى أَتَى النَّبِيَّ صَالَّلَتُهُ عَنَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ لِي عَنْ بَصَرِي، قَالَ: (بَلْ أَدَعُكَ)، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَدْ شَقَّ عَلَيَّ ذَهَابُ بَصَرِي، قَالَ: (فَانْطَلِقْ فَتَوضَّأَ ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوجَهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوجَهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوجَهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ اللّه



وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعْنَى «طَهَ»: يَا طَاهِرُ يَا هَادِي. وَالسَّيِّدُ: مَنْ سَادَ إِذَا فَاقَ غَيْرَهُ فِي الشَّرَفِ وَالفَضْلِ، وَالبَشِيرُ: مَأْخُوذٌ مِنَ البِشَارَةِ وَهِيَ الخَبَرُ السَّارُّ، وَسُمِّي نَبِيُّنَا _ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَّ _ بَشِيراً لِأَنَّهُ مُبَشِّرٌ لِمَنْ أَطَاعَهُ بِالجَنَّةِ.

وَعَطَفَ عَلَى «طَهَ» قَوْلَهُ: (وَالِهِ) أَيْ: أَتْبَاعِهِ الأَتْقِيَاءِ (مَنَاهِلِ التَّطْهِيرِ) أَيْ: المُشَبَّهِينَ بِمَنَاهِلِ التَّطْهِيرِ وَهِيَ مَوَارِدُ المَاءِ، وَوَجْهُ الشَّبَهِ أَنَّهُ يُتَطَهَّرُ بِالمُنَاهِلِ، أَيْ: بِمِيَاهِهَا مِنْ نَحْوِ النَّبَاعِهِمْ مِنَ المَعَاصِي وَالدَّنَاءَاتِ كَمَا يَتَطَهَّرُ بِالمَنَاهِلِ، أَيْ: بِمِيَاهِهَا مِنْ نَحْوِ النَّبَاعِهِمْ

(صَلَّى عَلَيْهِ) أَيْ: عَلَى "طَهَ" (رَبُّنَا وَسَلَّمَا) وَقَدْ أَشَرْنَا فِي دِيبَاجَةِ النَّظْمِ إِلَى مَعْنَى صَلَاةِ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّهِ، وَأَمَّا سَلَامُهُ عَلَيْهِ فَهُوَ تَحِيَّتُهُ تَعَالَى اللَّائِقَةُ بِهِ عَلَيْهِ الضَّلَامُ (١).

وَعَطَفَ عَلَى الضَّمِيرِ فِي «عَلَيْهِ» قَوْلَهُ: (وَالآلِ) أَيْ: صَلِّ يَا رَبَّنَا وَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ (مَا كُلُّ كِتَابٍ خُتِمَا) أَيْ: مُدَّةَ خَتْمِ كُلِّ كِتَابٍ، وَفِيهِ بَرَاعَةُ التَّمَامِ خَتَمَ اللَّهُ لِجَمِيعِنَا بِالإِسْلَام.

وَالمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ تَعْمِيمُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ فِي جَمِيعِ الأَوْقَاتِ عَلَى

نبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّد إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَى رَبِّي بِكَ أَنْ يَكْشِفَ لِي عَنْ بَصَرِي، فَشَفَعْهُ فِيَّ
 وَشَفَعْنِي فِي نَفْسِي». فَرَجَعَ وَقَدْ كَشَفَ الله عَنْ بَصَرِهِ. وَالقَوْلُ بِأَنَّهُ تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِدُعَاءِ
 نبِيِّهِ عُدُولٌ عَنِ الظَّهِرِ بِلَا مُوجِب، وَهُو لَا يَجُوزُ.

⁽١) قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ: إِذَا قُلْنَا: «اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ» كَأَنَّمَا نُرِيدُ بِهِ: اللَّهُمَّ اكْتُبْ لِمُحَمَّدٍ صَلَّالَةُعَانِهِوَسَلَّمَ فِي دَعْوَتِهِ وَأُمَّتِهِ وَذِكْرِهِ السَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ نَقْصٍ، فَتَزْدَادُ دَعْوَتُهُ عَلَى الأَيَّامِ لِمُحَمَّدٍ صَلَّالَةُعُهُ تَكَاثُراً، وَذِكْرُهُ ارْتِفَاعاً. (شعب الإيمان، ج٢/ص ١٤٥).



سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ أَفْضَلِ الْمَخْلُوقَاتِ _ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ _ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ.

اللَّهُمَّ يَا رَبِّ بِجَاهِهِ وَبِجَاهِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ المُتَحَلِّينَ بِجَمِيلِ خِصَالِهِ المُتَحَلِّينَ بِجَمِيلِ خِصَالِهِ الْحُمْنَ يَا رَبِّ بِجَاهِهِ وَارْزُقْنَا الحُسْنَى وَزِيَادَةً، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَمَشَايِخِنَا وَمَشَايِخِنَا وَمَشَايِخِنَا وَأَهْلِينَا، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ الأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالأَمْوَاتِ، وَارْحَمْنَا وَاعْفُ عَنَّا وَأَهْلِينَا، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ الأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالأَمْوَاتِ، وَارْحَمْنَا وَاعْفُ عَنَّا أَجْمَعِينَ بِفَضْلِكَ وَإِحْسَانِكَ يَا أَكْرَمَ الأَكْرَمِينَ.

قَالَ مُؤَلِّفَهُ: فَرَغْتُ مِنْ تَبْيِيضِ هَذَا الشَّرْحِ المُبَارَكِ يَوْمَ الجُمُعَةِ السَّادِسِ عَشَرَ مِن المُحَرَّمِ الحَرَامِ عَامَ (١٣٤١هـ) وَاحِدٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثمائَةَ وَأَلْفٍ مِنْ عَشَرَ مِن المُحَرَّمِ الحَرَامِ عَامَ (١٣٤١هـ) وَاحِدٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثمائَةَ وَأَلْفٍ مِنْ هِجْرَةِ سَيِّدِ الأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ الحَرَامِ، عَلَيْهِمْ جَمِيعاً أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَزْكَى السَّلَام، صَلَاةً وَسَلَاماً يَعُمَّانِ آلَهُمْ وَصَحْبَهُمْ وَالتَّابِعِينَ إِلَى يَوْم الدِّينِ،

ەلاخمەلتىر<u>ىرلانىك</u>المېن







المجتوبكت المجتوبك

الصفحة	الموضوع
0	مقدمة المعتني بالكتاب
	ترجمة الشيخ العلامة إبراهيم المارغني
17	_ نَسَبُهُ
17	_ مَوْ لِلدُهُ وَتَرْ بِيَتُهُ
17	_ تَعَلَّمُهُ وَمَشَايِخُهُ
١٤	
17	_ مُوَ لَّفَاتُهُ مُوَ لَقَاتُهُ
١٨	_ وظائفه
19	_ أَخْلَا قُهُ
Y •	_ وَفَاتُهُ وَمَدْفَنَهُ
71	_ رِثَاؤُهُ
	_ رُؤْيَاهُ
	منظومة العقائد الشرنوبية
	شرح العقائد الشرنوبية
٣٠	مبحث شرح الخطبة
	مَبْحَثُ تَنَوُّعِ العَقَائِدِ إِلَى إِلَهِيَّاتٍ وَنَبُويَّاتٍ وَ.
	الكَلَامُ عَلَى الإِلَهِيَّاتِ



الشذرات الذهبية




الصفحة	الموضوع
٣٨	مَبْحَثُ صِفَةِ الوُجُودِ
٣٨	تقسيم الموجود إلى قديم وحادث
٣٨	الفرق بين وجود الله ووجود العالَم
٣٨	الدليل على وجود الله تعالى
٣٩	مَبْحَثُ صِفَةِ البَقَاءِ
٣٩	تعريف صفة البقاء
٣٩	الدليل على وجوب البقاء لله تعال
٤٠	مَبْحَثُ صِفَةِ القِدَمِ
ξ •	تعريف صفة القِدَمُ في حق الله تعالى
ξ •	تعريف صفة القِدَم في حق المخلوقات
ξ •	الدليل على وجوب القدم لله تعالى
٤١	مَبْحَثُ صِفَةِ المُخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ
٤١	تعريف صفة المخالفة للحوادث
دثدث	الدليل على وجوب مختلفة الله تعالى للحوا
٤٣	مَبْحَثُ صِفَةِ القِيَامِ بِالنَّفْسِ
٤٣	تعريف صفة القيامُ بالنفسُ
٤٣	الدليل على وجوب قيام الله تعالى بنفسه
ξξ	مَبْحَثُ صِفَةِ الوَحْدَانِيَّةِ
ξξ	تعريف صفة الوحدانية
ξο	الدليل على وجوب الوحدانية لله تعالى
مُلْبِيَّةٍ وَمَعَانٍ وَمَعْنَوِيَّةٍ ٢٦٠٠٠٠٠٠٠٠	مَبْحَثُ تَنَوُّعِ الصِّفَاتِ العِشْرِينَ إِلَى نَفْسِيَّةٍ وَمَ







الصفحة	الموضوع
الية٧	
	مَبْحَثُ صِفَةِ العِلْمِمَبْحَثُ صِفَةِ العِلْمِ
	تعريف صفة العلمُ
٤٨	الدليل على وجوب العلم لله تعالى
٤٩	مَبْحَثُ صِفَةِ الْإِرَادَةِمَبْحَثُ صِفَةِ الْإِرَادَةِ
٤٩	تعريف صفة الإرادة
o •	تعريف الممكن العقلي
o •	الدليل على وجوب الإرادة لله تعالى
	مَبْحَثُ صِفَةِ القُدْرَةِمُبْحَثُ صِفَةِ القُدْرَةِ
	تعريف صفة القدرة
	الدليل على وجوب القدرة لله تعالى
	مَبْحَثُ صِفَتَيْ البَصَرِ وَالسَّمْعِ
	تعريف صفتي السمع والبصر
	الدليل السمعي على وجوب صفتي السمع والبصر لله تعا
	الدليل العقلي على وجوب صفتي السمع والبصر لله تعالم
	مَبْحَثُ صِفَةِ الكَلَامِمَبْحَثُ صِفَةِ الكَلَامِ
	تعريف صفة الكلام
	الدليل السمعي على وجوب صفة الكلام لله تعالى
	الدليل العقلي على وجوب صفة الكلام لله تعالى
	مَبْحَثُ صِفَةِ الحَيَاةِ
00	تعريف صفة الحياة







الصفحة	الموضوع
00	- دليل وجوب صفة الحياة لله تعالى
الراجح ٥٦	مبحث الخلاف في إثبات الصفات المعنوية وذكر القول
٥٩	مَبْحَثُ المُسْتَحِيلَاتِ عَلَى اللهِ ﷺ
٥٩	ذكر الصفات المستحيلة على الله تعالى
٦٠	ذكر الدليل على استحالة صفات النقص على الله تعالى .
71	مَبْحَثُ الجَائِزَاتِ فِي حَقِّ اللهِ عَجْلِلْ
ئى	الدليل على جواز فعل الممكنات وتركها في حق الله تعاا
٦٣	الكَلَامُ عَلَى النَّبُوِيَّاتِ
٦٤	مَبْحَثُ صِفَةِ الْأَمَانَةِمَبْحَثُ صِفَةِ الْأَمَانَةِ
٦٤	تعريف صفة الأمانة
٦٤	الدليل على وجوب الأمانة في حق الرسل عَلَيْهِمْ السَّلَامُ
٦٥	مَبْحَثُ صِفَةِ الصِّدْقِ
٦٥	تعريف صفة الصدق
77	الدليل على وجوب الصدق للرسل عَلَيْهِمْ[لسَّلَامُ
٦٧	مَبْحَثُ صِفَةِ التَّبْليغِمَبْحَثُ صِفَةِ التَّبْليغِ
٦٧	تعريف صفة التبليغَ
٦٧	الدليل على وجوب التبليغ للرسل عَلَيْهِمَّالسَّلَامُّ
٦٨	مَبْحَثُ صِفَةِ الفَطَانَةِمُبْحَثُ صِفَةِ الفَطَانَةِ
٦٨	تعريف صفة الفطانة
٦٨	الدليل على وجوب الفطانة للرسل عَلَيْهِمْالسَّلَامُ
٦٩	مَبْحَثُ المُسْتَحِيلَاتِ عَلَى الرُّسُلِ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.







الصفحة	الموضوع
٦٩	
٦٩	أدلة استحالة تلك الأضداد على الرسل عَلَيْهِمْ السَّلَامُ
V •	مَبْحَثُ الجَائِزَاتِ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .
V •	ذكر بعض الصفات الجائزة في حق الرسل عَلَيْهِمُالسَّكَمُ
٧١	الدليل على جواز الأعراض البشرية على الرسل عَلَيْهِمْ السَّلَامُ
٧٢	مَبْحَثُ بَعْضِ خَصَائِصِ نَبِيِّنَا المُصْطَفَى الخَاتم صَأَلِتَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
٧٢	مبحث أفضلية نبينا صَّأَلِتُهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على سائر المخَلوقات
٧٣	مبحث في اختصاص نبينا صَأَلِلَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْإسراء والمعراج
٧٧	الكَلَامُ عَلَى السَّمْعِيَّاتِ
	مبحث الإيمان بالحشر
٧٧	مبحث الإيمان بالموقف
٧٧	مبحث الإيمان بالصراط
٧٨	مبحث الإيمان بالميزان
٧٨	مبحث الإيمان بالبعث
٧٨	مبحث الإيمان بنعيم الجنان
۸٠	مبحث الإيمان بالملائكة
۸	مبحث الإيمان بالأنبياء
۸۱	مبحث الإيمان بوجود الجن
۸۱	مبحث الإيمان بوجود الأفلاك التسعة
۸۲	مَبْحَثُ اشْتِمَالِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ عَلَى جَمِيعِ العَقَائِدِ الإِيمَانِيَّةِ
	مَبْحَثُ خَتْمِ الأُرْجُوزَةِمَنْ
۸۹	المحتويات